الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

Republique Algerienne Démocratique et populaire

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

Ministère de l'enseingement Superieure et de la Recherche Scientifique

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة عمار ثليجي الأغواط

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية

قسم الفلسفة

مفهوم الحرية عند محمد عزيز لحبابي

مذكرة لنيل شهادة الماستر في الفلسفة تخصص: فلسفة عربية إسلامية

إعداد الطالبة :	إشراف الدكتورة
نورة قورة	نوال عباسي

السنة الجامعية :2020-2021

كلمة شكر و تقدير

أَشْكُرُ الله عزّ وجّل و أَحمِدُهُ على تَوْفِيقِه لَنَا لإِنْجَاز هَذَا العَمَل المُتَوَاضِعْ كَمَا أَتَقَدَمُ بِخَالِص الشُكْر إلى الأُسْتَاذَة المُشْرِفَة الدُكتُورة نَوَال عَبَاسِي عَلَى إِرْشَادَاتِهَا و تَوْجِيهَاتِهَا الحَكِيمَة و الرشيدة .

و الشُكْرُ مَوْصُول لِكُل أَسَاتِذَة قِسْم الفَلْسَفَة .

إهداء

أُهْدي هَذَا العَمَل إلى أُمِي ثُم أُمِي ثُم أُمِي حَفِظَهَا الله و رَعَاهَا

و إلى عَائِلَتِي الكَرِيمَة و إِلَى كُل طَلَبَة المَعْرفة و كُل مَنْ سَاعَدَني من قَرِيب أَو بَعِيد .

ملخـــص الدراسة :

عالج المفكر المغربي محمد عزيز لحبابي موضوع الحرية من خلال كتابه« من الحريات إلى التحرر . »و قد سعى فيه إلى دمج المذهب البرغسوني مع فلسفته الشخصانية حيث أن الفيلسوف الفرنسي هنري برغسون عالج موضوع الحرية و ربطها بالجانب الروحي فتميزّت الحرية البرغسونية بأنها تدافع عن الحرية الروحية، فهو إعتبر الوجدان ينبوعا مشتركا للحدس و الذكاء و المادة و الحياة في آن واحد ،و بالغ كثيرا في تفضيل عالم الوجدان على التواصل و الفعاليات بين الأفراد ،بينما محمد عزيز لحبابي يركّز على الحرية بمفهومها الإنساني الفعّال لا بصورتها المجردة ،و التي اعتبرها غير منيرة فالحرية البرغسونية تظل حرية باطنية قاصرة مع الحياة المتطورة . بينما لحبابي تكلم عن الفعالية الفنية كقوة محركة تجعل الإنسان يتطرق إلى معاني الإبداع الأكثر إنفتاحا من خلال التغيير الأفضل للواقع المعاش و دعى إلى التَحرُر .

و التحرر عنده هو مجموع ايجابي للحريات يُنسج في محيط تاريخي ،إنه تعدد يسود فيه العقل على الأهواء و الغرائز و يدعو إلى الفهم على الصدفة و العفوية ،و الإرادة على العوائد و الشهوات و الصراع على الإستسلام و السلبية لتحقيق التحرر كما أكّد على تقديس إنسانية الإنسان و سعيه من أجل إخضاع حصيلة المعرفة لمصلحته .

يقول محمد عزيز لحبابي: « الإنسان لا يبحث عن المعرفة ، لأنه يبحث أولا عن ذاته يُريد أن يَعرف ليَتَعرف ويعترف و يُعرف »،وهذا ما ذكره في كتابه من الحُريات إلى التَحرر،حيث أن الحرية ليست مجرد موضوع فكري متناول من قبل الفلاسفة و المفكرين بل هي بعد إنساني قبل كل شيئ و من واجب أصحاب السلطة و الرؤساء المحافظة عليها لحماية كل دولة و تحديدا كل شخص و منع أي تدخل يمس بحرية الغير.

Abstract :

Mohamed Aziz Lahbabi dealt with the issue of freedom thr ough his book from freedoms to liberation, in which he sought t o integrate the Bergsonian doctrine with his personal philosophy , as the philosopher Henri Bergson treated the issue of freedom a nd linkeit to the spiritual side.Intelligence, matter and life at the same time and greatly exaggerated the preference fir the world o f conscience over the world of communication and activities bet ween individuals, while Mohamed Aziz Lahbabi focus on freedo m in its effective human concept, not in its abstract image,which he considereduniluminated Art as a driving force that makes a person address the meanings of the most open expressions throu ghout the better change lived reality and called for liberation acc ording to him is a positive sum of liberties, weaving in a historic al environment.

It is a plurality in which reason dominates over him and ins tincts and calls for understanding over chance and spontaneity. And the will over returns and desires and the struggle over accep tance negativity to achieve liberation .In order to subordinate the outcome of knowledge to his own advantage « a person does no t search for knowledge accent because he first searches for hims elfHe wants to know in order to be known » as he mentioned in his book from freedoms to liberation.

المقدمة

مقدمة:

ما يميّز الفكر العربي المعاصر عن غيره من العصور هو ظهور أفكار جديدة و متميزة سعت للنهوض بالواقع العربي من أزمة التخلف و محاولة فك الإنغلاق الفكري الذي ساد المجتمعات العربية لسنوات و سنوات ، فتميز بإحداث مشاريع فكرية جديدة تحمل بين ثناياها قضايا تهَم المجتمع العربي بصفة عامة و الإنسان بصفة خاصة فحاولت رد الهيبة و الإعتبار لهذا الإنسان ومنعه من أن يكون مجرد كائن بشري يسعى لتلبية حاجاته البيولوجية حيث أن تلبية هذه الحاجات تجعله دون قيمة ،حاله حال أي كائن من الكائنات الأخرى الموجودة على وجه الأرض لكن الله سبحانه و تعالى ميّز الإنسان و أعطاه نعمة العقل ليتدبر و يتفكر و يبحث و يغير و يتغير للأفضل،كما أن هذا العقل الذي يتميز به يجعله يفكر و يميز بين الصواب و الخطأ فلا يقع ضحية تأثره بالغير أو يصبح مجرد إمعة ،ومن بين المفكرين الذين ناشدوا بتغيير الواقع في العالم العربي نجد المفكر المغربي محمد عزيز لحبابي **Mohamed Aziz Lahbabi**،حيث أتى بفلسفة جديدة قائمة على دعائم غربية و هي من المذهب البرغسوني .

نسبة إلى الفيلسوف الفرنسي المعاصرهنري برغسون **Henri Bergson**حيث نجد أن المفكر عالج موضوع في غاية الأهمية و هو موضوع الحرية و كيف أن الحريات الإيجابية تساهم في تغيير واقع الإنسانية و تؤسس له شخصية تجعله يقوم بتغييرات إيجابية على المستوى الفردي و الجماعي و الدولي حتى يقول في ذلك: « فالإنسان لا يبحث عن المعرفة إلّا ليغير في ذاته يريد أن يُعرف ليَتَعرف و يَعْتَرِفو يُعرْف » فأخذ من المذهب البرغسوني الفلسفة الروحانية القائمة على الحدس و الوجدان فنجده يدمج فلسفته الشخصانية مع خير ما في المذهب البرغسوني.

من خلال كتابه" من الحريات الى التحرر "و الكتاب عبارة عن دراسة فلسفية صدرت منذ سنوات في باريس تحت عنوان أحريةأم تحرر ؟ Liberté ou libération و أعاد تعريبها المؤلف نفسه بتصرف كثير يحدثنا فيه عن مذهبه الشخصاني الواقعي مقيما إياه على دعائم غربية جديدة،فنجدأن لحبابي لا يأخذ بكل ما قدمه الفيلسوف الفرنسي عن الحرية ففلسفة برغسون فلسفة باطنية مجردة و تعتبر ديمومة للآنا العميقفي استقلال عن المجتمع و الآخرين بينما لم يكن بالنسبة للحبابي أن يفهم الحرية بشكل عام و لا بشكل فردي فهو يقول في هذا الصدد إن الشخصانية الواقعية تنفي وجود حرية

لأنها تؤكد على وجود حريات تتكامل داخل حركة ديناميكية لتحقق التحرر:« كما يقول أيضا عن التحرر أنه مجموع ايجابي للحريات و لحبابي يدعو لخلق جو انساني يسعى بنهوض الشعوب المتخلفة من خلال العلاقات الإيجابية التي تحل بيئة المنافسة و تتخلص من المزاحمات و السلبية .

من هنا نطرح الاشكالية التالية: ما مفهوم الحرية عند محمد عزيز لحبابي ؟.

وللإحاطة بالموضوع بمختلف زواياه رأيت من الضروري تفكيك الإشكالية إلى عدة أسئلة فرعية وهي:

1- فماهي الحرية ؟
2- لماذا إختار لحبابي أن تقوم دراسته لهذا الموضوع من المذهب البرغسوني؟
3- كيف انتقل لحبابي من مفهوم الحرية إلى التحرر ؟

خطـة البحث :توجب علينا في دراسة الموضوع الاعتماد على الخطة التالية حيث اشتملت على مقدمة و ثلاث فصول و خاتمة ،تناولت في المقدمة إحاطة عامة للموضوع كالتكلم عن الحرية بصفة عامة ثم أشرت للحرية عند لحبابي و طرحت إشكالية عامة و بعض التساؤلات الفرعية و ذكرت المنهج المتبع ،و الأسباب و الدوافع إلى اختيار هذا الموضوع و في الخير الصعوبات و العوائق .

الفصل الأول بعنوان تاريخ تطور مفهوم الحرية و فيه مبحثين ،المبحث الأول دلالات مفهوم الحرية ،المبحث الثاني مفهوم الحرية عبر العصور(اليوناني،العهدالكنسيو الإسلامي و أخيرا منظورها فلسفي).

الفصل الثاني ركزت فيه على الحرية كبعد إنساني و يتكون هذا الفصل من ثلاث مباحث :المبحث الأول تكلمت فيه عن الحريات العامة و الحريات الفكرية الثقافية و المبحث الثاني ركزت فيه على الحريات في المذاهب الفلسفية ،تطرقت فيه إلى الحرية في المذهب الفردي والإشتراكي و الإجتماعي و ذكرت الفلاسفة المنتمين إلى كل مذهب من المذاهب السابقة .

أما المبحث الثالث فكان عن الحرية من جانب أنها موضوع إنساني عام تطرقت فيه إلى الحرية كحق من حقوق الإنسان و أيضا واجب الدولة في حماية حرية الإنسان و ما أثر وسائل تطور وسائل الإعلام و الإتصال على حرية الإنسان و كيف تتسم الحريات بالإيجابية و السلبية .

الفصل الثالث: تكلمت فيه عن الحرية من وجهة نظر عزيز لحبابي ،تناولت فيه تحليلا للأفكار الموجودة في كتابه من الحريات إلى التحرر و كيف أنه أسس حريته على دعائم من المذهب البرغسوني نسبة إلى الفيلسوف هنري برغسون ،الفصل يتكون من ثلاث مباحث ،المبحث الأول :يركز على الحرية و الديمقراطية عند محمد عزيز لحبابي حيث سنتعرف أولا على السيرة الذاتية لهذا المفكر ثم سنتطرق إلى مفهوم كل من الحرية و الديمقراطية عنده و كيف ربط بينهما .

و تطرقت في المبحث الثاني إلى مفهوم الحرية عند هنري برغسون و عرفت بهذا الفيلسوف أولا ثم تكلمت عن الحرية عنده و كيف إنتقدها لحبابي و المطلع على هذا الفصل سيلاحظ أن لحبابي أقام الحرية على دعائم من المذهب البرغسوني و خاصة من الفلسفة الروحية عند هنري برغسون القائمة على الحدس و الوجدان مما يعتبر أنها باطنية مجردة ،و لحبابي نقد برغسون في ذلك حيث أنه لم يأخذ بكل ما قدمه الفيلسوف الفرنسي برغسون و لم تكن هناك حرية عند لحبابي بل حريات متكاملة فيما بينها تنقل الإنسان إلى التحرر.

أهمية الدراسة : تكمن أهمية الموضوع في التعرف على مجهودات المفكرين العرب وفي التعرف على اسهامات المفكر المغربي محمد عزيز لحبابي وكيف استمد أفكاره من المذهب البرغسوني ودمجها مع فلسفته الشخصية.

ومن الأسباب و الدوافع التي أدت إلى دراسة هذا الموضوع أسباب ذاتية و موضوعية

الأسباب الذاتية :تمثلت في ميلي وإهتمامي بالفكر العربي المعاصر و بعض المفكرين العرب ،أما الموضوعية قلة الدراسات حول اجتهادات المفكرين العرب و تحديدا في موضوع الحرية وافتقار البحوث الأكاديمية عن هذا المفكر و اسهاماته الفكرية و تتجلى أهمية البحث الى إضافة مساهمة لإضافة طلاب المعرفة و تحديدا طلاب الفلسفة بالموضوع و للتعريف بالمفكر العربي المغربي .

المنهج المتبع :في إطار البحث و للإجابة على الإشكالية المطروحة إستعنت بالمنهج التاريخي في الفصل الأول و المنهج التحليلي في الفصلين الثاني و الثالث.

الدراسات السابقة : توجددراسات سابقة حول موضوع بحثي ،حيث إستعنتببعض المذكرات الجامعية التي درست عن المفكرالمغربي محمد عزيز لحبابي وهشام جعيط ،مذكرة دكتوراه نوال عباسي بعنوان الفكر

العربي بين الأصالة والتجديد جامعة المدرسة العليا للأساتذة بوزريعة الجزائر ، وكذلك مذكرة ماستر عماري سارة تحت عنوان شخصانية في الفكر العربي المعاصر محمد العزيز لحبابي أنموذجا ،جامعة مولاي الطاهر سعيدة .

الصعوبات و العوائق:واجهتني صعوبات من بينها:

- ضيق الوقت لأن كتب المفكر غير متوفرة في مكتباتنا و قليلة ان لم نقل نادرة و كذلك المراجع و الدراسات حول فكره و ايضا صعوبة فهم افكاره لأنها مرتبطة و متصلة ببعضها البعض فلا يمكن فهم جزء إلا بالإنطلاق من مساره الفكري .
- صعوبة التدقيق في الإحاطة بكل جوانب الموضوع.

وفى الأخير لا يسعني سوى القول إنني لا أدعي الكمال لأن الكمال لله عزوجل سبحانه وتعالى،وأننيمازلة وسأبقى طالبة للعلم ، أطلبه من اللذين هم أعلى مني درجات، في **قوله تعالى** : «...وفوق كل ذي علم عليم...»**صدق الله العظيم**.

الفصل الأول :

تاريخ تطور مفهوم الحرية

تمهيد

- **المبحث الأول : دلالات مفهوم الحرية .**
- **أولا : الحرية في القرآن الكريم .**
- **ثانيا : الحرية في كلام العرب .**
- **ثالثا: الحريات في اللّغات الأجنبية.**
- **المبحث الثاني :أبعاد الحرية .**
- **أولا: مفهوم الحرية عند اليونان .**
- **ثانيا :الحرية في العهد الكنسي (العصر الوسيط).**
- **ثالثا : الحرية في النظرية الإسلامية .**
- **رابعا : الحرية من منظورها الفلسفي .**

خلاصة الفصل

الفصــل الأول : تاريخ تطور مفهوم الحُرية

تمهيـــــد

أخَذَ الحديثُ عن الحُرية يستحوذُ على مساحة كبيرةٍ من إنتاج المفَكرين المعاصرين. وأَمستْ قضاياها وموضوعاتها محل إهتمامٍ بالغٍ من المهتمين بالعلم والمعرفة، وقد أَكْثَرَ العلماء والمفكرين من التغني برونق الحرية و جمالها ،إذ تعتبر من أرقى القيم و مطلب إنساني من أعلى المطالب وفرة لا تَبْقَى حياةُ الإنسان إلاَ بها ،والدفاع عن الحرية هو شرف لأي دولة أن تشكلها لنفسها ،و تشكل بها الإعتزاز و الفخرالداخلي ،لذلك فإن احترام الحرية و حمايتها وسيلة مهمة لتحقيق النهضة و التقدم والتفوق والنصر،أما قهرالإنسان وانتهاك حقوقه فهو في الحقيقة عَارٌعلى كل دولة وسمة سلبية تُسهم في تشويه صورتها على مستوى العالم و تُؤَدي إلى الهزات التي يمكن أن تتعرض لها نتيجة تناقض ولاء مواطنيها لها ،فالإنسان المقهُورلاَيُمْكن أنْ يَكُون لديه ولاءٌ حقيقيٌ لقاهريه أو لوطنٍ يعيش فيه مَحْرُوما أو مقهورًا لذلك هي أقصر الطرق للهزيمة والضُعف والفَساد و الإستبداد.

لكن أَضْحَت الحُرية تُستبدُ وتُسْلَبُ خاصة في المجتمعات المتخّلفة حيث تُحْرَمُ من الحُريات و الحُقُوق الفَرْدية والجماعية،وبَاتَتْ السُلطة تُمَارِسُ ظُلمًا إجتماعيا بالتسلّط القهري على حياة الناس في تدبير شُؤونهم الخاصة و العامة .

إن هَذَا الوَضْع الإستبدادي أَدَّى إلى ظُهُور ثورة للتَحَرُر مِن القمع الفكري والاجتماعي الذي كانت تُمَارسه السُلطة في الدُول التي تُفْتَقَدُ فيها الحُرية مِن خِلال الحِرَاك السياسي اليومي،و الذي نتج عنه ثورات ووقوف ضد السُلطة التي تحرمهم من حريتهم و تقمعها ،للخروج عن الوضع الراهن و تغييره ،سواءً إلى وضع أفضل أو أسوأ باندفاع بحركة عدم الرضا و التطلع إلى الأفضل أو حتى الغضب و هذا يُحيلنا إلى البَحْث عَنْ هَذَا المفْهوم و البحث عن المراحل
التي مرّبها وأدّت إلى وصوله لما هو عليه.ومن هنا نطرح الإشكال التالي :
مَا مَفْهُوم الحُرية ؟ و كَيْفَ كَان تَطَورها عبر مختلف الأَزْمنة؟

المبحث الأول : دَلَالاَت مَفْهُوم الحُرية

نَتَنَاوَلُ فِي هَذَا المِبْحَث المِعْنَى اللُغَوي لكَلِمة الحُرِية في القرآن الكريم،ثم في كلام العرب ،و أخيرا في اللغات الأجنبية .

أولا:الحُرية في القرآن الكريم :

كلمة الحُرِيَة بذاتها لم ترد في القرآن الكريم ،إنما وردت فيه االألفاظ التالية :

أ– الحُرُ : في قوله تعالى:« كُتِبَ عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر » **سورة البقرة الآية177**.

ب– تَحْرير: في قوله تعالى :« من قتل مؤمنا خطأً فتحريررقبة مؤمنة ،و ديّة مسلمة إلى أهله إلا أن يصدقوا »**سورة النساء الآية 91** . و تحرير رقبة أي عتقها .

ج– مُحَرَرًا : في قوله تعالى : « إذ قالت إمرأة عمران ،رب إني نذرت لك ما في بطني محررا فتقبل مني إنك أنت السميع العليم . » **سورة آل عمران الآية 35**.

و تعني عتيقا خالصا لطاعة الله و عبادته .

ثانيا :الحُرية في كلام العرب :

جَاءَ في لِسَان العَرَبْ أَنَّ الحُرُ بالضم نقيض العبد،و الجمع أَحْرَارْ، و الحُرة نقيض الأَمَة و الجمع حَرَائِرْ . و حرره أعتقه [1] ومنه حديث أبي هريرة رضي الله عنه فأنا أبو هريرة المحَرَرْ أي المعْتق . و الحُرُ :خيار كل شيئ ،و هو كل شيئ فاخر من شعر أو غيره فحر الفاكهة خيارها،والحُرُمن الناس أخيارهم وأفضلهم و أشرفهم [2]

---

[1] ابن منظور :**لسان العرب** ،دار إحياء التراثي العربي (د.ط) ،(د.ب.ن) 1996، ص 272.

[2] علي قريشي ،**الحرية السياسية في النظام الدستوري المعاصر والفقه الإسلامي دراسة مقارنة في الأصول النظرية وآليات الممارسة مع التطبيق على الوضع في الجزائر** ،مذكرة لنيل شهادة دكتوراه في قانون ،إشرافمويسي بلعيد ،كلية الحقوق، جامعة إخوة منتوري قسنطينة،2004 م–2005م ،ص 18.

عددت تعريفات الحرية بشكل كبير وواسع،بل غن مفهوم الحرية يُعّدُ من اكثر المفاهيم و المحطات وضوحا و غموضا في آن واحد،و لذا فإنها من أصعب الألفاظ التي تستعصي على التعريف التام المنضبط بينما يرى آخرون ان مصطلح الحرية يعد من أغنى المصطلحات الفكرية الغنية عن التعريف .فهو يجمع بين القديم و الجديد و الأصالة و المعاصرة [1]

فالجرجاني يُعّرف الحُرية بقوله :« الحُرِية في الإصطلاح أَصل الحقيقة،الخروج عن رق الكائنات و قطع جميع العلائق و الأغيار و هي أعلى مراتبه[2] ».

يُعَرِفُهَا التهاوني بقوله « الحُر لغة الخلوص و شرعا خلوص حكومي يظهر في الأدمي لإنقطاع الحق الغير عنه و حرية مثله ،و الحُر بالضم لغة من الحر بالفتح و يقابله الرقيق و يقابله الحر و الحرية الرق هكذا صُرح في جامع الرموز في مجمع السلوك،و الحرية عند السالكين إنقطاع الخاطرمن تعلق ما سوى الله بالكلية،إذن فالعبد يصل إلى مقام الحرية حينما لايبقى فيه غرض دنيوي أو لم يعد له ميل للدنيا و الآخرة .

يرى الطاهر بن عاشور « أنه جاء لفظ الحرية في كلام العرب مطلقا على معنيين أحدهما ناشئ عن الآخر،فالمعنى الأول ضد العبودية و هي أن يكون تصرف الشخص العاقل في شؤونه بالأصالة تصرف غير متوقف على رضا أحد آخر .

و المعنى الثاني ناشئعن الأول بطريقة المجاز في الإستعمال و هو تمكن الشخص من التصرف في نفسه و شؤونه كما يشاء دون معارض [3] »

[1] علي بن محمد الجرجاني،**التعريفات** ،ج1 دار الفضيلة ،الرياض،(د.ت.ن) ص76.

[2] محمد علي التهاوني،**كشاف إصطلاحات العلوم و القانون** ،ط1،مكتبة لبنان ناشرون ، بيروت 1996 ص 641.

[3] محمد الطاهر بن عاشور،**مقاصد الشريعة الإسلامية**،ط1 ،الشركة التونسية للتوزيع ،تونس ،2001،ص390.

فلفظ الحرية بسائر تصاريفها و إشتقاقاتها ينبئ عن معان شريفة و فاضلة و خالصة من صفات النقص متصفة بصفات النبل و الكمال[1]

و يلخص لنا الشيخ العلامة إبن عاشور مفهوم الحرية عند العرب فيقول « إن لفظ الحرية يطلق في كلام العرب و يراد به معنيين أحدهما ناشئ عن الآخر ».

- **المعنى الأول** :ضد العبودية،وهي أن يكون تصرف الشخص العاقل في شؤونه بالأصالة،تصرفا غير متوقف على إرضاء أحد آخر .و يقابل الحرية بهذه المعنى العبودية،و هي أن يكون المتصرف غير قادر على التصرف أصالة إلا بإذن سيده.
- **المعنى الثاني** : ناشئ عن الأول بطريقة المجاز في الإستعمال و هو تمكن الشخص من التصرف في نفسه و شؤونه كما يشاء دون معارض[2] »
- و يخلص العلامة إبن عاشور إلى القول ،بأن الحرية بمعنييها مرادة للشريعة و ان تحصيلها من أهم مقاصدها ،إذن هي حق الناس جميعا منوطة بالفطرة،و هذه مشتركة بين الناس ولهذا قال عمربن الخطاب رضي الله عنه "بما استعبدتم الناس و قد ولدتهم أمهاتهم أحرارا » أي فكونهم أحرارا أمر فطري [3]

ثالثا الحرية في اللغات الأجنبية :

الحرية في اللغة الفرنسية : وهي ترجمة للكلمة الفرنسية " LIBERTE"

و في اللغة الإنجليزية " LIBERTY" "FREEDOM "

و في اللاتينية هي ترجمة لكلمة " LIBERTAS"

[1] علي قريشي ،المرجع السابق،ص 19.

[2] ابن عاشور (محمد الطاهر)،**أصول النظام الإجتماعي في الإسلام** ،دار السلام للطباعة و النشر ،تونس ،2012،(د.ط)،ص ص 160-161.

[3] ابن عاشور(محمد الطاهر)، **مقاصد الشريعة الإسلامية** ،تح : محمد طاهر ميساوي ،ط2،الأردن ،2001م ،ص 30.

و تعني في الفرنسية :« حرية الإرادة و قدرتها على الفعل و الترك .كما تعني عتق،إستقلال ...آلخ . أما في اللغة الإنقليزية، فتعني إستقلال تحرير من العبودية،من السجن من الإستبداد ،كما تعني حق الإنسان في ان يقررما يفعل ،و كيف يعيش ..آلخ[1] »

و عموما فإن الكلمة تتضمن معنى إنعدام القسر الخارجي أو التنفيذ الذي يمنع المرء من اختيار أمر ما ،يود اختياره فالمرء حر بقدر ما يتمكن من اختيار اهدافه و نهج سلوكه دون أن يرغم على اي عمل لم يختره لنفسه [2] »

[1] محمد قطب،**الإسلام و حقوق الإنساندراسة مقارنة**،ط1،دار الفكر العربي،القاهرة ،1976، ص 6.

[2] بركات ناصر سليم ،**مفهوم الحرية في الفكر العربي الحديث**،ط2،دار دمشق للطباعة و النشر ، دمشق 1984،ص 28.

Liberté : définition

1- Liberté : état de quelqu'un qui n'est pas soumis à un maitre :Donner sa liberté à un esclave .

Condition d'un peuple qui se gouverne en pleine souveraineté :liberté politique –droit reconnu par la loi dans certains domaines ,état de ce qui n'est pas soumis au pouvoir politique ,qui ne fait pas l'objet de pressions :la liberté de la presse .

Situation de quelqu'un qui se détermine en dehors de toute pression extérieur ou de tout préjugé, avoir sa liberté de pensée.

Possibilité d'agir selon propres choix, sans avoir à en référer à une autorité quelconque : on lui laisse trop peu de liberté [1]

2- Freedom : Liberty :freedom to live as youchoosewithouttoomany restrictions fromgovernement or authority .
The state of not being a prisoner or a slave .
The legal right and freedom do to somthing .
An at or a statementthatmanyoffend or annoysomeone ,especialybecauseitisdonewhithpermission or does not show respect.[2]

المبحث الثاني :مفهوم الحرية عبر العصور :

[1]Larousse ،fr : dictionnaire de français A-Z.

[2]oxforduniversitypress-UK 2021.

تُعْتَبَر الحُرية منَ القِيم القليلة التي أَجْمَعَت البَشَرية في أَطْوارِهَا المخْتلفة عَلَى الإيمان بها .إلاَّ أن إشكاليتها بَيْن المذاهب الفِكْرية و النُظُم السِياسِية لَمْ تحسم بعد و ذلك لتَعَذُرِ وُصُولها إلى مَعْنَى واحد متفق عليه.

أولا : مَفْهُوم الحُرّية عِنْدَ اليُونَان :

إنّ الحُرية بِمَدْلُولِهَا الحَدِيث و المعَاصِر و التي مِنْ ضمن معانيها وضع قيود على سلطة الدولة أو محاولة التوفيق و الموازنة بين سلطتها و بين حرية الفرد، لم تكن معروفة في ظِلِ الديمقراطيات اليُونانية القَديمة و التي نَشَأَتْ قَبْلَ الميلاد حيث لَمْ تَكُنْ هُنَاكَ حدود او قيود على سلطة الدولة فيما يتعلق باحترام و حُقُوق و حُريات الأَفْرَاد كحُرّية العَقِيدة و حُرّية المِلْكية و الحُرّية الشَخْصية ...آلخ ،إِذْ أَنَّ المواطن كان خاضعا للدولة في كل شيئ دون قيد أو شرط.فبالنسبة لحرية العقيدة ،فقد كان لزاما على الفرد أن يَعْتَنِقَ دين الدولة [1]

أَمَا بالنسبة للحُرّية الشخصية ،كحُرّية التنقل و حَق الأَمْن و حُرّية المسكن فإنها لم تكن مكفولة ،إذ كان من الجائز نفي أي فرد بموافقة جمعية الشعب دون محاكمة ،و دون أن يُتّهَمَ بارْتكاب جَرِيمة مُعيّنة تُبَرِرُ هَذَا التَصّرف،بل فقط لمجَرَدِ كَوْنِهِ شَخْصًا طَمُوحًا لَهُ أطماع كبيرة يخشى خطرها على الدولة،و ربما تكون خطورة هذا الشخص آتية من كونه قد قدم خدمات كبيرة للأمة جعلها تتعلق به و تنقاد إليه [2]

و سَيْرًا مَعَ هَذَا المنْطَلَقْ فإن مَدْلُول الحُرّية عند اليُونانيين كَانَ له مفهوم سياسي خاص تجسد فقط في صورة الإعتراف للفرد بِحُقُوق سياسية تُؤَهِلُهُ لِلْمُسَاهمة و المشاركة في إدارة الشُؤُون العَامَة للدَولة مِنْ تَصْويت و تَرْشِيح لِمَنَاصِب الدولة ووظائفها [3]

و عموما فإن اليونانيين رغم إقرارهم للحرية على النحو السابق بيانه فإن مفهومها الشخصي الذاتي liberté –autonomié لم يَبْرُزْ إلّا لاحقا.

ثانيا : الحُرّيَة في العَهْدْ الكنسي (العَصْر الوَسِيطْ)

[1] علي قريشي ،المرجع السابق،ص 22.

[2] بركات ناصر : المرجع السابق ،ص 102.

[3] عصفور محمد : الحرية في الفكرين الديمقراطي و الإشتراكي، ط1 القاهرة 1961 ص.

لئن كان المواطن في العَهْد اليُونَاني يَذُوبُفي المجْتَمَع و يَخْضَعَ لَهُ خُضُوعًا تَامًا مدنّيا واجتماعيا.وإنه باستثناء تَمَتُّعِه بِحَقِ المشَارَكة السياسية قد كان فاقدا ومحروما من حقوقه و حرياته الشخصية ،فإنه و في العصر الوسيط قد استمر الوضع أسوأ،فسواء في عهد الإقطاع ،أو في عهد الحق الإلهي للملكيات المطلقة في أوروبا فقد حرم الشعب من حقوقه السياسية ،واستمر محروما من حقوقه و حرياته المختلفة بصورة عامة.

غير أنه خلال الفترة الزمنية التي سَيْطرت فيها الكَنِيسَة على الحياة الأوروبية،و مع اختفاء المعْنى السياسي للحرية، و اصبح لها مفهوم شخصي مجرد–مع بعض التطور–بحيث شكل فيما بعد الجذور الأصلية للحرية الفردية في القرون التالية و تبعا لذلك،أضحت الحرية حقيقة لكل إرادة بشرية،و بدأ الإهتمام يسلوك الإنسان و بروحه و بمصيره باعتباره مسيحيا خاضعا للكنيسة ،كما أكد على مساواة الجميع أما الله .

و ان لكل فرد منطقة روحية يمتنع على السلطة النيل منها أو الإعتداء عليها .

غي ان ما يجب إبرازه بشأن هذه الحرية :

- هو طابعها المغلق و الموجه من قبل الكنيسة ذاتها،وذلك بغية إحكام سيطرتها و سلطانها على الإنسان المسيحي و كذا تقييد سلطة الحاكم الزمني على أتباعها[1].
- هذا التفسير المغلق و الموجه للحرية وما نتج عنها من تحكم و سيطرة و استبداد سياسي نتيجة التحالف الثنائي بين الكنيسة و الملكيات المطلقة في أوروبا أدى إلى بروز و بعث المفهوم السياسي للحرية .

و منذ عصر النهضة و ظهور حركة الإصلاح الديني و خلال القرنين السابع عشر و الثامن عشر ظهر فكر سياسي جديد و نظريات سياسية و اقتصادية ،واجتماعية لفلاسفة كبار أمثال ،مونتيسكيو و فولتير و هوبز، ولوك و روسو و غيرهم كان لهم تأثير كبير في الدفاع عن هذا المفهوم السياسي للحرية بكل سلاح ممكن،وقد تجلى ذلك في :

[1] علي قريشي ،المرجع السابق،ص24.

أولا:في التشكيك في التنظير السياسي و الدستوري للمجتمع بناء على مبادئ تحررية و منطلقات وأسس جديدة تحفظ للفرد كرامته و للجماعة تماسكها ،و إلى هذه النظريات ترجع جذور المذهب الحر[1].

الفكرة الأبرز عند الكتاب المسيحيين ربط الحرية بالخطيئة فالإنسان قبل سقوطه في الخطيئة كان حرا من كل انواع القسر الخارجي ومن كل سلطة عدا سلطة الله ،لكن الخطيئة أفسدته فأصبح خاضعا لسلطة الغرائز و الأهواء و الشهوات ،و بالتالي فربط الحرية بالإختيار مشروط بفعل الخير لأنه بوسع الإنسان أن يختار بين فعل الشر أو فعل الخير ،لهذا ألح الكتاب المسيحيون على فكرة اللطف الإلهي كي تستطيع فعل الخير ،فلا يكفي معرفة الإنسان للخير بل المهم أن يقدم على جعل الإرادة تميل للخير.

القديس اوغسطين يرى ان التوفيق ممكن بين القول بحرية الإرادة الإنسانية و بين القول بعلم الله السابق ،ذلك ان التجربة الشخصية تؤكد أن لدى الإنسان إرادة تدفعه نحو ها أو هذا ومن ناحية اخرى فإن الله يعلم أن الإنسان سيفعل ما بإرادته هذا أو ذاك و هذا لا يستبعد أن يفعل الإنسان بإرادته أو اختياره .

أما توما الإكويني يعرف الحرية بالقدرة على اختيار امر او نقيضه

و في القرن 16 يرد المصلح الإنكليزي مارتن لوثر على افكار (أرازموس)الواردة في مؤلفه (حول حرية الإرادة)الصادرعام 1524،بإصداره كتابا بعنوان "عبودية الإرادة "الصادر عام 1525. فبينما كان يعتقد أرازاموس أنه بوسع حرية الإرادة ان تحرز للإنسان كسبا كبيرا فيما يتعلق بالمسائل الصلاحية و الخلاص باعتبارها ملكة من ملكات الحرية البشرية ،وصفة من صفاتها الملازمة ،يها يستطيع الإنسان أن يأتي مما يقضي به الخلاص أو الهلاك الأبدي [2].

ثالثا : الحُرِيَة في النَظَرية الإسلاَمية :

إن الحُرية في النَظرية الإسلاَمية تكون في مفهومها إلهية ،أي أن يكون الإنسان حُرًا يعني أن يكون على صورة الله بمعنى أن يُريدَ الحُرية التي أرادها الله له من حكمته، تلك الحكمة التي بيّنها لنا الشَرع بالإيمان،هوالتَحَرُرُ التام المطلق و الرفض هو الإسترقاق و الخضوع للنفس و للخير و للدهر و يرى عبد

[1] سميح صالح حسن ،**الحرية السياسية** ،ط1 الزهراء للإعلام العربي ،القاهرة ،1988،ص 18.

[2] سميح صالح حسن ،المرجع السابق ،ص 19.

الله العروي أن الشروع في هذه النظرية إلهية في أصولها و فروعها،أي ان ينقد الإنسان الحر الأحكام لكي يحافظ على الشروع الإلهي .[1]

فالحُرية في الإسلام هي حرية مَسْئولة فيما يصبح الإنسان مسئولا و محاسبا على أقواله وأفعاله اتجاه مجتمعه وذاته.وهذه الحُرِيَة المِسْئولة إنما بدأت مَعَ رِسالة النَبي محمد صلى الله عليه و سلم التي تُرشد الإنسان بضوابط ،هذه الحُرية الجالبة للنفع و الدافعة للضرر .فالحُرية الفردية لايمكن ممارستها فعليا إلا بعد التكليف الشرعي لكل فرد لأنه مسئول عن تصرفاته و أفعاله و في هذا الصدد يقول علال الفاسي« الإنسان ماكان ليصل لإدراك حريته على الوجه الذي أراده الإسلام لولا نزول الوحي و لولا الرشد الديني الذي جاء به القرآن ... إن الحرية لا تعني أن يفعل الإنسان ما يشاء و يترك ما يريد فذلك ما يتفق مع طبائع شهوته و لا يتفق مع طبائع الوجود[2].

جعد بن درهم يرى أنه ليس للإنسان حُرية و اختيار و أنه كالريشة في مهب الهواء و إذا نسبت إليه الأعمال فعلى سبيل المجاز،كما ينسب الشمس ضوئها فيقال انها مضيئة لأن الله جعلها كذلك [3].

أَما أَهل السُنة والجماعة فموقفهم من القدر والحُرية و الإختيار فَيُلَخصه شيخ الإسلام في العقيدة الوسطية بقوله " و تؤمن الفرقة الناجية أهل السنة و الجماعة بالقدر خيره و شره و الإيمان بالقدر على درجتين كل درجة تتضمن شيئين :

فالدرجة الأولى :الإيمان بأن الله يعلم ما الخلق عاملون بعلمه القديم الذي هو موصوف به أزلا و أبدا ،وعلم جميع احواله من الطاعة و المعاصي و الأرزاق و الآجال .ثم كتب في اللوح المحفوظ مقادير الحق فاول ما خلق الله القلم قال له : أكتب ماهو كائن إلى يوم القيامة ،فما أصاب الإنسان لم يكن

[1] عبد الله العروي،**مفهوم الحرية**،ط1،المركز الثقافي العربي ، الدار البيضاء ،2002 م،ص 25.

[2] علال الفاسي ،**مقاصد الشريعة الإسلامية و مكارمها** ،ط5، الغرب الإسلامي ، م1993،ص 248.

[3]عبد الرحمان بن صالح المحمود :القضاء و القدر في ضوء الكتاب و السنة و مذاهب الناس فيه ،دار الوحدة بالرياض ص 204-205 .

ليخطئه، وما أخطأه ماكان ليصيبه ،جفت الأقلام و طويت المصاحف ،كما قال تعال:"لم تعلم ان الله يعلم مافي السماء و الأرض إن ذلك في كتاب إن ذلك على الله يسير" **سورة الحج الأية** 70

و هذا التقدير تابع لعلمه سبحانه تكون فيه مواضع جملة و تفصيلا فقد كتب في اللوح المحفوظ ماشاء الله و غذا خلق جسد الجنين قبل نفخ الروح فيه بعث إليه ملكا فيؤمر بأربع كلماتفيقال له :أكتب رزقه و أجله ،و عمله و شقي ام سعيد و نحو ذلك فهذا التقدير قد كان ينكره غلاة القدرية قديما و منكره اليوم قليل .

و اما الدرجة الثانية فهي مشيئة الله النافذة و قدرته الشاملة و هو الإيمان بأن ماشاء الله كان ز ما لم يشأ لم يكن .

و العباد فاعلون ،و الله خالق أفعالهم و للعباد قدرة على اعمالهم و لهم إرادة ، و الله خالقهم و خالق قدرتهم و إرادتهم .

قال الله تعالى «ما أصاب من مصيبة في الأرض و لا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل ان نبرأها إن ذلك على الله يسير » سورة الحديد الآية 22.

الحُرية في الإسلام فصل عام دلّت على ذلك الكثيرمن النصوص التي وَرَدَتْ في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة،وذلك لأن تعطيل حُرية الإنسان يتناقض مع معنى العبادة التي خُلِقَ لأجلها و يتناقض مع حقيقة التكاليف التي أمر بها ،لذلك كان وضع الإنسان في هذه الدنيا ، هو موضع اختبارو تمحيص[1].

قال تعالى « ليبلوكم أيكم أحسن عملا » سورة الملك الآية 2

و لقد قررعلماء الأصول أن الأصل في الأشياء الإباحة قال تعالى« هوالذي خلق لكم مافي الأرض جميعا » سورة البقرة الآية 29

و هذا للإنتفاع به و لا يصح الإنتفاع بذلك إلا إذا كان مباحا [2].

[1] فهمي مصطفى أبو زيد ،**فن الإسلام**،ط3 ،ديوان المطبوعات الجامعية ،افسكندرية،2003،ص 480.

[2] علي قريشي ،المرجع السابق ،ص 42.

إذن إن الحرية كأصل عام ممتدة إلى كل المجالات في الحياة و مقررة لكافة البشر بمقتضى كرامتهم الإنسانية و تفضيلهم بعض النظر عما يوجد بينهم من فوارق إجتماعيةباعتبارها منحة أولية إلهية منوطة بالفطرة ،و تأكيدا للأصل المتقدم جاء قول النبي صلى الله عليه و سلم « ذروني ما تركتم فإنما ملك من قبلكم بكثرة سؤالهم و اختلافهم عن انبيائهم فدعوه [1] ».

- و بناء على ماتقدم تكون الحرية في الإسلام "كأصل عام و تمتد إلى كل مجال في الحياة لتمارس فيه لا يحدها في ذلك إلا فيما جاء في كتاب الله و سنة نبيه صلى الله عليه و سلم من زواجر و نواهي [2].

رابعا : الحُرية من مَنْظُورِها الفَلْسَفي :

- تَتَعَدَدُ آرَاءُ المفكرين و الفَلاسفة منْ مُخْتلف العُصور في مَعْنَا الحُرية ، فَوِفْقاً لِمِعْيار الخَيْروالشَريَعْتَبِرُ سُقراط أن الحُرية تقوم على فعل الأفضل ، و بالتالي فهي تعني قدرة الإنسان على تحديد تصرفاته بنفسه تبعا للرؤية التي يتبناها . فيختار بين الأخلاقي و اللاأخلاقي،ويقترب من هذا الرأي الفيلسوف المثالي أفلاطون الذي يرى بأن الحُرية هي إنطلاقة الإنسان نحو كماله دون عوائق أوحواجزمرتبطة بشوائب الأرض أو الجسد[3].
- أما دِيكارت فَيَرَى أَن الحرية تتلخص بالمقدرة على القيام أو عدم القيام بشيئ معين ، أي أَنَنَا لا نكون أَحْرارًا بحسب هذا المفهوم إلاَّ إذا امتلكنا إمكانية معينة لِتَقْريرمواقفنا .

أَمَا الحُرية عند كانَط فَيَقُول هِي خيَارْ أَخْلاقي مع أو ضد الخير،مع أو ضد العقل ،مع أو ضِد الكَوْنية ،في حين يَعْتَبُر سبينوزا أَنّ الحُرية الأَخْلاقية تَعْني الخُضُوع للعقل[4].

---

[1] فهمي مصطفى أبو زيد ، المرجع السابق،ص 482.

[2] فهمي مصطفى أبو زيد ،المرجع السابق ،ص 283.

[3] محسن اسماعيل ،**لحريات الفردية في الفكر الغربي مفهومها و نشأتها و تطورها** ،مجلة التسامح ،العدد 25.

[4] خضر خضر،**مدخل الى الحريات الهامة و حقوق الإنسان** ،**المؤسسة الحديثة للكتاب**،ط3، لبنان ،2008 م، ص 23.

أَمَا مُونيسكيو فَيَرَى أَنَ الحُرية تَتَمَثلُ في القُدْرة عَلى أَن يَعْمل مَا تُمْليه إرادته لَكِنْ وِفْقًا لِمَا تَنُصُ عليه القَوانين العَادِلة ،فَالقوانين هِيَ التي تُنَظِمُ العَلَاقَات دَاخِل المجْتَمَع .

أَمَا لالاند فَيَقُول أَنَهَا تَعْني هَذه المقْدرة على القِيام بكُل ما لايمنعهالقانون،و يَرْفُضُ ما يُجَرِمُهُ هَذَا القَانُون ،أَي أَن الحُرية تُصْبِحُ مجموعة من الحُقُوق المعْتَرف بِهَا لِلْفَرد و التي تَحُدُ من سُلطة الحُكومة .[1]

الحُرِيَة في المفْهُوم الفَلْسَفِي تَعْني قُدْرَة الإِنْسَان على الفِعْلْ بِكُلاختيار و إستطاعة و إرادة على وجه لاَ يَضُرُ بالآخَرين .

أَمَا هُوبزفأَعْطَى للحُرية معنى هو"إنعدامالقسر،أيالخُلُو مِن القَهْرالمادي (الفيزيائي)،وَكُل فِعل يَتم وِفْقا لِدَوَافِع حَتَى لَوْ كَانَ الدَافِع هُو الخَوْف مِن المؤت حُرًا،والإِنْسان يَكُونُ حُرًا بِقَدْرمَا يَسْتَطيع التَحَرُك على طُرق أَكثر و حُرية المواطن و العَبد لا تَختلف إلاّ مِن حَيْث الدَرَجة .فَالمواطِن لَيْس تَام الحُرية وَ العَبْد لَيْس تَام العُبُودية .

و عند ليبنتز نَجِدُ أَنَ الحُرية تَكُون أَوْفَرًا كُلما كاَنَ الفِعل صَادِرًا من العَقْل و تكون أقل كلما كان الفعل صادرا عن الإنفعال ،و يرى أن حُرِية الإسْتِواء غَيْر مُمْكنة لأَنَهَا تُنَاقِضُ مَبْدَأ العِلّة الكَامِلة

و بخُصُوص مفهوم الحُرِية عِند جُون لُوك والربط بين حُرية الإختيار ،فالحُرية هيَ أَن نَفْعَلَ أَوْ لَانَفْعَلَ بحسب مَانَخْتَارأو نُريد .

وعند إيمانويل كانط نقع على تعريفين للحرية أحدهما سلبي و الأخر إيجابي ،أما السلبي فيعرفها " أنها خاصية الإرادة في الكائنات العاقلة أو بعبارة أخرى : الحرية هي الصفة التي تتصف بها الإرادة العاقلة هي قدرتها على الفعل دون تأثير من الأسباب الأجنبية ،فبينما الضرورة الطبيعية ترغم الكائن غيرالعاقل على الخضوع لفعل السباب الخارجية نجد أَنَ حُرِية الكَائِن العَاقِل تُمَكِنُهُ من أَنْ يَفْعل مستقلاعن الأسباب الخارجية أما الإيجابي فيعرفها كانط على النحو الأتي :" الحرية هي تشريع الإرادة لنفسها بنفسها ذلك أنه كما تصور العلية يتضمن في داخله تصور لقوانين وفق لما يحدث شيء نسميه المعلول

[1] اندريه لالاند،**موسوعة لالاند الفلسفية** ،تعريب خليل احمد خليل منشورات عويدات ،ط2،بيروت ، 2001،ص 75.

بواسطة شيء نسميه العلة.فإن الحُرية وإن لَمْ تَكُن خَاصية للإرادة المِمَثِلة لِقَوَانين الطبيعة فإنها لَيْسَت من ذلك خارج كل قانون ،على العكس إنما يجب ان تكون علية تفعل وفقا لقوانين ثابتة

لكنها قوانين من نوع خاص وإلا لكانت الإرادة الحرة عدما مدحضا ،اما الضرورة الطبيعية فهي تشريع غير ذاتي للعلل الفاعلية ،لأن كل معلول لا يكون ممكنا إلا وفقا لهذا القانون و هو أن شيئا آخر يعين العلة الفاعلية لتؤدي عليتها ففيما إذا يمكن ان تقوم حرية الإرادة ، لم يكن ذلك في تشريعها الذاتي أي في الخاصية التي لها ،خاصية أن تضع قانونها لنفسها بنفسها "

و أن هذه القضية : الإرادة في كل أفعالها هي قانون نفسها ،و الحريةهي من نشأة الكائنات العاقلة بما يهم كذلك ،و ذلك لأن الكائن العاقل المزود بإرادة لايمكن أن يفعل إلا إذا كان حراً.

يقول إيمانويل كانط "كل موجود لا يستطيع أن يفعل إلا تحت فكرة الحرية هو بهذا عينه من الناحية العملية حراً حقا أعني ،أن كل القوانين المرتبطة بالحرية إرتباطابالإنفصام له يصدق بالنسبة إليه تماما كما لوكانت إرادته قد أقر بأنا حرة في ذاتها و لأسباب صادقة بالنسبة إلى الفلسفة النظرية .

و بخصوص شوبنهاور فقرر انه لاتوجد حرية عمل بل فقط حرية وجود ،ذلك أن الإرادة القاصدة الواعية تحدد تحددا معينا واحدا ،أما حرية الإرادة السواء فلا يمكن تصورها لأن مبدأ العلية هو الشكل الجوهري لقدرتنا على المعرفة كلها.

و بالإنتقال إلى هيجل فهو يقدم تصورا مجردا للحرية " هو قيام الذات بنفسها و عدم الإعتماد على الغير و نسبة الذات إلى ذاتها "[1].

و يعتبر سقراط ان الحرية تقوم على فعل الأفضل و بالتالي تعني قدرة الإنسان على تحديد تصرفاته بنفسه تبعا للرؤية التي يتبناها ،و يقترب من هذا الرأي الفيلسوف أفلاطون الذي يرى أن الحرية هي انطلاقة الإنسان نحو كماله دون عوائقأو حواجز مرتبطة بشوائب الأرض أو الجسد[2].

[1] عبد الرحمن بدوي **موسوعة الفلاسفة** ،المؤسسة العربية للدراسات و النشر ج1 ط1 د.ب.ن 1984 .،ص460ص 461.

[2] محسن اسماعيل ،**لحريات الفردية في الفكر الغربي مفهومها و نشأتها** ،مجلة التسامح 2009،العدد25 ص 05.

أما بخصوص ديكارت يرى أن الحرية فتخلص بالمقدرة على القيام أو عدم القيام بشيئ معين و يرى وهبة الزحيلي ،بأنها ما يميز الإنسان عن غيره و يتمكن بها من ممارسة أفعاله و أقواله و تصرفاته بإرادته و اختياره من غير إجبار أو اكراه في حدود معينة[1]، بينما يعرفها Andre Lalande " الحرية هي ذلك الإنسان الذي لا يكون عبدا أو سجينا وهذا مفهومها البدائي ،أما التعريف العام للحرية فيتحقق في حالة الإنسان الذي يتصرف وفق إرادته و طبيعته دون إكراه و بالمفهوم الإجتماعي تعني القدرة على القيام بكل ما لا يمنعه القانون .و بالمفهوم السياسي هي مجموعة الحقوق المعترف بها للفردو التي تحد من سلطة الإدارة[2].

يقول جون بول سارتر في الحرية : " إن الإنسان ليس إنسانا إلا بحريته فالحرية يصبح اعتبارها تعريفا للإنسان و إننا نريد أن نجعل حريتنا هدفا نسعى إليه لا يسعنا إلا أن نعتبر حرية الآخرين هدفا هو أيضا نسعى إليه "[3].

[1] بن بلقاسم أحمد، **محاضرات في الحريات العام**ة ،أولى ماستر ،كلية الحقوق و العلوم السياسية ،جامعة لمين دباغين ،سطيف سنة 2015-2016 ص 6.

[2] رحمون محمد ،**تنظيم ممارسة حرية التجمع في القانون الجزائري (الجمعيات و الأحزاب السياسية نموذجين**)،أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام ،إشراف عزاوي عبد الرحمن ،كلية الحقوق و العلوم السياسية ،جامعة تلمسان ،السنة الجامعية 2014-2015 ص 15.

[3] جون بول سارتر :الوجودية مذهب إنساني ،ترجمة كمال الحاج ،دار الطليعة ط1سنة2003 ص 177.

خلاصة:

يعتبر موضوع حرية الإنسان مجالا للعديد من العلوم الإنسانية حيث أن لحرية الإنسان ارتباطا وثيقا بالأخلاق و الدين و الفلسفة .

فالحرية تعني قدرة الإنسان على فعل الشيئ أو تركه بإرادته الذاتية ،وهي مَلَكَةٌ خاصة يتمتع بها كل إنسان عاقل و يصدر بها أفعاله بعيدا عن سيطرة الاخرين لأنه ليس ملزما لأحد لا في نفسه و لا في بلده ولا في قومه و لا في أمته .

و المقصود بها أن يكون الإنسان قادراً على التصرف في شؤونه وفي كل ما بتعلق بذاته آمنا من الإعتداء عليه ،في نفسه و عرضه و ماله ،على ألا يكون في تصرفه عدوانيا على غيره .

الفصل الثاني

الحرية بعد انساني

تمهيد

المبحث الأول : بين الحريات العامة والحريات الفكرية

أولا : مفهوم الحريات العامة

ثانيا : **حريات الفكرية والثقافية**

المبحث الثاني : الحرية في المذاهب الفكرية

أولا: الحرية في المذهب الفردي

ثانيا : الحرية لدى دعات المذهب الاشتراكي

ثالثا : مفهوم الحرية في المذهب الاجتماعي

المبحث الثالث: الحرية موضوع إنساني عام

أولا : الحرية حق من حقوق الإنسان

ثانيا: حماية حقوق الإنسان التزام دولي

ثالثا: أثار وسائل الإعلام والاتصال على حرية الإنسان

خلاصة

تمهيد :

إن الحرية قرينة الإبداع و الخلق و لعل مؤشر قمع الحرية داخل المجتمع يكون سببا واضحا في تكييف الإبداع بكل مجالاته سواء قبل ممارسته أو بعدها مباشرة ،بمعنى أن المبدع عندما يعرف بحكم خبرته و معرفته و تجربته الخاصة ،إن إبداعه و عمله سوف يلاقي منعاً ما أو موقفا معاديا،فإنه يمارس على نفسه نوعا من الرقابة الذاتية و يمنع نفسه من ممارسة حريته الكاملة في إبداع يتأثر بمؤثرات القمع و المنع فيخرج ناقصا و ضعيف البنية .و لذلك فإننا نجد في مجتمعاتنا العربية عامة انتشار مؤشرات القمع و المنع و الحظر و المصادرة في التعاطي مع الإبداع بكل تجلياته .

إن التطور الحضاري لمجتمع ما يرتبط ارتباطا وثيقا بالتطور العلمي و السياسي و الفكري على السواء و غن قياس مستويات هذا التطور يكون بمدى الإحساس بهامش الحرية في ممارسة الإبداع و التعبير .فتقليص هامش الحرية يحول دون هذا التطور و يقف حجرة عثرة أمام النمو الفكري لأفراد المجتمع ،و يحارب الفكر الحواري و المثمر و بالتالي الزيادة في معدل الأمية ،و التخلف و الجريمة و الجهل و الصراع الطبقي و الديني و القيمي و الثقافي.

إن الحرية هي التي تتجسد فيها أعلى مراتب الجمال في الحياة و الفن و الفكر و العلم و التي لاتناقض النظام، فالحرية هي ان تختار رفد من نظام متميز و الفوضى هي أن تفقد كل اختيار ضمن منظومة فاسدة .فالحرية تصبح مقبولة ضمن مقاييس ثابتة تتجاوز الزمان و المكان .

فكيف يمكن لنا النظر للحرية كبعد إنساني ؟ و كيف نظرت لها المذاهب الفلسفية ؟

المبحث الأول : بين الحريات العامة و الحريات الفكري

أولا : مفهوم الحريات العامة :

إن موضوع الحرية العامة يحتل مكانا هاما في الفكر القانوني لمختلف النظم السياسية و تكمن هذه الأهمية الكبيرة للحريات كونها كانت نتيجة صراع طويل و مرير حملته الشعوب،و ثارت ضد الحكام .لقد أثارمفهوم الحريات العامة جدلا كبيرا حول تحديد مضمونها ووضع الأطر العامة لها .فهي بمثابة أوضاع قانونية و تنظيمية يعترف بها الفرد و الجماعة داخل المجتمع المنظم في التصرف دون اي ضبط أو إكراه في إطار يحدده القانون .و لئن أقر القانون و الفقه مضمونها يبقى غير محدد أو ثابت فهو يختلف من دولة إلى دولة أخرى وفقا لنظام الحكم فيها و ما يحدده من مجالات للحرية [1].

فهذه الحرية تشمل الحرية الشخصية و حرمة المسكن و سرية المراسلات و حق الملكية الخاصة بالإضافة إلى ارتباطها بالحريات المتصلة بمصالح الأفراد المعنوية كالحريات الفكرية[2].

1- الحرية الشخصية :

و هي تعني حق الفرد في الأمن فلا يجوز القبض عليه إلا وفقا لأحكام القانون و بناء على أمر قضائي ،كما تعني أيضا حق الفرد في انتقال بكل حرية في أرجاء الدولة و حقه في الهجرة منها و العودة إليها كما يشاء ، كما انها تعني القدرة و النمو و التطور الثقافي و الفكري لأي شخص فهي أغلى ما يملك الفرد كونه حرية لاتمس أنمط الحياة أو اداء المهام التي يريد الفرد القيام بها .

2- حرمة المسكن :

يتصل و يرتبط بالحرية الشخصية فهي تعني حق الفرد ان يكون لمسكنه حرمة و قدسية لأن مسكن الفرد هو مكان حياته الخاصة و العائلية و بالتالي لا يجوز لأحد و لا حتى رجال السلطة دخوله إلاّ في حدود القانون [3].

---

[1] نعيم عصاية ،**النظرية العامة للحريات**، الدار القومية للطباعة و النشر،القاهرة ،مصر، 1976 م ،ص 23.

[2] أشرف توفيق شمس الدين،**الحماية الجنائية للحرية الشخصية**،دار النهضة العربية ،(د.ط)،(د.ب.ن)، 1996م،ص 43.

[3] فتحي فكري ،**القانون الدستوري**،الكتاب الأول ،المبادئ الدستورية العامة (د.ط)(د.س.ن) 2001م ،ص45.

جعل الله البيوت سكنا يفيئ إليها الناس و فيه يلقون أعباء الحذر فتسكن أرواحهم و تستريح اعصابهم المرهقة من اعباء الحياة .و هذا يتطلب أن تكون البيوت حرما آمنا لا يستبيحه أحد ،لأن استباحته من الداخلين دون استثناء يجعل أعينهم تقع على ما لا يحللهم [1]

إن الحق في حرمة المسكن هو ارتداد لحق الإنسان في حياته الخاصة فتكون قيمة هذه الأخيرة ما لم تمتد إلى مسكنه الذي يحيا فيه مع أفراد أسرته و يودع فيه أسراره [2]

3- سرية المراسلات :

مراسلات الأفراد الخاصة عن طريق البريد أو التلغراف أو التلفون في صميم حياتهم الشخصية،فلايجوز بالتالي إنتهاكها و الإطلاع عليها إلا عند الضرورة و في حدود القانون أيضا و قد نصت على ذلك العديد من الدساتير من مختلف الدول ففي الدستور المصري نجد ذلك في المادة 45 التي قضت بان المراسلات البريدية و البرقية و المحادثات التلفونية و غيرها من وسائل الإتصالحرمة.و سريتها مكفولة و لايجوز مصادرتها أو الإطلاع عليها. [3]

ثانيا : الحريات الفكرية و الثقافية

تعني الحريات الفكرية أن يكون الإنسان حرا في تفكيره و تكوين رأيه كما يشاء و حرا في التعبير عن رأيه بالطريقة التي يريد وبدون معوقات سواءً كان هذا التعبير بالقول او الكتابة .

– حرية العقيدة :و عدم اعتناق أي دين أو مبدأ و نظرا لأن العقيدة داخلية في الإنسان فلا يجوز تقييدها،أما حرية العبادة فتتضمن حق الفرد في مباشرة الشعائر الدينية و نجد حرية العبادةمسارها الطبيعي في ضرورة احترام النظام العام والآداب .

---

[1] عصام احمد البهجي ، **حماية الحق في الحياة الخاصة** ،في ضوء حقوق الإنسان في المسئولية المدنية ،دار الجامعة الجديدة للنشر،الإسكندرية مصر، (د.ت.ن) ، ص 272.

[2] عصام احمد البهجي : حماية الحق في الحياة الخاصة ،في ضوء حقوق الإنسان في المسئولية المدنية ،دار الجامعة الجديدة للنشر،الإسكندرية مصر د.ت.ن ص 272.

[3] محمد رفعت عبد الوهاب ،**مبادئ النظم السياسية** ،منشورات الحلبي الحقوقية ،بيروت2002 م، ص 54.

كما يقصد بحرية الإختيار الإنسان للدين الذي يرضيه [1] و يقول عبد القادر عودة

في مؤلفه إن حرية المعتقد تعني أن لكل إنسان ان يعتقد من العقائد ما يشاء،وليس لأحد أن يحمله على ترك عقيدته أو اعتناق غيرها أو يمنعه من اتباع عقيدته [2]

حرية الرأي: يعرف الرأي في اللغة بأنه يحمل معنى الإعتقاد و النظر و التأمل ،و العقل و التدبير ورجل ذو رأي ،أي بصيرة و حذق بالأمور،ى في الأمر رأيا و الذي رآه بالبناء للمفعول بمعنى الذي اظن ،و بالبناء لفاعل بمعنى الذي أذهب إليه ،أي إن الرأي هو الجانب الداخلي للحرية و المتعلق بالتأمل و العقل و البصيرة غير قابلة للتغيير.

و عرفه مجمع الفقه الإسلامي على انه تمتع الإنسان بكامل إرادته في الجهر بما يراه صوابا و بعود بالنفع على المجتمع سواءً بنا يتعلق بالشؤون الخاصة او القضايا العامة [3]

و يعني أيضا الحرية لكل فرد في أن يتبنى في كل مضمار الموقف الفكري الذي يختاره سواء في موقف داخلي أو فكر حميم أو اتخاذ موقف عام[4].

1- حرية الصحافة :

تعني حرية الأفراد في التعبير آرائهم في الصحف و المطبوعات و غيرها من وسائل الإعلام ،ووسائل الإعلام تشمل الإذاعة و التلفزيون ،وواضح ارتباط حرية الصحافة بحرية الرأي ،لأن حرية الصحافة وسيلة هامة لمباشرة حرية الرأي.

تشمل حرية الصحافة حرية تكوين المؤسسات و القنوات الإخبارية و النشر و حرية الأفراد في التعبير عن آرائهم في الصحف و المجلات و القنوات التلفزيونية و الإذاعية ....آلخ و لهذه الحرية أهمية كبيرة نظرا

---

[1] الجمال محمد محمود ، **الحرية و تطبيقاتها في الفقه الإسلامي** ،(د.ن)قطر،م1951، ص 43.

[2] عودة عبد القادر ،**التشريع الجنائي الإسلامي مقارنا بالقانون الوضعي** ، مؤسسة الرسالة ط6 (د.ب.ن) 1903،ص51.

[3] الفيومي أحمد بن محمد علي ،**المصباح المنير**،ج1،المكتبة العلمية،بيروت (د،س،ن) ص25.

[4] نخلة موريس ،**الحريات** ،منشورات الحلبي الفوقية ،بيروت 1999،ص2،7.

لدورها الكبير في نشر الوعي و الثقافة و حشد الرأي العام حول القضايا المصيرية للأمة و لكن في إطار احترام مقومات المجتمع و احترام حقوق و حريات المواطنين و الإبتعاد من التشهير أو تشويه صورة الآخرين ،أو تحريف للوقائع وقد تم النص على هذه الحرية في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في المادة 19 والعهد الدولي الخاص بالحقوق الإقتصادية و الإجتماعية في المادة 13 أما الدستورالجزائري فقد نص عليها في المادة 50.[1]

3–حرية التعبير :

يقصد بالتعبير لغة بأنه تعبير أو إفصاح الفرد عما يدور في نفسه من آراء مع ضرورة ترتيبها في صياغتها بشكل معاني تعبيرية عن طريق استخدام مختلف وسائلها ،فقد يكون التعبير إما بالكتابة أو بالإشارة على نحو يسهل له طريقة التعامل مع الأطراف الأخرى ،فأياً كانت وسيلة التعبير فإن هذا الأخير قد يكون واضحا و لا يدع مجالا للشك في معناه و قد يكون منطوي على اكثر من معنى ،و بمعنى آخر فإن التعبير قد يكون صريحا أوضمنيا و عادة ما يستعمل الفرد كلمات او الفاظ يعبر بها بوسيلة ماو لكن لا نستطيع فهمها ،أو يمكن أن نفهمها بمعناها الصحيح أي المعنى الذي يريد الفرد أن يوصل لنا فكرته و ذلك بحسب درجة الوضوح و الغموض في الوسائط التعبيرية [2]

و يعرفها لالاندأنها تشكيل معطى جاهز متوافق بصورة تماثلية مع واقع بعيد أو خفي فيقال مثلا أن نموذج ألة يعبر عن هذه الألة و أن عكس جسم صلب على مسطح هو تعبير عنه.و ان الخطاب يعبر عن الأفكار و الحقائق و تعبر الأرقام عن الأعداد .[3]

---

[1] جابر ابراهيم الراوي ،**حقوق الإنسان و حرياته الأساسية في القانون الدولي و الشريعة الإسلامية** ،دار وائل للطباعة و النشر 1999م، ص 201.

[2] بن حميدة سفيان،**حرية الرأي و التعبير**،قراءة في المفهوم ،المجلة العربية لحقوق الإنسان عدد 4 ،الجزائر 1997 م ،ص10.

[3] أندريه لالاند، **الموسوعة الفلسفية**، ترجمة وتحقيق خليل أحمد خليل ،عويدات للنشر و الطباعة د ب ن 2001 م ،ص 341.

4- .حرية التنقل :

لكل شخص الحق في التنقل بحرية تامة داخل الدولة أو الخروج منها و العودة إليها دون قيود[1]و هذا ما أكدّه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان سنة 1948 في المادتين 13 و 14 و العهد الدولي الخاص بالحقوق السياسية و المدنية لسنة 1966 في المادة 12[2]

5- حرية الإجتماع و التظاهر السلمي :

يقصد به الحق في التجمع السلمي : هو تجمع عدد من الأشخاص في مكان معين خارج الطريق العمومي،في فترة زمنية محددة و تكون المشاركة فيه عن طريق الصحف و الجرائد و هذا قصد طرح أفكار لمناقشتها واتخاذ قرارات أو اتفاقات على مصلحة معينة [3]

و لقد كرست المواثيق و العهود الدولية ومعظم دساتير دول العالم حق الإنسان في التجمعات السلمية بداية من من إعلان حقوق الإنسان الفرنسي الصادر في 1789 . الخاص بالحقوق المدنية و السياسية وقد نصت المادة 11 من الإعلان الفرنسي ضمن على احترام حق الأفراد في الإجتماع[4]

كما نصت المادة 20من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على ان لكل شخص حق في حرية الإشتراك في الإجتماعات و الجمعيات السلمية و لا يجوز ارغام أحد على الإنتماء إلى جمعية ما .[5]

- المادة 20 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان .

المبحث الثاني :الحرية في المذاهب الفكرية :

أولا :الحرية في المذهب الفردي :

---

[1]محمد بكر حسين :**الحقوق و الحريات العامة** ،دار الفكر الجامعي الإسكندرية 2007 ص33

[2]الإعلان العالمي لحقوق الإنسان 1948، المادة 13.14

[3] أية جمال حسين المغري ،**اصول حرية التعبير عن الرأي في التشريع الفلسطيني و المواثيق الدولية** ،رسالة ماجستير،قانون عام الجامعة الإسلامية ،غزة 2016،ص21،20.

[4]احمد اسماعيل :**التظاهر السلمي في الدساتير المقارن**ة،مركز الأهرام للدراسات الإستراتيجية 23-6-2021 على الساعة 18:04

[5]http//www.ahram.org.eg/newsq /237699.os

إن الديمقراطيات الغربية كنظام للحكم و التي تأخذ بها كثير من الدول في العصر الحديث و خاصة من دول اوروبا و التي نادت بمبادئها الثورة الفرنسية ،و تتميز بنزعة فردية تقوم على أساس احترام حريات الأفراد ،وذلك لأن الثورة الفرنسية تأثرت بالمذهب الفردي الحر الذي ظهر قبل الثورة ،ويقصد به ذلك المذهب الذي يقرر لكل فرد حقوقا تسبق وجود الدولة .ومن ثم فإن حماية هذه الحقوق هي هدف الدولة و هذا نتيجة تدخلها و تدخل السلطات المطلقة للطبقة الحاكمة عبر العصور ،سواءً في العصور الوسطى ،حيث انفرد بممارستها الحكام الإقطاعيون

و عصر النهضة التي انفرد الحكام و الأباطرة .

ثم استمرت بعد ذلك حتى قيام الثورة الفرنسية .وكان من نتائج تلك السلطة المطلقة ،ان أهدرت حقوق و حريات الأفراد.[1]

فالفرد في هذا المذهب هو محور الوجود ،وغاية في ذاتهو نقطة البدء في فكر هذا المذهب و بهذا يكون المذهب الفردي قد أرسى مبدأين هما:

1- الحرية

2- عدم تدخل الدولة .

فمن الناحية السياسية استخلص دعاة المذهب الفردي من نظرية الحق الإجتماعي (هوبز و لوك و جان جاك روسو)

ان الحرية حق طبيعي لصيق بالشخصية الإنسانية لايجوز تقيده إلا من اجل المحافظة عليه .ذلك لأن الفرد سابق على المجتمع و اساس وجوده .[2]

أما من الناحية الإقتصادية فقد كانت نشأة المذهب الفردي على يد مدرسة الطبيعيين و اتخذ انصار المذهب من شعار الطبيعيين » اتركه يعمل،دعه يمر [3] « شعارا لهم فالطبيعيون وجدوا أن تدخل الدولة في الأنشطة الإقتصادية خروج عن الطبيعة و من واجبها ان تترك الأعمال الإقتصادية خروج عن الطبيعة

[1] محمد سليم محمد عزوزي : الحريات العامة من الإسلام ،الناشر مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية مصر ص 70

[2] محمد رفعت عبد الوهاب ،**مبادئ النظم السياسي**ة ،منشورات الحلبي الحقوقية بيروت ،لبنان 2002 ص 248.

[3] أندري هوريو ،**القانون الدستوري و المؤسسات السياسية** ج1 الهلية للنشر و التوزيع ،بيروت لبنان ص85

ومن واجبها أن تترك الأعمال الإقتصادية تسير سيرها الطبيعي لإعتقادهم بوجود نظام طبيعي يقوم على قواعد ثابتة و مطلقة تستمد من العناية الإلهية و ليست من وضع الأفراد يسري مفعولها دون تدخل الإنسان فكل شخص حر في ان يمتلك و يعمل ما يشاء و على الدولة ان تقوم بتقرير و إعلان القوانين الطبيعية و مراعاة احترامها لاتغيرها أو إدخال تعديلات عليها (2).

فالمبادرة الفردية هي أساس المصلحة الإقتصادية لذلك يرجع تحسين المجتمع إلى تغييرات الحكومة ،و إنما .....الطبيعية للفرد في الميدان الإقتصادي و التبرير الحقيقي للدولة يتبلور في الحماية التي توفرها بهذا الدافع الفردي لهذا فهناك توافق بين المصلحة الخاصة و العامة و على الدولة ان تحصر وظائفها في :

- الدفاع
- العدالة
- واجب انشاء و تدعيم بعض الأشغال العامة و المؤسسات العامة [1]

و عليه فإن مفهوم الحرية الفردية مرتبطة بمفهوم سياسي واقتصادي معين و فكرته الرئيسية هي ان الأفراد يجب ألا يعتمدوا إلا على انفسهم من أجل تحقيق مصائرهم أما الدولة فمهمتها محددة و في هذه الصورة الفردية تصبح الحريات و كأنها إمكانات او طرق مفتوحة امام وسائل و مبادرة الفرد[2].

.ثانيا : الحرية لدى دعاة المذهب الإشتراكي :

ظهرت أفكار دعاة الإشتراكية ضمن كتابات و آراء و آمال بعض الفلاسفة و المفكرين القدامى مثل: كونفوشيوس في القرن الخامس قبل الميلاد في الصين القديمة و افلاطون في المدينة الفاضلة التي نادى بإقامتها باليونان و ألغى فيها الملكية .وتوماس مور في القرن 16 في انجلترا حيث نادى بإحلال الملكية الجماعية محل الملكية الفردية و يلاحظ ان هذه الأفكار لم تكوّن الفكر الإشتراكي لأنها لم تكن قائمة على تحليل علمي دقيق و إنما جاءت نتيجة القضاء على مساوىء و عيوب النظم الإقتصادية السائدة أنذاك .و في القرن 19 قامت طبقة من المفكرين بالدعوة إلى ضرورة تدخل الدولة لحماية العمال و تنظيم الإقتصاد و تيارات تدعو العمال إلى التمرد و الثورة و العنف لمقاومة الظلم الواقع عليهم و كان

[1] هاني سليمان الطعيمات ،**حقوق الإنسان و الحريات الأساسية** ،دار الشروق ،الأردن ط1،سنة2001 ص 86.

[2] هاني سليمان ،المرجع السابق ،ص86.

هذا نتاج لمساوىء المذهب الفردي الحر الذي نادى بسيطرة الأغنياء و الأقوياء و التحكم في مصائر الفقراء و الضعفاء و خاصة صغار العمال ،فكان من ذلك انتشار الظلم و ظهور الإستغلال في أبشع صوره للطبقة العاملة [1]

و عدم تمتع باقي الفئات الأخرى بأي ميزة او حق مما انشأ نظام تعدد الطبقات داخل المجتمع الواحد و زاد من الفوارق بها [2]

و المذهب الإشتراكي الماركسي ظهر كرد فعل لمساوئ المذهب الفردي و النظام الراسمالي الحر و أهمها تحكم رأس المال و سيطرة الرأسماليين على الإقتصاد و الحكم مما زاد من الفوارق بين الأغنياء و الفقراء و خلق نوع من عدم العدالة الإجتماعية مما عرض مصلحة المجتمع للخطر.

و لكن لم يجد أي من المذهبين دولة او نظام يطبقه بحذافيره لعدم اتفاق اسسها مع حقيقة الفرد وواقع المجتمع فالمذهب الفردي يقدس الفرد و يلغي الجماعة و المذهب الماركسي يقدس الجماعى و يلغي الفرد و كلا الأمرين لا يتفقان مع حقائق الأمور وواقع الحياة و مسلمات و بديهيات النظم .

فالحقيقة تقضي الإعتراف بكل من الفرد و المجتمع فلا قيام لأي مجتمع بدون فرد و لاحياة للفرد بدون المجتمع و كل منهما يكمل الآخر هذا هو جوهر الإتجاهالإجتماعي .

و بظهور المفكر كارل ماركس الذي يعتبر أب الإشتراكية و مؤسسها تاثر بفلسفة هيجل التى تؤله الدولة و اطلق سلطانها في كل شيئ و انكر فكرة الحقوق الطبيعية للفرد و لقد بدات هذه الحركةالإشتراكية بالبيان الشيوعي الذي أصدره كارل ماركس بالإشتراك مع فريديريك إنقلز عام 1848وضع فيه اسس وقواعد الإشتراكية التي نصل إليها بعد المرور بالمراحل الثلاثة: [3]

- مرحلة التمهيد و الإعداد و الرعاية للثورة و الصدام مع البرجوازيين .

---

[1] محمد رفعت عبد الوهاب ،**مبادئ النظم السياسية** ،منشورات الحلبي الحقوقية ،بيروت لبنان 2002 ص 308.

[2] كمال الغالي ، **مبائ القانون الدستوري و النظم السياسية** ،منشورات جامعة دمشق، ط10 سوريا ،د.س ،ص 497

[3] عبد الغني بسيوني، النظم السياسية و القانون الدستوري ،منشاة المعارف،د.ط الإسكندرية 1997

- مرحلة الصدام بين الطبقات و قيام البروليتارية للقضاء على الطبقة البرجوازية المتحكمة. و تسود هذه المرحلة ديكتاتورية العمل للقضاء على كل اثر للطبقة المستغلة و هي مرحلة لا تعرف اللين و الهوادة .

و تتمدد الحريات وفقا لطبيعة هذه المرحلة ،فالحرية فيها ليست وسيلة يتمتع و يتمسك بها الأفراد في مواجهة الحكام و إنما هي وسيلة يتملكها الحكام لتسمح لهم بالعمل لخلق و تهيئة الظروف الإقتصادية و الإجتماعية اللازمة لتمكين المواطنين من ممارسة الحرية بشكل فعلي و حقيقي.

- مرحلة الإنتهاء من كل بقايا النظام الرأسمالي،وتحسين ظروف معيشة العمال و يبدا تمتعهمبالحريات التقليدية التي لم يكن لها أي معنى او فائدة قبل المرور بالمراحل السابقة و خاصة توفير لقمة العيش المناسبة للفرد و على ذلك فالنظرية الماركسية تعتمد على مفاهيم ثلاث هي غن الحريات السياسية نظرية مجردة و لامعنى ولاقيمة لها بدون تحرير و ضمان لقمة العيش المناسبة للأفراد ،فالحريات الإقتصاديةوالإجتماعية لها الأولوية
- إن اضمحلال الدولة و اختفاء السلطة و الحكام وقيام مجتمع اشتراكي يقوم على تعاون الجميع لخير الجميع هو الهدف و النتيجة النهائية .
- و يتهم ماركس الحريات التقليدية في المذهب الفردي بأنها صورية و مزيفة لأنها قاصرة على البرجوازيين دون غيرهم من طبقات الشعب ،و يرى ان التناقض بين قوى الإنتاج و علاقات الإنتاج و النظام الرأسمالي هو ما تعمل الثورة الإشتراكية للقضاء عليه .

ثالثا: مفهوم الحرية في المذهب الإجتماعي :

بين المذهب الفردي الذي يؤمن بالفرد و يقدس حقوقه و حريته و يجعل من حمايته و حمايتها غاية للجماعة و للسلطة فيها ،ومن بين المذاهب الإشتراكي الماركسي الذي لا يعترف بفكرة وجود حقوق و حريات فردية ثابتة ،و سابقة عن الجماعة بل لا يعترف بالفرد نفسه إلاّ كعضو في جماعة يعمل و يتعاون مع غيره تحقق أغراض الجماعة و أهدافها بين هذين ظهر اتجاه وسط أطلق عليه المذهب الإجتماعي .

فهو لا يعترف بفكرة وجود حقوق و حريات فردية ثابتة و سابقة على الجماعة و لصيقة بالفرد بصفته كإنسان و لكنه يجعل منها مجرد وظائف اجتماعية يمنحها القانون و ينظم ممارستها و له ان يفرض قيود معينة عليها أو يعدلها أو حتى يسحبها حسب ما تقتضيه مصلحة المجتمع

و هو لا يفكر في نفس الوقت في استقلالية الفرد و ذاتيته بل حقوقه و حرياته فهو لا يصل الى حد الغاء هذه الحقوق و الحريات و انما فقط تنظيمها لتحقيق الحيز المشترك .فالفرد لا يستطيع الإعتماد على نفسه و قدراته و امكاناته الذاتية فقط لإشباع حاجاته المتعددة فذلك لا يتجاوز استطاعاته و لذلك فهو يضطر الى الإعتماد على غيره من أقرانه لسد الحاجات التي لايستطيع سدها بنفسه في مقابل ان يقوم بإشباع ما يستطيع اشباعه من جاجات الغير .

و على ذلك فالتعاون ضروري بل حتمي بين الأفراد لتحقيق خير الجميع

فالإتجاه الإجتماعي لا ينفيدور الفرد و لا يلغي حقوقه و حرياته [1] و لكنه يعترف به كعضو عامل في جماعة يتعاون مع غيره لتحقيق مصلحة المجتمع و يعترف بما له في حدود ما ينظم القانون و ما يقره من حدود و قيودعلى ممارستها و هو الى جانب هذا يلقي على عاتق الدولة بأعباء و التزامات معينة اهمها تنظيم و توجيه الإنتاج فيوسع من اختصاصاتها و يفتح المجالات و الميادين المختلفة لتدخلاتها و يمد من سلطاتها لمنه الإستغلال و تحقيق العدالة الإقتصادية و ضمان اشباع حاجات الجماعة .كل هذا لتحقيق الصلح العام و خير الجميع و المجتمع .[2]

و لذلك فالإتحادالإجتماعي يفترض التكامل بين الفرد و الدولة و لا يرى تعارضا بينهما على نحو ما ذهب اليه المتطرفون من دعاة المذهب الفردي او دعاة المذهب الإشتراكي فكل منهما يكمل الاخر .و تتلاقى مصالح المذهبين و يتحدد دورهما فيكون كلا منهما وسيلة و غاية في نفس الوقت .

في الحقيقة ليس هناك مذهب محررو لادعوة واضحة لمذهب يسمى بالمذهب الإجتماعي و انما هناك افكار نادى بها بعض الكتاب و نظريات وصفها بعض المفكرين و جمعها بعض الشراح و ربط بينهما المفسرين و اعتبروها دعوة او اتجاه اجتماعي ومن هؤلاء المفكرين أوغست كونت و ليون ديجي .

[1] عبد الغني بسيوني عبد الله ، المرجع السابق ، ص 146.

[2] حسين عثمان ، **النظم السياسية و القانون الدستوري** ،دار المطبوعات الجامعية د.ط الإسكندرية مصر 2001

أوغست كونت : August conte

و يُعد أوغست كونت August conte مؤسس المدرسة الوضعية في القانون ومن بين أفكاره رفض فكرة الحقوق و الطبيعة للفرد التي تسبق وجود الجماعة و تقيد سلطتها و ينظر الى الفرد كعضو في جماعة و حقوقه و حرياته ليس إلاّواجبات ووظائف اجتماعية .وعليه يكون للشعور الجماعي السيادة على الأفراد بدلا من الشعور الفردي الأناني[1].

حتى يمكن تحقيق أهداف الجماعة في التقدم و النمو و على الدولة أن تتدخل لمنع تعارض و اصطدام مصالح الأفراد و التوفيق بين افكارهم و اتجاهاتهم كما يجب عليها تنظيم و توجيه الإقتصاد و الإنتاج و كذلك وضع القواعد المنظمة للمهن المختلفة داخل المجتمع.

و ينظر اوغست كونت الى الفردليس كفرد مستقل بذاته و انما كعضو في جماعة له فيها دور اجتماعي و عليه واجبات اجتماعية نحوها و هو لا يجعل من الدولة متفرجا يقتصر دورها على حماية حقوق و حريات الأفراد و الإقتصار على تحقيق الدفاع و الأمن و القضاء و إنما يجعل لها دورا ايجابيا من خلال تدخلها في المجالات و الميادين المختلفة لتحقيق خير الجماعة ،كل هذا دون ان يجعل منها دولة شيوعية .

[1] حسين عثمان ،الرجع السابق، ص 149.

المبحث الثالث : الحرية موضوع إنساني عام :

أولا : الحرية حق من حقوق الإنسان :

إستعمل مصطلح حق الإنسان في الحرية للدلالة على الحرية الشخصية للفرد،حيث تتعلق بالجانب الداخلي للإنسان مثل حرية التفكير و العقيدة و هذا المفهوم في حقيقة الأمر غير موجود إلا من الناحية التجريدية النظرية ،لأن حرية التفكير على سبيل المثال كحرية شخصية لاتنمو إلا في جو يسوده الأمن بالإضافة إلى تكريس الحق في التعليم و لما هذا الحق من ارتباط بحرية التنقل و الإجتماع و التواصل و هو الأمر الذي يدل على أن الحرية حق من الحقوق الأساسية للإنسان[1].كما أن النظرة إلى حق الإنسان في الحرية ضمن منظومة حقوق الإنسان الأساسية

المرتبطة بإنسانية الإنسان ،بحيث تجعله يتأثر بالظروف الداخلية لكل دولة .و يكون النظر من زاوية الحرية الشخصية المعزولة عن المحيط الخارجي[2]

من جهة اخرى فإن حماية حقوق الإنسان عموما تنظر إلى الإنسان كعضو في المجتمع يخضع لمتغيرات تؤثر إما إيجابيا و إما سلبا على تمتع الإنسان بحريته .وهذا ما يفسر التباين في تطبيق الحماية الدولية لحقوق الإنسان ،لاسيما فيما يتعلق بحق الإنسان في الحرية الذي يبرز مسئولية الدولة اتجاه حماية هذا الحق[3].

لذا نجد أن الهدف الأساسي الذي يقوم عليه العهد الدولي الخاص بالحقوق الإقتصادية و الإجتماعية والثقافية عام 1966 هو أن يكون البشر متحررين من الخوف و الفاقة من خلال تهيئة الظروف الملائمة لتمكين كل انسان من التمتع بقد معين من حقوقه[4].

---

[1] سعدي محمد الخطيب،**حقوق الإنسان بين التشريع و التطبيق** ،ط1،منشورات الحلبي الحقوقية .بيروت لبنان2009ص68.

[2] فريديريك لوبياس ،**الحرية** ،تعريب محمد بن جماعة ،دار محمد علي للنشر ،ط1 صفاقص تونس2009 ص 98.

[3] خيري احمد الخباش ،**الحماية الجنائية لحقوق الإنسان** ،دراسة مقاربة ،دار الجامعيين ،د.ط الإسكندرية ،مصر 2002 ص81.

[4] عطاء الله فشار ،**حقوق الإنسان من خلال المواثيق الدولية** ،دار الصداقة د.ط ،فلسطين ص49.

ثانيا : حماية حقوق الإنسان إلتزام دولي :

إن الإهتمام بحرية الإنسان لم يعد مقصورا على ما تتضمنه مختلف الدساتير الوطنية للدول .إنما أصبح شانا عالميا مكرسا ضمن اتفاقيات دولية ،وعادة ما تدمج بنود هذه الإتفاقيات ضمن الدساتير الوطنية،وقد جاءت حرية الإنسان المكرسة في مختلف إتفاقيات حقوق الإنسان معبرة عن طموحات مختلف الشعوب،وهو ما جعلها تأخذ صورة الحق المستقل بذاته من جهة،وهامش الحرية الموجود في مختلف الحقوق الأخرى.وعليه سندرس الرؤية القانونية لحرية افنسان من خلال ما يلي : حرية الإنسان حق من حقوق الإنسان .

أشار الإعلان العالمي لحقوق الإنسان إلى مصدر حرية الإنسان،فهي حرية أصلية ترتبط بكينونة الإنسان،حيث نصت المادة الولى على ما يلي :" يولد جميع الناس أحرارا متساوين في الكرامة و الحقوق،وقد وُهِبُوا عقلا و ضميرا و عليهم ان يعاملوا بعضهم بعضا بروح الإخاء "

يفهم من هذا النص أن تمكين الإنسان من حريته له ارتباط بجوانب عدة،ذلك أن كل حق من حقوق الإنسان يتضمن جانبا من الحرية ،يجب على الدولة ضمان ممارسة هذه الحقوق بكل حرية بشرط عدم الإعتداء على حرية الغير.و تشمل هذه الحرية الحياة الشخصية ،وتحريم الرق و العبودية،و ممارسة الشعائر الدينية ،بما في ذلك حرية الرأي و التعبير و الإجتماع و التجمع و غيرها من الحريات .

نصت المادة التاسعة عشرة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على حق كل إنسان في حرية التعبير و حرية الرأي و حرية إعتناق الآراء دون مضايقة وحرية التماس الأنباء و الأفكار تلقيها.وقد جاءت هذه المادة مبرزة لأهم صورحرية الإنسان كحرية الرأي و التعبير و حرية الفكر و الصحافة و الحرية الدينية و ما يرتبط بها من شعائر،حيث إن تحقيق هذه الحريات على أرض الواقع يعتبر أساسا لتمتع الإنسان بطائفة واسعة من الحقوق الأخرى .كونها تسمح بمشاركة جميع الأفراد في الحياة العامة بما يعتريها من متغيرات على المستويات السياسية و الإقتصادية و الإجتماعية و الثقافية ،وهوالأمر الذي يبرز دور الدولة في تحرير الفرد من القيود التي تمثل ضغطا خارجيا عليه و تجبره على التصرف بطريقة معينة .

إن سلب الإنسان حريته يجعله يعيش في جو من الخوف و الفاقة و هي اعمال مؤذية للضمير الإنساني كما أنها تكشف عن نزعة عدوانية اتجاه قيمة عليا من القيم الإنسانية الراسخة في كل الشرائع الدينية و الوضعية .

فحرية الإنسان قضية تهم جميع أعضاء الأسرة البشرية و هو ما يفرض على الدول و الحكومات[1].

ثالثا : أثر وسائل الإعلام و الإتصال على حرية الإنسان :

تعتبر وسائل الإعلام جزءً من المجتمع و هي واحدة من ضمن اهم مؤسسات الدولة الحديثة [2]. التي تشمل العديد من الجوانب كالأسرة و الدين و السياسة و التعليم.و لعل اهم دور يجب ان تلعبه وسائل الإعلام يتمثل في الدور الترفيهي عن الإنسان و كذا الإسهام و التنشئة الإجتماعية و نشر الوعي و التثقيف . بحيث تلعب وسائل الإعلام دورا في تصدير الأفكار و الأفلام و البرامج الإخبارية و الثقافية ،و غيرها في إطار عمليةالإختراق آلإعلامي و الثقافي الذي يتدفق من دول الشمال الى دول الجنوب و تبدو مظاهره في الإستخدام المكثف و الواسع لمؤسسات الإعلام المعقدة لبعضها البعض .حيث وصفت التكنولوجيا الإعلام في عصرنا الراهن بأنها ترسم حدود مجال حرية الإنسان ضمن وطن جديد لا ينتمي الى الجغرافيا و التاريخ [3]

إن الأنترنت من نتائج الثورة المعلوماتية و التكنولوجية و تعد من اهم الإنجازات التقنية التي شهدتها البشرية في العقد الخير من القرن العشرين حيث اصبحت الإنترنيت دائرة معارف و معلومات عالمية الإنتشار و ظاهرة إجتماعية تدخل حياة الإنسان في مختلف الميادين حتى الأكثر خصوصية منها .إذ تعد حاليا بمنزلة موسوعة علمية تضم مجموعة عالمية من مصادر المعلومات و تقدم خدماتها لجميع المستخدمين في أي مكان في العالم .

---

[1] أحمد العزي النقشبندي ،**سمو النصوص الدستورية دراسة مقاربة** ،مجلة النهضة،العدد 6،القاهرة ،مصر 2012 ص.ص84.85

[2] قادري أحمد حافظ،**العالم الثالث و القانون الدولي للإعلام** ،اطروحة دكتوراه الدولة في الحقوق و القانون العام ،كلية الحقوق بن عكنون جامعة الجزائر 2014 ص 16

[3] آرثر آسابيرغر ،وسائل **الإعلام و المجتمع وجهة نظر نقدية** ،ترجمة صالح خليل ابو اصبع المجلس الوطني للثقافة و الفنون و الآداب ،عالم المعرفة الكويت 2012 ص36.

بل اصبحت الأنترنت نوعا من الحضارة العالمية الممتلكة لعادات و تقاليد خاصة ،بما يطلق حرية الإنسان لأبعد الحدود غير ان تاثير الأنترنت السلبي هو الأمر الذي يجب التنبه اليه في كل هذا ان هناك شبه غياب للنقاش بين الدول حول المسائل ذات الطابع الإجتماعي و الثقافي لاسيما فيما يخص إيجاد آليات فعالة لتكريس التفاهم بين الشعوب في ظل احترام قيم و مبادئ الطرف الآخر ما لم تتعارض مع قواعد الأخلاق الدولية و عدم الإكتفاء بالتباحث حول الإقتصاد و افتقال و الإرهاب رغم الأهمية التي تحوزها .وفي ظل الوضع المرتبك فإن مسائل خصوصية المجتمعات و حضارتها و المسائل العقائدية تكون في حالة صدام دائم و ترهن ممارسة الإنسان لحريته.و المتضرر الأكبر هو الدول الضعيفة التي تمتلك وسائل المواجهة ،فتكون هوية شعوبها في خطر من حملات الإلحاق الثقافي الغاشم ،الأمر الذي يحتم عليها وضع سياسات ثقافية للحفاظ على هويتها و حرية مواطنيها .[1]

رابعا :الحريات تتسم بالإيجابية و السلبية

توصف الحريات بالسلبية و الإيجابية إلا ان بعض الحريات تأخذ مركزا وسطا بينهما .

أ- يتعين على الدولة إزاء بعض الحريات ان تمنع الإعتداء عليها ،وذلك يكون التزام الدولة اتجاه هذه الحريات إلتزاما سلبيا و ذلك بالنظر إلى طبيعة هذه الحريات التي تصبح مطلقة و لا تقبل التقييد كحرية الزواج و حرية العقيدة فلا يجوز فرض عقيدة معينة على الأفراد أو حضر عقيدة أخرى عليهم.

ب- بعض الحقوق و الحريات لا تنشئ حقا للفرد في مواجهة الدولة و بالتالي لايكون للدولة إلتزاما سلبيا بامتناعها عن الإعتداء على هذه الحريات و الحقوق و لا يكون لها التزاما ايجابيا باتخاذ تدابير قبل هذه الحرية .إلا ان هذه الحريات تفرض على الدولة ان توفرها للأفراد و نظرا لأهميتها الإجتماعية أو السياسية أو الإقتصادية ،ومن هذه الحريات و الحقوق توفير السكن لفراد المجتمع ،حق التعليم.

[1] رحمة عيساني،**الآثار الإجتماعية و الثقافية للعولمة الإعلامية على جمهور الفضائيات الأجنبية :الشباب الجامعي بالجزائر أنموذج** ،أطروحة مقدمة لنيل رجة دكتوراه العلوم في علوم الإعلام و الإتصال، كلية العلوم السياسية و العلاقات الدولية و علوم الإعلام و الإتصال جامعة الجزائر 2005-2005 ص 159

ج- أحيانا تكون الدولة ملزمة بإتخاذ جملة من التدابير و ذلك لحماية الحريات و ذلك بكون التزام الدولة اتجاه هذه الحريات و ذلك بإبعاد أي معوقات قد تمس بهذه الحريات.[1]

خامسا : الحريات تتسم بالإيجابية و السلبية :

توصف الحريات بالسلبية و الإيجابية إلا ان بعض الحريات تأخذ مركزا وسطا بينهما .

أ- يتعين على الدولة إزاء بعض الحريات أن تمنع الإعتداء عليها ،وذلك يكون إلتزام الدولة اتجاه هذه الحريات إلتزاما سلبيا و ذلك بالنظر إلى طبيعة هذه الحريات التي تصبح مطلقة و لا تقبل التقييد كحرية الزواج و حرية العقيدة فلا يجوز فرض عقيدة معينة على الأفراد أو حضر عقيدة أخرى عليهم

ب- بعض الحقوق و الحريات لا تنشئ حقا للفرد في مواجهة الدولة و بالتالي لا يكون للدولة إلتزاما سلبيا بامتناعها عن الإعتداء على هذه الحريات و الحقوق و لا يكون لها إلتزاما إيجابيا باتخاذ تدابير قبل هذه الحرية ،إلا أن هذه الحريات تفرض على الدولة أن توفرها للأفراد و نظرا لأهميتها الإجتماعية أو السياسية أو الإقتصادية ،ومن هذه الحريات و الحقوق توفير السكن لأفراد المجتمع حق التعليم.

ج- أحيانا تكون الدولة ملزمة باتخاذ جملة من التدابير و ذلك لحماية الحريات و ذلك يكون إلتزام الدولة إتجاه هذه الحريات ،و ذلك بإبعاد أي معوقات قد تمس الحريات .[2]

[1] حمدي عطية ،مصطفى عامر ،**حقوق الإنسان في الفقه الإسلامي و القانون الوضعي** ،مكتبة الوفاء القانونية للنشر و التوزيع ،الإسكندرية 2014 ص 21.

[2] حمدي عطية ، نفس المرجع ،ص 21

خلاصة الفصل:

ترتبط الحرية بالحياة اليومية و بالمجال السياسي العمومي ،ذلك ان اعتبار الحرية حقا يشترك فيه جميع الناس ،يفترض توفر نظام سياسي و قوانين تنظم هذه الحرية ،وتحدد مجال تعايش الحريات .حيث يرى مونتسكيوا أن الحرية تنطوي على العديد من المعاني و السلالات و تقترن بأشكال مختلفة من الممارسات السياسية فالحرية في نظره ليست هي الإرادة المطلقة ،وإنما الحق في فعل يخوله القانون دون المساس بحرية الآخرين .

تمهيد :

إن الحرية قرينة الإبداع و الخلق و لعل مؤشر قمع الحرية داخل المجتمع يكون سببا واضحا في تكييف الإبداع بكل مجالاته سواء قبل ممارسته أو بعدها مباشرة ،بمعنى أن المبدع عندما يعرف بحكم خبرته و معرفته و تجربته الخاصة ،إن إبداعه و عمله سوف يلاقي منعاً ما أو موقفا معاديا،فإنه يمارس على نفسه نوعا من الرقابة الذاتية و يمنع نفسه من ممارسة حريته الكاملة في إبداع يتأثر بمؤثرات القمع و المنع فيخرج ناقصا و ضعيف البنية .و لذلك فإننا نجد في مجتمعاتنا العربية عامة انتشار مؤشرات القمع و المنع و الحظر و المصادرة في التعاطي مع الإبداع بكل تجلياته .

إن التطور الحضاري لمجتمع ما يرتبط ارتباطا وثيقا بالتطور العلمي و السياسي و الفكري على السواء و غن قياس مستويات هذا التطور يكون بمدى الإحساس بهامش الحرية في ممارسة الإبداع و التعبير .فتقليص هامش الحرية يحول دون هذا التطور و يقف حجرة عثرة أمام النمو الفكري لأفراد المجتمع ،و يحارب الفكر الحواري و المثمر و بالتالي الزيادة في معدل الأمية ،و التخلف و الجريمة و الجهل و الصراع الطبقي و الديني و القيمي و الثقافي.

إن الحرية هي التي تتجسد فيها أعلى مراتب الجمال في الحياة و الفن و الفكر و العلم و التي لاتناقض النظام، فالحرية هي ان تختار رفد من نظام متميز و الفوضى هي أن تفقد كل اختيار ضمن منظومة فاسدة .فالحرية تصبح مقبولة ضمن مقاييس ثابتة تتجاوز الزمان و المكان .

فكيف يمكن لنا النظر للحرية كبعد إنساني ؟ و كيف نظرت لها المذاهب الفلسفية ؟

المبحث الأول : بين الحريات العامة و الحريات الفكري

أولا : مفهوم الحريات العامة :

إن موضوع الحرية العامة يحتل مكانا هاما في الفكر القانوني لمختلف النظم السياسية و تكمن هذه الأهمية الكبيرة للحريات كونها كانت نتيجة صراع طويل و مرير حملته الشعوب،و ثارت ضد الحكام .لقد أثارمفهوم الحريات العامة جدلا كبيرا حول تحديد مضمونها ووضع الأطر العامة لها .فهي بمثابة أوضاع قانونية و تنظيمية يعترف بها الفرد و الجماعة داخل المجتمع المنظم في التصرف دون اي ضبط أو إكراه في إطار يحدده القانون .و لئن أقر القانون و الفقه مضمونها يبقى غير محدد أو ثابت فهو يختلف من دولة إلى دولة أخرى وفقا لنظام الحكم فيها و ما يحدده من مجالات للحرية [1].

فهذه الحرية تشمل الحرية الشخصية و حرمة المسكن و سرية المراسلات و حق الملكية الخاصة بالإضافة إلى ارتباطها بالحريات المتصلة بمصالح الأفراد المعنوية كالحريات الفكرية[2].

1- الحرية الشخصية :

و هي تعني حق الفرد في الأمن فلا يجوز القبض عليه إلا وفقا لأحكام القانون و بناء على أمر قضائي ،كما تعني أيضا حق الفرد في انتقال بكل حرية في أرجاء الدولة و حقه في الهجرة منها و العودة إليها كما يشاء ، كما انها تعني القدرة و النمو و التطور الثقافي و الفكري لأي شخص فهي أغلى ما يملك الفرد كونه حرية لاتمس أنمط الحياة أو اداء المهام التي يريد الفرد القيام بها .

[1] نعيم عصاية ،**النظرية العامة للحريات**، الدار القومية للطباعة و النشر،القاهرة ،مصر، 1976 م ،ص 23.

[2] أشرف توفيق شمس الدين،**الحماية الجنائية للحرية الشخصية**،دار النهضة العربية ،(د.ط)،(د.ب.ن)، 1996م،ص 43.

2- حرمة المسكن :

يتصل و يرتبط بالحرية الشخصية فهي تعني حق الفرد ان يكون لمسكنه حرمة و قدسية لأن مسكن الفرد هو مكان حياته الخاصة و العائلية و بالتالي لا يجوز لأحد و لا حتى رجال السلطة دخوله إلاّ في حدود القانون [1].

جعل الله البيوت سكنا يفيئ إليها الناس و فيه يلقون أعباء الحذر فتسكن أرواحهم و تستريح اعصابهم المرهقة من اعباء الحياة .و هذا يتطلب أن تكون البيوت حرما آمنا لا يستبيحه أحد ،لأن استباحته من الداخلين دون استثناء يجعل أعينهم تقع على ما لا يحللهم [2]

إن الحق في حرمة المسكن هو ارتداد لحق الإنسان في حياته الخاصة فتكون قيمة هذه الأخيرة ما لم تمتد إلى مسكنه الذي يحيا فيه مع أفراد أسرته و يودع فيه أسراره [3]

3- سرية المراسلات :

مراسلات الأفراد الخاصة عن طريق البريد أو التلغراف أو التلفون في صميم حياتهم الشخصية،فلايجوز بالتالي إنتهاكها و الإطلاع عليها إلا عند الضرورة و في حدود القانون أيضا و قد نصت على ذلك العديد من الدساتير من مختلف الدول ففي الدستور المصري نجد ذلك في المادة 45 التي قضت بان المراسلات البريدية و البرقية و المحادثات التلفونية و غيرها من وسائل الإتصالحرمة.و سريتها مكفولة و لايجوز مصادرتها أو الإطلاع عليها. [4]

ثانيا : الحريات الفكرية و الثقافية

[1] فتحي فكري ،**القانون الدستوري**،الكتاب الأول ،المبادئ الدستورية العامة (د.ط)(د.س.ن) 2001م ،ص45.

[2] عصام احمد البهجي ، **حماية الحق في الحياة الخاصة** ،في ضوء حقوق الإنسان في المسئولية المدنية ،دار الجامعة الجديدة للنشر،الإسكندرية مصر، (د.ت.ن) ، ص 272.

[3] عصام احمد البهجي : حماية الحق في الحياة الخاصة ،في ضوء حقوق الإنسان في المسئولية المدنية ،دار الجامعة الجديدة للنشر،الإسكندرية مصر د.ت.ن ص 272.

[4] محمد رفعت عبد الوهاب ،**مبادئ النظم السياسية** ،منشورات الحلبي الحقوقية ،بيروت2002 م، ص 54.

تعني الحريات الفكرية أن يكون الإنسان حرا في تفكيره و تكوين رأيه كما يشاء و حرا في التعبير عن رأيه بالطريقة التي يريد وبدون معوقات سواءً كان هذا التعبير بالقول او الكتابة .

– **حرية العقيدة** :و عدم اعتناق أي دين أو مبدأ و نظرا لأن العقيدة داخلية في الإنسان فلا يجوز تقييدها،أما حرية العبادة فتتضمن حق الفرد في مباشرة الشعائر الدينية و نجد حرية العبادةمسارها الطبيعي في ضرورة احترام النظام العام والآداب .

كما يقصد بحرية الإختيار الإنسان للدين الذي يرضيه [1] و يقول عبد القادر عودة

في مؤلفه إن حرية المعتقد تعني أن لكل إنسان ان يعتقد من العقائد ما يشاء،وليس لأحد أن يحمله على ترك عقيدته أو اعتناق غيرها أو يمنعه من اتباع عقيدته [2]

حرية الرأي: يعرف الرأي في اللغة بأنه يحمل معنى الإعتقاد و النظر و التأمل ،و العقل و التدبير ورجل ذو رأي ،أي بصيرة و حذق بالأمور،ى في الأمر رأيا و الذي رآه بالبناء للمفعول بمعنى الذي اظن ،و بالبناء لفاعل بمعنى الذي أذهب إليه ،أي إن الرأي هو الجانب الداخلي للحرية و المتعلق بالتأمل و العقل و البصيرة غير قابلة للتغيير.

و عرفه مجمع الفقه الإسلامي على انه تمتع الإنسان بكامل إرادته في الجهر بما يراه صوابا و بعود بالنفع على المجتمع سواءً بنا يتعلق بالشؤون الخاصة او القضايا العامة [3]

و يعني أيضا الحرية لكل فرد في أن يتبنى في كل مضمار الموقف الفكري الذي يختاره سواء في موقف داخلي أو فكر حميم أو اتخاذ موقف عام[4].

---

[1] الجمال محمد محمود ، **الحرية و تطبيقاتها في الفقه الإسلامي** ،(د.ن)قطر،م1951، ص 43.

[2] عودة عبد القادر ،**التشريع الجنائي الإسلامي مقارنا بالقانون الوضعي** ، مؤسسة الرسالة ط6 (د.ب.ن) 1903،ص51.

[3] الفيومي أحمد بن محمد علي ،**المصباح المنير**،ج1،المكتبة العلمية،بيروت (د،س،ن) ص25.

[4] نخلة موريس ،**الحريات** ،منشورات الحلبي الفوقية ،بيروت 1999،ص2،7.

1- حرية الصحافة :

تعني حرية الأفراد في التعبير آرائهم في الصحف و المطبوعات و غيرها من وسائل الإعلام ،ووسائل الإعلام تشمل الإذاعة و التلفزيون ،وواضح ارتباط حرية الصحافة بحرية الرأي ،لأن حرية الصحافة وسيلة هامة لمباشرة حرية الرأي.

تشمل حرية الصحافة حرية تكوين المؤسسات و القنوات الإخبارية و النشر و حرية الأفراد في التعبير عن آرائهم في الصحف و المجلات و القنوات التلفزيونية و الإذاعية ....آلخ و لهذه الحرية أهمية كبيرة نظرا لدورها الكبير في نشر الوعي و الثقافة و حشد الرأي العام حول القضايا المصيرية للأمة و لكن في إطار احترام مقومات المجتمع و احترام حقوق و حريات المواطنين و الإبتعاد من التشهير أو تشويه صورة الآخرين ،أو تحريف للوقائع وقد تم النص على هذه الحرية في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في المادة 19 والعهد الدولي الخاص بالحقوق الإقتصادية و الإجتماعية في المادة 13 أما الدستورالجزائري فقد نص عليها في المادة 50.[1]

3-حرية التعبير :

يقصد بالتعبير لغة بأنه تعبير أو إفصاح الفرد عما يدور في نفسه من آراء مع ضرورة ترتيبها في صياغتها بشكل معاني تعبيرية عن طريق استخدام مختلف وسائلها ،فقد يكون التعبير إما بالكتابة أو بالإشارة على نحو يسهل له طريقة التعامل مع الأطراف الأخرى ،فأياً كانت وسيلة التعبير فإن هذا الأخير قد يكون واضحا و لا يدع مجالا للشك في معناه و قد يكون منطوي على اكثر من معنى ،و بمعنى آخر فإن التعبير قد يكون صريحا أوضمنيا و عادة ما يستعمل الفرد كلمات او الفاظ يعبر بها بوسيلة ماو لكن لا نستطيع فهمها ،أو يمكن أن نفهمها بمعناها الصحيح أي المعنى الذي يريد الفرد أن يوصل لنا فكرته و ذلك بحسب درجة الوضوح و الغموض في الوسائط التعبيرية [2]

[1] جابر ابراهيم الراوي ،**حقوق الإنسان و حرياته الأساسية في القانون الدولي و الشريعة الإسلامية** ،دار وائل للطباعة و النشر 1999م، ص 201.

[2] بن حميدة سفيان،**حرية الرأي و التعبير**،قراءة في المفهوم ،المجلة العربية لحقوق الإنسان عدد 4 ،الجزائر 1997 م ،ص10.

و يعرفها لالاندأنها تشكيل معطى جاهز متوافق بصورة تماثلية مع واقع بعيد أو خفي فيقال مثلا أن نموذج ألة يعبر عن هذه الألة و أن عكس جسم صلب على مسطح هو تعبير عنه.و ان الخطاب يعبر عن الأفكار و الحقائق و تعبر الأرقام عن الأعداد .[1]

4- .حرية التنقل :

لكل شخص الحق في التنقل بحرية تامة داخل الدولة أو الخروج منها و العودة إليها دون قيود[2]و هذا ما أكدّه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان سنة 1948 في المادتين 13 و 14 و العهد الدولي الخاص بالحقوق السياسية و المدنية لسنة 1966 في المادة 12[3]

5- حرية الإجتماع و التظاهر السلمي :

يقصد به الحق في التجمع السلمي : هو تجمع عدد من الأشخاص في مكان معين خارج الطريق العمومي،في فترة زمنية محددة و تكون المشاركة فيه عن طريق الصحف و الجرائد و هذا قصد طرح أفكار لمناقشتها واتخاذ قرارات أو اتفاقات على مصلحة معينة [4]

و لقد كرست المواثيق و العهود الدولية ومعظم دساتير دول العالم حق الإنسان في التجمعات السلمية بداية من من إعلان حقوق الإنسان الفرنسي الصادر في 1789 . الخاص بالحقوق المدنية و السياسية وقد نصت المادة 11 من الإعلان الفرنسي ضمن على احترام حق الأفراد في الإجتماع[5]

كما نصت المادة 20من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على ان لكل شخص حق في حرية الإشتراك في الإجتماعات و الجمعيات السلمية و لا يجوز ارغام أحد على الإنتماء إلى جمعية ما .[1]

---

[1]أندريه لالاند، **الموسوعة الفلسفية**، ترجمة وتحقيق خليل أحمد خليل ،عويدات للنشر و الطباعة د ب ن 2001 م ،ص 341.

[2]محمد بكر حسين :**الحقوق و الحريات العامة** ،دار الفكر الجامعي الإسكندرية 2007 ص33

[3]الإعلان العالمي لحقوق الإنسان 1948، المادة 13.14

[4] أية جمال حسين المغري ،**اصول حرية التعبير عن الرأي في التشريع الفلسطيني و المواثيق الدولية** ،رسالة ماجستير،قانون عام الجامعة الإسلامية ،غزة 2016،ص21،20.

[5]احمد اسماعيل :**التظاهر السلمي في الدساتير المقارن**ة،مركز الأهرام للدراسات الإستراتيجية 23-6-2021 على الساعة 18:04

- المادة 20 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان .

المبحث الثاني :الحرية في المذاهب الفكرية :

أولا :الحرية في المذهب الفردي :

إن الديمقراطيات الغربية كنظام للحكم و التي تأخذ بها كثير من الدول في العصر الحديث و خاصة من دول اوروبا و التي نادت بمبادئها الثورة الفرنسية ،و تتميز بنزعة فردية تقوم على أساس احترام حريات الأفراد ،وذلك لأن الثورة الفرنسية تأثرت بالمذهب الفردي الحر الذي ظهر قبل الثورة ،ويقصد به ذلك المذهب الذي يقرر لكل فرد حقوقا تسبق وجود الدولة .ومن ثم فإن حماية هذه الحقوق هي هدف الدولة و هذا نتيجة تدخلها و تدخل السلطات المطلقة للطبقة الحاكمة عبر العصور ،سواءً في العصور الوسطى ،حيث انفرد بممارستها الحكام الإقطاعيون

و عصر النهضة التي انفرد الحكام و الأباطرة .

ثم استمرت بعد ذلك حتى قيام الثورة الفرنسية .وكان من نتائج تلك السلطة المطلقة ،ان أهدرت حقوق و حريات الأفراد.[2]

فالفرد في هذا المذهب هو محور الوجود ،وغاية في ذاتهو نقطة البدء في فكر هذا المذهب و بهذا يكون المذهب الفردي قد أرسى مبدأين هما:

1- الحرية

2- عدم تدخل الدولة .

فمن الناحية السياسية استخلص دعاة المذهب الفردي من نظرية الحق الإجتماعي (هوبز و لوك و جان جاك روسو)

ان الحرية حق طبيعي لصيق بالشخصية الإنسانية لايجوز تقيده إلا من اجل المحافظة عليه .ذلك لأن الفرد سابق على المجتمع و اساس وجوده .[1]

---

[1]http//www.ahram.org.eg/newsq /237699.os

[2]محمد سليم محمد عزوزي : الحريات العامة من الإسلام ،الناشر مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية مصر ص 70

أما من الناحية الإقتصادية فقد كانت نشأة المذهب الفردي على يد مدرسة الطبيعيين و اتخذ انصار المذهب من شعار الطبيعيين » اتركه يعمل،دعه يمر [2] « شعارا لهم فالطبيعيون وجدوا أن تدخل الدولة في الأنشطة الإقتصادية خروج عن الطبيعة و من واجبها ان تترك الأعمال الإقتصادية خروج عن الطبيعة ومن واجبها أن تترك الأعمال الإقتصادية تسير سيرها الطبيعي لإعتقادهم بوجود نظام طبيعي يقوم على قواعد ثابتة و مطلقة تستمد من العناية الإلهية و ليست من وضع الأفراد يسري مفعولها دون تدخل الإنسان فكل شخص حر في ان يمتلك و يعمل ما يشاء و على الدولة ان تقوم بتقرير و إعلان القوانين الطبيعية و مراعاة احترامها لاتغيرها أو إدخال تعديلات عليها (2).

فالمبادرة الفردية هي أساس المصلحة الإقتصادية لذلك يرجع تحسين المجتمع إلى تغييرات الحكومة ،و إنما .....الطبيعية للفرد في الميدان الإقتصادي و التبرير الحقيقي للدولة يتبلور في الحماية التي توفرها بهذا الدافع الفردي لهذا فهناك توافق بين المصلحة الخاصة و العامة و على الدولة ان تحصر وظائفها في :

- الدفاع
- العدالة
- واجب انشاء و تدعيم بعض الأشغال العامة و المؤسسات العامة [3]

و عليه فإن مفهوم الحرية الفردية مرتبطة بمفهوم سياسي واقتصادي معين و فكرته الرئيسية هي ان الأفراد يجب ألا يعتمدوا إلا على انفسهم من أجل تحقيق مصائرهم أما الدولة فمهمتها محددة و في هذه الصورة الفردية تصبح الحريات و كأنها إمكانات او طرق مفتوحة امام وسائل و مبادرة الفرد[4].

.ثانيا : الحرية لدى دعاة المذهب الإشتراكي :

[1] محمد رفعت عبد الوهاب ،**مبادئ النظم السياسي**ة ،منشورات الحلبي الحقوقية بيروت ،لبنان 2002 ص 248.

[2] أندري هوريو ،**القانون الدستوري و المؤسسات السياسية** ج1 الهلية للنشر و التوزيع ،بيروت لبنان ص85

[3] هاني سليمان الطعيمات ،**حقوق الإنسان و الحريات الأساسية** ،دار الشروق ،الأردن ط1،سنة2001 ص 86.

[4] هاني سليمان ،المرجع السابق ،ص86.

ظهرت أفكار دعاة الإشتراكية ضمن كتابات و آراء و آمال بعض الفلاسفة و المفكرين القدامى مثل: كونفوشيوس في القرن الخامس قبل الميلاد في الصين القديمة و افلاطون في المدينة الفاضلة التي نادى بإقامتها باليونان و ألغى فيها الملكية .وتوماس مور في القرن 16 في انجلترا حيث نادى بإحلال الملكية الجماعية محل الملكية الفردية و يلاحظ ان هذه الأفكار لم تكوّن الفكر الإشتراكي

لأنها لم تكن قائمة على تحليل علمي دقيق و إنما جاءت نتيجة القضاء على مساوىء و عيوب النظم الإقتصادية السائدة أنذاك .و في القرن 19 قامت طبقة من المفكرين بالدعوة إلى ضرورة تدخل الدولة لحماية العمال و تنظيم الإقتصاد و تيارات تدعو العمال إلى التمرد و الثورة و العنف لمقاومة الظلم الواقع عليهم و كان هذا نتاج لمساوىء المذهب الفردي الحر الذي نادى بسيطرة الأغنياء و الأقوياء و التحكم في مصائر الفقراء و الضعفاء و خاصة صغار العمال ،فكان من ذلك انتشار الظلم و ظهور الإستغلال في أبشع صوره للطبقة العاملة [1]

و عدم تمتع باقي الفئات الأخرى بأي ميزة او حق مما انشأ نظام تعدد الطبقات داخل المجتمع الواحد و زاد من الفوارق بها [2]

و المذهب الإشتراكي الماركسي ظهر كرد فعل لمساوئ المذهب الفردي و النظام الراسمالي الحر و أهمها تحكم رأس المال و سيطرة الرأسماليين على الإقتصاد و الحكم مما زاد من الفوارق بين الأغنياء و الفقراء و خلق نوع من عدم العدالة الإجتماعية مما عرض مصلحة المجتمع للخطر.

و لكن لم يجد أي من المذهبين دولة او نظام يطبقه بحذافيره لعدم اتفاق اسسها مع حقيقة الفرد وواقع المجتمع فالمذهب الفردي يقدس الفرد و يلغي الجماعة و المذهب الماركسي يقدس الجماعى و يلغي الفرد و كلا الأمرين لا يتفقان مع حقائق الأمور وواقع الحياة و مسلمات و بديهيات النظم .

فالحقيقة تقضي الإعتراف بكل من الفرد و المجتمع فلا قيام لأي مجتمع بدون فرد و لاحياة للفرد بدون المجتمع و كل منهما يكمل الآخر هذا هو جوهر الإتجاهالإجتماعي .

[1] محمد رفعت عبد الوهاب ،**مبادئ النظم السياسية** ،منشورات الحلبي الحقوقية ،بيروت لبنان 2002 ص 308.

[2] كمال الغالي ، **مبائ القانون الدستوري و النظم السياسية** ،منشورات جامعة دمشق، ط10 سوريا ،د.س ،ص 497

و بظهور المفكر كارل ماركس الذي يعتبر أب الإشتراكية و مؤسسها تاثر بفلسفة هيجل التى تؤله الدولة و اطلق سلطانها في كل شيئ و انكر فكرة الحقوق الطبيعية للفرد و لقد بدات هذه الحركةالإشتراكية بالبيان الشيوعي الذي أصدره كارل ماركس بالإشتراك مع فريديريك إنقلز عام 1848وضع فيه اسس وقواعد الإشتراكية التي نصل إليها بعد المرور بالمراحل الثلاثة: [1]

- مرحلة التمهيد و الإعداد و الرعاية للثورة و الصدام مع البرجوازيين .
- مرحلة الصدام بين الطبقات و قيام البروليتارية للقضاء على الطبقة البرجوازية المتحكمة. و تسود هذه المرحلة ديكتاتورية العمل للقضاء على كل اثر للطبقة المستغلة و هي مرحلة لا تعرف اللين و الهوادة .

و تتمدد الحريات وفقا لطبيعة هذه المرحلة ،فالحرية فيها ليست وسيلة يتمتع و يتمسك بها الأفراد في مواجهة الحكام و إنما هي وسيلة يتملكها الحكام لتسمح لهم بالعمل لخلق و تهيئة الظروف الإقتصادية و الإجتماعية اللازمة لتمكين المواطنين من ممارسة الحرية بشكل فعلي و حقيقي.

- مرحلة الإنتهاء من كل بقايا النظام الرأسمالي،وتحسين ظروف معيشة العمال و يبدا تمتعهمبالحريات التقليدية التي لم يكن لها أي معنى او فائدة قبل المرور بالمراحل السابقة و خاصة توفير لقمة العيش المناسبة للفرد و على ذلك فالنظرية الماركسية تعتمد على مفاهيم ثلاث هي غن الحريات السياسية نظرية مجردة و لامعنى ولاقيمة لها بدون تحرير و ضمان لقمة العيش المناسبة للأفراد ،فالحريات الإقتصاديةوالإجتماعية لها الأولوية
- إن اضمحلال الدولة و اختفاء السلطة و الحكام وقيام مجتمع اشتراكي يقوم على تعاون الجميع لخير الجميع هو الهدف و النتيجة النهائية .
- و يتهم ماركس الحريات التقليدية في المذهب الفردي بأنها صورية و مزيفة لأنها قاصرة على البرجوازيين دون غيرهم من طبقات الشعب ،و يرى ان التناقض بين قوى الإنتاج و علاقات الإنتاج و النظام الرأسمالي هو ما تعمل الثورة الإشتراكية

للقضاء عليه .

[1] عبد الغني بسيوني، النظم السياسية و القانون الدستوري ،منشاة المعارف،د.ط الإسكندرية 1997

ثالثا: مفهوم الحرية في المذهب الإجتماعي :

بين المذهب الفردي الذي يؤمن بالفرد و يقدس حقوقه و حريته و يجعل من حمايته و حمايتها غاية للجماعة و للسلطة فيها ،ومن بين المذاهب الإشتراكي الماركسي الذي لا يعترف بفكرة وجود حقوق و حريات فردية ثابتة ،و سابقة عن الجماعة بل لا يعترف بالفرد نفسه إلاّ كعضو في جماعة يعمل و يتعاون مع غيره تحقق أغراض الجماعة و أهدافها بين هذين ظهر اتجاه وسط أطلق عليه المذهب الإجتماعي .

فهو لا يعترف بفكرة وجود حقوق و حريات فردية ثابتة و سابقة على الجماعة و لصيقة بالفرد بصفته كإنسان و لكنه يجعل منها مجرد وظائف اجتماعية يمنحها القانون و ينظم ممارستها و له ان يفرض قيود معينة عليها أو يعدلها أو حتى يسحبها حسب ما تقتضيه مصلحة المجتمع

و هو لا يفكر في نفس الوقت في استقلالية الفرد و ذاتيته بل حقوقه و حرياته فهو لا يصل الى حد الغاء هذه الحقوق و الحريات و انما فقط تنظيمها لتحقيق الحيز المشترك .فالفرد لا يستطيع الإعتماد على نفسه و قدراته و امكاناته الذاتية فقط لإشباع حاجاته المتعددة فذلك لا يتجاوز استطاعاته و لذلك فهو يضطر الى الإعتماد على غيره من أقرانه لسد الحاجات التي لايستطيع سدها بنفسه في مقابل ان يقوم بإشباع ما يستطيع اشباعه من جاجات الغير .

و على ذلك فالتعاون ضروري بل حتمي بين الأفراد لتحقيق خير الجميع

فالإتجاه الإجتماعي لا ينفيدور الفرد و لا يلغي حقوقه و حرياته [1] و لكنه يعترف به كعضو عامل في جماعة يتعاون مع غيره لتحقيق مصلحة المجتمع و يعترف بما له في حدود ما ينظم القانون و ما يقره من حدود و قيودعلى ممارستها و هو الى جانب هذا يلقي على عاتق الدولة بأعباء و التزامات معينة اهمها تنظيم و توجيه الإنتاج فيوسع من اختصاصاتها و يفتح المجالات و الميادين المختلفة لتدخلاتها و يمد من سلطاتها لمنه الإستغلال و تحقيق العدالة الإقتصادية و ضمان اشباع حاجات الجماعة .كل هذا لتحقيق الصلح العام و خير الجميع و المجتمع .[2]

[1] عبد الغني بسيوني عبد الله ، المرجع السابق ، ص 146.

[2] حسين عثمان ، **النظم السياسية و القانون الدستوري** ،دار المطبوعات الجامعية د.ط الإسكندرية مصر 2001

و لذلك فالإتحادالإجتماعي يفترض التكامل بين الفرد و الدولة و لا يرى تعارضا بينهما على نحو ما ذهب اليه المتطرفون من دعاة المذهب الفردي او دعاة المذهب الإشتراكي فكل منهما يكمل الاخر .و تتلاقى مصالح المذهبين و يتحدد دورهما فيكون كلا منهما وسيلة و غاية في نفس الوقت .

في الحقيقة ليس هناك مذهب محررو لادعوة واضحة لمذهب يسمى بالمذهب الإجتماعي و انما هناك افكار نادى بها بعض الكتاب و نظريات وصفها بعض المفكرين و جمعها بعض الشراح و ربط بينهما المفسرين و اعتبروها دعوة او اتجاه اجتماعي ومن هؤلاء المفكرين أوغست كونت و ليون ديجي .

أوغست كونت : August conte

و يُعد أوغست كونت August conte مؤسس المدرسة الوضعية في القانون ومن بين أفكاره رفض فكرة الحقوق و الطبيعة للفرد التي تسبق وجود الجماعة و تقيد سلطتها و ينظر الى الفرد كعضو في جماعة و حقوقه و حرياته ليس إلاّواجبات ووظائف اجتماعية .وعليه يكون للشعور الجماعي السيادة على الأفراد بدلا من الشعور الفردي الأناني[1].

حتى يمكن تحقيق أهداف الجماعة في التقدم و النمو و على الدولة أن تتدخل لمنع تعارض و اصطدام مصالح الأفراد و التوفيق بين افكارهم و اتجاهاتهم كما يجب عليها تنظيم و توجيه الإقتصاد و الإنتاج و كذلك وضع القواعد المنظمة للمهن المختلفة داخل المجتمع.

و ينظر اوغست كونت الى الفردليس كفرد مستقل بذاته و انما كعضو في جماعة له فيها دور اجتماعي و عليه واجبات اجتماعية نحوها و هو لا يجعل من الدولة متفرجا يقتصر دورها على حماية حقوق و حريات الأفراد و الإقتصار على تحقيق الدفاع و الأمن و القضاء و إنما يجعل لها دورا ايجابيا من خلال تدخلها في المجالات و الميادين المختلفة لتحقيق خير الجماعة ،كل هذا دون ان يجعل منها دولة شيوعية .

[1] حسين عثمان ،الرجع السابق، ص 149.

المبحث الثالث : الحرية موضوع إنساني عام :

أولا : الحرية حق من حقوق الإنسان :

إستعمل مصطلح حق الإنسان في الحرية للدلالة على الحرية الشخصية للفرد،حيث تتعلق بالجانب الداخلي للإنسان مثل حرية التفكير و العقيدة و هذا المفهوم في حقيقة الأمر غير موجود إلا من الناحية التجريدية النظرية ،لأن حرية التفكير على سبيل المثال كحرية شخصية لاتنمو إلا في جو يسوده الأمن بالإضافة إلى تكريس الحق في التعليم و لما هذا الحق من ارتباط بحرية التنقل و الإجتماع و التواصل و هو الأمر الذي يدل على أن الحرية حق من الحقوق الأساسية للإنسان[1].كما أن النظرة إلى حق الإنسان في الحرية ضمن منظومة حقوق الإنسان الأساسية

المرتبطة بإنسانية الإنسان ،بحيث تجعله يتأثر بالظروف الداخلية لكل دولة .و يكون النظر من زاوية الحرية الشخصية المعزولة عن المحيط الخارجي[2]

من جهة اخرى فإن حماية حقوق الإنسان عموما تنظر إلى الإنسان كعضو في المجتمع يخضع لمتغيرات تؤثر إما إيجابيا و إما سلبا على تمتع الإنسان بحريته .وهذا ما يفسر التباين في تطبيق الحماية الدولية لحقوق الإنسان ،لاسيما فيما يتعلق بحق الإنسان في الحرية الذي يبرز مسئولية الدولة اتجاه حماية هذا الحق[3].

لذا نجد أن الهدف الأساسي الذي يقوم عليه العهد الدولي الخاص بالحقوق الإقتصادية و الإجتماعية والثقافية عام 1966 هو أن يكون البشر متحررين من الخوف و الفاقة من خلال تهيئة الظروف الملائمة لتمكين كل انسان من التمتع بقد معين من حقوقه[4].

---

[1] سعدي محمد الخطيب،**حقوق الإنسان بين التشريع و التطبيق** ،ط1،منشورات الحلبي الحقوقية .بيروت لبنان2009ص68.

[2] فريديريك لوبياس ،**الحرية** ،تعريب محمد بن جماعة ،دار محمد علي للنشر ،ط1 صفاقص تونس2009 ص 98.

[3] خيري احمد الخباش ،**الحماية الجنائية لحقوق الإنسان** ،دراسة مقاربة ،دار الجامعيين ،د.ط الإسكندرية ،مصر 2002 ص81.

[4] عطاء الله فشار ،**حقوق الإنسان من خلال المواثيق الدولية** ،دار الصداقة د.ط ،فلسطين ص49.

ثانيا : حماية حقوق الإنسان إلتزام دولي :

إن الإهتمام بحرية الإنسان لم يعد مقصورا على ما تتضمنه مختلف الدساتير الوطنية للدول .إنما أصبح شانا عالميا مكرسا ضمن اتفاقيات دولية ،وعادة ما تدمج بنود هذه الإتفاقيات ضمن الدساتير الوطنية،وقد جاءت حرية الإنسان المكرسة في مختلف إتفاقيات حقوق الإنسان معبرة عن طموحات مختلف الشعوب،وهو ما جعلها تأخذ صورة الحق المستقل بذاته من جهة،وهامش الحرية الموجود في مختلف الحقوق الأخرى.وعليه سندرس الرؤية القانونية لحرية افنسان من خلال ما يلي : حرية الإنسان حق من حقوق الإنسان .

أشار الإعلان العالمي لحقوق الإنسان إلى مصدر حرية الإنسان،فهي حرية أصلية ترتبط بكينونة الإنسان،حيث نصت المادة الولى على ما يلي :" يولد جميع الناس أحرارا متساوين في الكرامة و الحقوق،وقد وُهِبُوا عقلا و ضميرا و عليهم ان يعاملوا بعضهم بعضا بروح الإخاء "

يفهم من هذا النص أن تمكين الإنسان من حريته له ارتباط بجوانب عدة،ذلك أن كل حق من حقوق الإنسان يتضمن جانبا من الحرية ،يجب على الدولة ضمان ممارسة هذه الحقوق بكل حرية بشرط عدم الإعتداء على حرية الغير.و تشمل هذه الحرية الحياة الشخصية ،وتحريم الرق و العبودية،و ممارسة الشعائر الدينية ،بما في ذلك حرية الرأي و التعبير و الإجتماع و التجمع و غيرها من الحريات .

نصت المادة التاسعة عشرة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على حق كل إنسان في حرية التعبير و حرية الرأي و حرية إعتناق الآراء دون مضايقة وحرية التماس الأنباء و الأفكار تلقيها.وقد جاءت هذه المادة مبرزة لأهم صورحرية الإنسان كحرية الرأي و التعبير و حرية الفكر و الصحافة و الحرية الدينية و ما يرتبط بها من شعائر،حيث إن تحقيق هذه الحريات على أرض الواقع يعتبر أساسا لتمتع الإنسان بطائفة واسعة من الحقوق الأخرى .كونها تسمح بمشاركة جميع الأفراد في الحياة العامة بما يعتريها من متغيرات على المستويات السياسية و الإقتصادية و الإجتماعية و الثقافية ،وهوالأمر الذي يبرز دور الدولة في تحرير الفرد من القيود التي تمثل ضغطا خارجيا عليه و تجبره على التصرف بطريقة معينة .

إن سلب الإنسان حريته يجعله يعيش في جو من الخوف و الفاقة و هي اعمال مؤذية للضمير الإنساني كما أنها تكشف عن نزعة عدوانية اتجاه قيمة عليا من القيم الإنسانية الراسخة في كل الشرائع الدينية و الوضعية .

فحرية الإنسان قضية تهم جميع أعضاء الأسرة البشرية و هو ما يفرض على الدول و الحكومات[1].

ثالثا : أثر وسائل الإعلام و الإتصال على حرية الإنسان :

تعتبر وسائل الإعلام جزءً من المجتمع و هي واحدة من ضمن اهم مؤسسات الدولة الحديثة [2]. التي تشمل العديد من الجوانب كالأسرة و الدين و السياسة و التعليم.و لعل اهم دور يجب ان تلعبه وسائل الإعلام يتمثل في الدور الترفيهي عن الإنسان و كذا الإسهام و التنشئة الإجتماعية و نشر الوعي و التثقيف . بحيث تلعب وسائل الإعلام دورا في تصدير الأفكار و الأفلام و البرامج الإخبارية و الثقافية ،و غيرها في إطار عمليةالإختراق آلإعلامي و الثقافي الذي يتدفق من دول الشمال الى دول الجنوب و تبدو مظاهره في الإستخدام المكثف و الواسع لمؤسسات الإعلام المعقدة لبعضها البعض .حيث وصفت التكنولوجيا الإعلام في عصرنا الراهن بأنها ترسم حدود مجال حرية الإنسان ضمن وطن جديد لا ينتمي الى الجغرافيا و التاريخ [3]

[1] أحمد العزي النقشبندي ،**سمو النصوص الدستورية دراسة مقاربة** ،مجلة النهضة،العدد 6،القاهرة ،مصر 2012 ص.ص84.85

[2] قادري أحمد حافظ،**العالم الثالث و القانون الدولي للإعلام** ،اطروحة دكتوراه الدولة في الحقوق و القانون العام ،كلية الحقوق بن عكنون جامعة الجزائر 2014 ص 16

[3] آرثر آسابيرغر ،وسائل **الإعلام و المجتمع وجهة نظر نقدية** ،ترجمة صالح خليل ابو اصبع المجلس الوطني للثقافة و الفنون و الآداب ،عالم المعرفة الكويت 2012 ص36.

إن الأنترنت من نتائج الثورة المعلوماتية و التكنولوجية و تعد من اهم الإنجازات التقنية التي شهدتها البشرية في العقد الخير من القرن العشرين حيث اصبحت الإنترنيت دائرة معارف و معلومات عالمية الإنتشار و ظاهرة إجتماعية تدخل حياة الإنسان في مختلف الميادين حتى الأكثر خصوصية منها .إذ تعد حاليا بمنزلة موسوعة علمية تضم مجموعة عالمية من مصادر المعلومات و تقدم خدماتها لجميع المستخدمين في أي مكان في العالم .

بل اصبحت الأنترنت نوعا من الحضارة العالمية الممتلكة لعادات و تقاليد خاصة ،بما يطلق حرية الإنسان لأبعد الحدود غير ان تاثير الأنترنت السلبي هو الأمر الذي يجب التنبه اليه في كل هذا ان هناك شبه غياب للنقاش بين الدول حول المسائل ذات الطابع الإجتماعي و الثقافي لاسيما فيما يخص إيجاد آليات فعالة لتكريس التفاهم بين الشعوب في ظل احترام قيم و مبادئ الطرف الآخر ما لم تتعارض مع قواعد الأخلاق الدولية و عدم الإكتفاء بالتباحث حول الإقتصاد و افتقال و الإرهاب رغم الأهمية التي تحوزها .وفي ظل الوضع المرتبك فإن مسائل خصوصية المجتمعات و حضارتها و المسائل العقائدية تكون في حالة صدام دائم و ترهن ممارسة الإنسان لحريته.و المتضرر الأكبر هو الدول الضعيفة التي تمتلك وسائل المواجهة ،فتكون هوية شعوبها في خطر من حملات الإلحاق الثقافي الغاشم ،الأمر الذي يحتم عليها وضع سياسات ثقافية للحفاظ على هويتها و حرية مواطنيها .[1]

[1] رحمة عيساني،**الآثار الإجتماعية و الثقافية للعولمة الإعلامية على جمهور الفضائيات الأجنبية :الشباب الجامعي بالجزائر أنموذج**ا ،أطروحة مقدمة لنيل رجة دكتوراه العلوم في علوم الإعلام و الإتصال، كلية العلوم السياسية و العلاقات الدولية و علوم الإعلام و الإتصال جامعة الجزائر 2005-2005 ص 159

رابعا :الحريات تتسم بالإيجابية و السلبية

توصف الحريات بالسلبية و الإيجابية إلا ان بعض الحريات تأخذ مركزا وسطا بينهما .

أ- يتعين على الدولة إزاء بعض الحريات ان تمنع الإعتداء عليها ،وذلك يكون التزام الدولة اتجاه هذه الحريات إلتزاما سلبيا و ذلك بالنظر إلى طبيعة هذه الحريات التي تصبح مطلقة و لا تقبل التقييد كحرية الزواج و حرية العقيدة فلا يجوز فرض عقيدة معينة على الأفراد أو حضر عقيدة أخرى عليهم.

ب- بعض الحقوق و الحريات لا تنشئ حقا للفرد في مواجهة الدولة و بالتالي لايكون للدولة إلتزاما سلبيا بامتناعها عن الإعتداء على هذه الحريات و الحقوق و لا يكون لها التزاما ايجابيا باتخاذ تدابير قبل هذه الحرية .إلا ان هذه الحريات تفرض على الدولة ان توفرها للأفراد و نظرا لأهميتها الإجتماعية أو السياسية أو الإقتصادية ،ومن هذه الحريات و الحقوق توفير السكن لفراد المجتمع ،حق التعليم.

ج- أحيانا تكون الدولة ملزمة بإتخاذ جملة من التدابير و ذلك لحماية الحريات و ذلك بكون التزام الدولة اتجاه هذه الحريات و ذلك بإبعاد أي معوقات قد تمس بهذه الحريات.[1]

رابعا : الحريات تتسم بالإيجابية و السلبية :

توصف الحريات بالسلبية و الإيجابية إلا ان بعض الحريات تأخذ مركزا وسطا بينهما .

أ- يتعين على الدولة إزاء بعض الحريات أن تمنع الإعتداء عليها ،وذلك يكون إلتزام الدولة اتجاه هذه الحريات إلتزاما سلبيا و ذلك بالنظر إلى طبيعة هذه الحريات التي تصبح مطلقة و لا تقبل التقييد كحرية الزواج و حرية العقيدة فلا يجوز فرض عقيدة معينة على الأفراد أو حضر عقيدة أخرى عليهم

[1] حمدي عطية ،مصطفى عامر ،**حقوق الإنسان في الفقه الإسلامي و القانون الوضعي** ،مكتبة الوفاء القانونية للنشر و التوزيع ،الإسكندرية 2014 ص 21.

ب- بعض الحقوق و الحريات لا تنشئ حقا للفرد في مواجهة الدولة و بالتالي لا يكون للدولة إلتزاما سلبيا بامتناعها عن الإعتداء على هذه الحريات و الحقوق و لا يكون لها إلتزاما إيجابيا باتخاذ تدابير قبل هذه الحرية ،إلا أن هذه الحريات تفرض على الدولة أن توفرها للأفراد و نظرا لأهميتها الإجتماعية أو السياسية أو الإقتصادية ،ومن هذه الحريات و الحقوق توفير السكن لأفراد المجتمع حق التعليم.

ج- أحيانا تكون الدولة ملزمة باتخاذ جملة من التدابير و ذلك لحماية الحريات و ذلك يكون إلتزام الدولة إتجاه هذه الحريات ،و ذلك بإبعاد أي معوقات قد تمس الحريات .[1]

[1] حمدي عطية ، نفس المرجع ،ص 21

خلاصة الفصل:

ترتبط الحرية بالحياة اليومية و بالمجال السياسي العمومي ،ذلك ان اعتبار الحرية حقا يشترك فيه جميع الناس ،يفترض توفر نظام سياسي و قوانين تنظم هذه الحرية ،وتحدد مجال تعايش الحريات .حيث يرى مونتسكيوا أن الحرية تنطوي على العديد من المعاني و السلالات و تقترن بأشكال مختلفة من الممارسات السياسية فالحرية في نظره ليست هي الإرادة المطلقة ،وإنما الحق في فعل يخوله القانون دون المساس بحرية الآخرين .

الفصل الثالث

الحرية من وجهة نظر

محمد عزيز لحبابي

- تمهيد
- **المبحث الأول** : الحرية والديمقراطية عند محمدعزيز لحبابي
- أولا : سيرته الذاتية
- ثانيا : الحرية و علاقتها بالديمقراطية عند محمد حمد عزيز لحبابي
- **المبحث الثاني** : الحرية البرغسونية
- **أولا** :سيرته الذاتية
- ثانيا : الحرية عند هنري برغسون
- ثالثا: نقد لحبابي للفلسفة البرغسونية
- **المبحث الثالث** : إنتقال محمد لحبابي من الحريات الى التحرر
- **أولا** : كيف انتقل لحبابي من الحريات الى التحرر ؟
- **ثانيا** : فلسفة لحبابي بين مؤيدين و معارضين

خلاصة الفصل

تمهيـــــد :

صدر المؤَلَف الشهير للمُفكر محمد عزيز لحبابي « **Mohamed Aziz Lahbabi** » « **من الحريات إلى التحرر** »

Liberté ou liberation و الكتاب عبارة عن دراسة فلسفية ظهرت منذ سنوات في باريس تحت عنوان "أحرية أم تحرر" قام بتعريبها المؤلف نفسه بتصرف كثير ،يحدثنا فيه لحبابي عن فلسفة المذهب الشخصاني الواقعي " مقيما هذه الفلسفة على دعائم جديدة منطلقا من المذهب البرغسوني نسبة إلى الفيلسوف الفرنسي المعاصر هنري برغسون انفتح الكتاب على التراث الفلسفي العالمي و العربي و جاء في خمسة أقسام ضمنت 13 فصلا.

في القسم الأول ركز على مفهوم الحرية و ربط بينهما و بين الديمقراطية .

أما القسم الثاني فتحدث فيه عن النظريات البرغسونية و خصائصها و منهجها .والقسم الثالث ركز فيه على الفعالية الفنية كقوة محركة تناول فيه معاني الإبداع الفني .وبخصوص القسم الرابع فكان يتضمن التحرر بالعندية.لينتقل أخيرا الى آخر جزء و هو من الحريات الى التحرر.

ومن هنا نطرح السؤال التالي: لماذا استخدم لحبابي المذهب البرغسوني لتأسيس مذهبه الشخصاني ؟ وماهي أهم المراحل التي مرت بها الحريات قبل انتقالها للتحرر؟

المبحث الأول : الحريــة و الديمقراطيــة عند محمد عـزيز لحبابــي :

أولا : سيرتــه الذاتيــة

1-حياتــه :

محمد عزيز لحبابي مفكر مغربي ولد في الخامس و العشرين من ديسمبر سنة1923بمدينة فاس المغربية من أسرة عريقة في العلم و المعرفة ،إذ كان جده عثمان لحبابي من مدرسي جامعة القرويين وفي حقيقة الأمر فإن سيرة لحبابيم تكتب في مؤلف متكامل غير أن العديد من الكتب التي وُضعت عن فكره أو تكريما له لم يفتها أن ترسم خطوطا عريضة من سيرة حياته[1].

نجد ان لحبابي خالط في صباه الكتّاب لإستظهار القرآن الكريم .ثم سجل بالمدرسة الإبتدائية ،فثانوية مولاي ادريس بمسقط رأسه و لقد ترعرع لحبابي على يد جده و جدته لأن أمه توفيت بعد ولادته بعام و ابوه أعاد الزواج مرة ثانية ،سجنه الفرنسيون عدة مرات بسبب نشاطه فمن الحركة الوطنية ثم طردوه من المعاهد التعليمية سنة1944 فرحل الى باريس ليتابع دراسته و انطفأت شمعته في 23 أوت 1993 بالرباط عن عمر ناهز السبعين عاما.[2]

1-العوامل المساعدة في بناء شخصية لحبابــي :

من العوامل التي ساعدت في شخصية لحبابي الفلسفية ننطلق :

أولاً : من المعاناة التي عايشها منذ ان كان طفلا فقد كانت طفولته قاسية بدات من موت امه في العام الذي ولد فيه ،إلى زواج ابيه الثاني لينتقل الى العيش مع جده و جدته .تقريبا هذا فقط ماهو معروف عن طفولة لحبابي لأنه كان متحفظا بشؤونه الخاصة و لا يبوح بها حتى الى المقربين [3].

---

[1] ابراهيم العريس ،**فكر في الساحة محمد عزيز لحبابي** ،الإنسان و أعمال الأديب ج1 مطبعة النجاح الجديدة ،الدار البيضاء ،المغرب 1990،1ص ص 42-43.

[2] مجموعة مؤلفين ،**دراسات مغربية مهداة للمفكر المغربي محمد عزيز لحبابي** ،ط2، المركز الثقافي العربي للنشر و التوزيع ،الدار البيضاء ،(د.ب.ن)، 1997م،ص.

[3] عماري سارة ، **الشخصانية في الفكر العربي المعاصر** ،مذكرة نيل شهادة الماستر،إشرف بوشنافة سحابة ،كلية العلوم الإجتماعية قسم الفلسفة2016-2017 م،ص31.

ثانيا: العوامل السياسية و الأوضاع الإجتماعيــة :

كانت الظروف في ذلك الوقت في المغرب تحت سيطرة الإستعمار الفرنسي مما دفع لحبابي إلى الإنضمام الى الحركة الوطنية المغربية من اجل النضال ضد الإستعمار الفرنسي و هذا ما انعكس على نفسيته مخلفا جروحا جسدية و نفسية ،وكان نشاط لحبابي السياسي داخل الحركة القومية الوطنية متواصلا و يسعى الى الإلمام بجميع النواح[1].

ثالثا :العوامل الفكرية :

لقد كان لمخلفات الحرب العالمية الثانية الأثر البالغ على مجريات التحول الفكري في المجتمعات الغربية خاصة و العربية على وجه التحديد .فمن اهم التيارات الفلسفية التي ظهرت في فرنسا انذاك نجد الماركسية ،الوجودية ،الشخصانية التي استلهم منها لحبابي بعض أفكاره ، فعن هيجل Hegel (1770-1831)

تأثر لحبابي كثيرا بفكرة جدلية العبد و السيد فالمستعمر كان يدّعي أنه حامل حضارة و تمدن و بالتالي صاحب السيادة ،اما الشعب المغربي المضطهد كان بمثابة العبد كما اخذ عن كارل ماركس Karl Marx(1818-1883) فكرته القائلة بان "الحرية لاتكون موجودة في مجتمع جائع[2].

و في هذا الإطار يقول لحبابي فلا حريات بل و لا كرامة للإنسان مادام يهدده الجوع و المرض أو يفني كل ساعاته في جهد جاهد من اجل الحصول على الضروريات المادية (1).

و لقد كان لمحاضرات المؤرخ الفرنسي جان فال Jean wall(1888-1974)

التي كان يلقيها حول مارتن هيدجرMartin Heidegger(1889-1976) .وكارل ماركس ،و غيرهم تأثيرا واضحا على تفكير لحبابي ،و لذلك تأثر بالفلسفة الوجودية خاصة عند هيدجر و جون بول سارتر J.P.Sartre(1905-1980) حول الحرية (2).

[1] كريمة طبوش ،**الفلسفة الشخصانية عند محمد عزيز لحبابي** ،رسالة نيل شهادة الماجستير في الفلسفة ، اشراف عبد الحفيظ عصام ،كلية العلوم الإجتماعية ،قسم الفلسفة ،2011-2012 م ،ص10 .

[2] عامر بن زايد الوائلي ،هاشم الميلاين ،**نحن و الغرب مقاربات في الخطاب النقدي الإسلامي** ،المركز الإسلامي للدراسات الإستراتيجية(د.ط)، (د.ب.ن)، 2017، ص 263.

3- مؤلفاتـــــه :

كتب لحبابي مؤلفاته باللغة العربية و اللغة الفرنسية لكونه درس بالمغرب و كذلك بفرنسا .إذ جمع من خلالها بين الثقافة العربية الإسلامية و الفرنسية و نذكر من مؤلفاته

أ- **بالعربيـــــة :**

- مفكروا الإسلام : الرباط مطبعة الأمنية سنة1946م.
- بؤس و ضياء ، بيروت ،عويدات
- من الكائن الى الشخص دراسات في الشخصانية الواقعية ج1 القاهرة دار المعارف ط1 و ط 2 1968.
- الشخصانية الإسلامية ،القاهرة 1969م.
- من الحريات الى التحرير ،القاهرة الطبعة 2 1972م
- جيل الظمأ رواية ،بيروت المطبعة العصرية جمعية التاليف و الترجمة و النشر الرباط ،1958م.
- العض على الحديد مجموعة قصصية ، تونس الدار التونسية للنشر .
- من المنغلق الى المنفتح نقله عن الفرنسية معهد برادة القاهرة مكتبة الأنجلو المصرية 1973م.
- أكسير الحياة ،روايةمستقبلية القاهرة دار الهلال
- المعين في مصطلحات الفلسفة و العلوم الإنسانية (فرنسي،انجليزي ،عربي)1977م
- تأملات في النحو و اللغة ،تونس ،طرابلس ،دار العربية للكتاب[1] .
- ابن خلدون معاصرا ،بيروت ،دار الحداثة نقلته الى العربية فاطمة لحبابي الجامعي 1984م. ترجمت بعض أعمال لحبابي لحوالي 30لغة منها الألبانية و الألمانية و الإنجليزية و الجورجانية و الصينية – السينغالية-اليابانية – الروسية و التركية .

ب- الفرنسية :

- اغاني الأمل (شعر)
- بؤس و ضياء الطبعتان 1و2 باريس أزفالد الطبعات 3-4-5 الدار البيضاء .
- من الكائن الى الشخص (دراسة في الشخصانية الواقعية)باريس النشرات الجامعية الفرنسية.
- أحرية أم تحرر ؟ باريس أوبي – مونطين.
- من المنغلق الى المنفتح (عشرون حديثا عن الثقافات الوطنية و الحضارة البشرية .

[1] عماري سارة ، المرجع السابق ص 28 .

- عالم الغد :العالم الثالث يتهمم (دراسة عن الغدية) نشر بالإشتراك الدار البيضاء و شربوك كندا .
- العض على الحديد (قصص) ترجمة عن العربية موريس بورمانس (باريس ،الدار البيضاء).
- صوتي يبحث عن طريقه (شعر) باريس سيغرس
- ابن خلدون في سلسلة :فلاسفة كل العصور باريس سيغرس الضائعون سيناريو.
- الأمل الشارد (رواية) فرنسا ،الصداقة عن طريق الكتاب .
- آلام بايقاع (ديوان الشعر العربي و البوبري) ج1(فتح في موعد مع الأمل) ج2) و (الجزائر في موعد مع النهضة) (شعر بأصوات متعددة
- ثمل بالبراءة (شعر) باريس جان جرمان دويري [1].

- Chansons d'espoir (poésie)
- Misère et lumière –édition1 et 2 paris –Oswald-édition 3-4-5 Casablanca.
- De l'être a la personne (étude sur la personnalitéréaliste)paris éditions universitaires françaises .
- Liberté ou libération ؟ - paris obi –Montaigne
- De l'ouvert à l'enfermé(vingt dits sur les cultures nationales et la civilisation humaine
- Le monde de demain (le tiers monde accuse)(étude sur la future Casablanca –canada.
- Mordre le fer (histoires) traduction de l'arabe Maurice Bormance paris –Casablanca.
- Ma voix cherche son chemin (poésie)
- Ibn khaldoune séries (philosophes de tous les temps)
- Espoir égaré (roman)France ,l'amitié a travers le livre .

[1] عماري سارة ، المرجع السابق، ص 29 .

- Douleurs rythmés (poésie).

ثانيا : الحرية عند محمد عزيز لحبابي :

1- مفهوم الحرية عند لحبابي :

- يُفَسرُ لحبابي الحُرّية على انها شعور باطني و كانت غاية الفيلسوف الشخصاني الواقعي هي تجاوز صيغة معينة للحرية التي تكونها شعورا ذاتيا خال من اي مضمون مجتمعي او تاريخي ،فهي وعي بالحرية و كان الإنسان الحر ليس منخرطا في المجتمع ،و يعيش فترة مجددة من التاريخ [1].
- كما جاء تفسير الحرية في الشخصانية الواقعية أنها ليست مجردة لأنه يؤكد على وجود الحريات متكاملة مع بعضها البعض داخل حركة ديالكتيكية لتحقيق التحرر .

فحرية الصحافة تستلزم حرية الإجتماع لأن الناس لا يجتمعون إلّا حول الآراءوضد اخرى ولابد من حرية الإتجاه السياسي و حرية الرأي و حرية الإجتماع ،فلا حريات ولاكرامة للإنسان مادام الجوع و المرض ،لأن التحرر المادي هو أول حالة في سبيل التحرر الفكري و المعنوي و حتى التحرر في الميدان الإقتصادي و لايكون إلا بالشغل الذي هو معرفة واقعية لأن التخلف الإقتصادي هو في حد ذاته تخلف في المستوى العلمي فللعلم دور في تفتح الفكر وازدهار الثقافة وهو ملائم للتقدم التقني و الثقافي و الإقتصادي و يقول عن الشغل أنه ميدان متشعب يتمايل بين استقلال جهود العمال و بين استقلالهم المادي [2].

فسر لحبابي في معنى الحماية هي المراقبة و ليس الحامي إلا رجال السلطة فنرى من جهة أن الحرية المطلقة دعوة على الفوضى وربما سيطرت الأقليات على أكثرياتها و إن قُيدت بمراقبة الحكومة أصبحت من جهة اخرى تحت رحمة من بيدهم الأمر ،ومن هنا إذن الحرية ليست واحدة بل هناك حريات حيث اننا نتحدث عنها بربطها بجانب معين من حياة الإنسان النفسية و المجتمعية و بالتالي اكتسابها لمعنى واقعي .

كما نجد انه تطرق أيضا إلى حرية الإجتماع و الرأي و التعبير ،إلا ان ما يقرره النقابيون لايتماشى مع مصالح خصومهم فلا يكون امامهم سوى الإضراب عن العمل هذه القوة المكثفة تواجهها قوة لها

[1] جون بول سارتر ،**الوجودية مذهب انساني** ،ط1،ترجمة الطبيعة للنشر و التوزيع ،(د.ب.ن2007 م،ص77.
[2] محمد عزيز لحبابي :من الحريات الى التحرر ، دار المعارف (د . ط)، مصر ،1972 م ،ص17.

حريات تدافع عنها تكون القوة الثالثة لإيقاف الصراع ،هي السلطة التي تتداخل تحت اسم المصلحة العامة، فحسب لحبابي هذه المصلحة ليست عامة مادامت النتيجة تكون مصلحة طائفة على حساب طائفة اخرى فالمصلحة العامة هي كل ما يعود نفعه على المجموعة و المعيار الذي يضمن ان اعمال رجال السلطة يهدف الى المسئولية الأخلاقية ،فالحريات في صراع دائم يستلزم تدخل السلطة بمسئولياتها عن طريق الضمير .[1]

2-مفهوم الديمقراطية Democracy –Democratie

المصطلح الإفرنجي مشتق من اللفظة اليونانية **Democratia**

و معناها الشعب و السلطة و الحكم و تعريفها صوريا أنها شكل من اشكال السلطة يقرر خضوع الأقلية للأغلبية .و يقرر الحرية للمواطنين و تعريفها ماديا انها محكومة بعلاقات الإنتاج أي أنها تستند مباشرة الى التغيرات الحادثة في التكوينات الإجتماعية و الإقتصادية و الى الصراع الطبقي و الديمقراطية الإشتراكية هي اعلى مراحل الديمقراطية و هي اقتصاديا تستند الى الملكية الإجتماعية لوسائل الإنتاج[2].

و تعرف الديمقراطية أيضا على انها حكم الشعب لصالح الشعب إنه تعريف يفترض مسبقاامتزاجا تاما بين الحاكم و المحكوم ،وكما اشارارسطو أن يكون المواطنون حاكمين تارة و محكومين تارة .[3]

و عليه يمكن القول ان لفظ ديمقراطية أصلها يوناني مركبة في لفظتين و نلاحظ هذه اللفظة قد تمت استعارتها و كتابتها في باقي اللغات الأخرى كالعربية فكلمة ديمقراطية غير عربية في الأصل بل تمت استعارتها من اللغة اليونانية القديمة و استخدامها في الدراسات العربية .[4]

وبذلك يكون معنى الديمقراطية هو سلطة الشعب ،ولعل افضل تعريف لها هو ما يعرفه أبراهام لينكون الرئيس الأمريكي الأسبق بانها حكم الشعب بالشعب و للشعب .[5]

كما يعرفها البعض حسبما جاء في المعجم الفلسفي لإبراهيم مدكور انها حكومة الشعب بواسطة الشعب.[6]

---

[1] محمد عزيز لحبابي ،**من الحريات الى التحرر**،ص 28.

[2] – مراد وهبة :المعجم الفلسفي ،دار قباء الحديثة د.ط القاهرة 2007 ص 316

[3]- جميل صليبا : المعجم الفلسفي ج1 د.ط الكتاب اللبناني بيروت 1982 ص 567.

4 – سعيد عبد العظيم :الديمقراطية و نظريات الإصلاح في الميزان ،دار الإيمان للطبعو النشر الإسكندرية د.س ص 57

[5] - انور احمدرسلان :الديمقراطية بين الفكر الفردي و الفكر الإشتراكي ،دار النهضة العربية د.ط القاهرة ،1971 ص33

[6]– ابراهيم مدكور:المعجم الفلسفي ،دار الطبيعة للطباعة و النشر ط3بيروت 2006 ص86

واذا كانت الديمقراطية حسب التحديد السابق تعني حكم الشعب ،إلاّ أن ذلك لايشمل إلا الشعب بمفهومه السياسي أي المتمتع بالحقوق السياسية ،و المعتبر فعلا صاحب السلطة في الدولة ،وهذا المفهوم أضيق نطاقا من الشعب كحقيقة اجتماعية أو بمدلوله الإجتماعي و الذي يتصرف معناه الى جميع الأفراد الحاملين لجنسية الدولة مهما كان وضعهم الإجتماعي بما في ذلك القُصّر و ناقصي الأهلية و من في حكمهم.[1]

ثالثا :الديمقراطيـــة عند لحبابي و علاقتها بالحريـــــة :

يعرف لحبابي الديمقراطية طبقا للإشتقاق اللغوي« بسلطة الشعب » إنها نظام يجعل السلطة بيد مجموعة أفراد الأمة دون اعتبار فوارق الجاه أو الغنأ وغير ذلك.

لكن ان كان الشعب بمجموع افراده هو مصدر السلطة و الغاية منها هو الحاكم و المحكوم ، لم يبق مجال لهيئة حاكمة .فالواقع يعاكس هذه النظرية السطحية البسيطة فالديمقراطية حكومة يرتضيها الشعب و هي نظام مخالف للحكم المطلق ،ويعد حكما ديمقراطيا كل حكم لايستبد فيه بالسلطة فردا او طائفة ،فعلى هذا النظام العام بفسح المجال لكل الإمكانيات أمام كل شخص .

فالنظام الديمقراطي يقوم على تنظيم مجتمع يتحمل فيه الشعب المراقبة السياسية

و بما انه لا يمكن لمجموع الشعب ان يمارس مباشرة الفعل السياسي يفرض القيام بذلك لنواب عنهم ينتخبهم الشعب من بين ما يراهم صالحين لذلك لفترة معينة .

فالمرء يتخلى كليا عن جميع حرياته الطبيعية في مقابل حريات مدنية يعطيه اياها مجموع الشعب أي الحاكم ،الهدف و المصدر للسيادة فتخلي الفرد عن حقوقه لصالح الدولة و انما هو شكلي لا اكثر فالدولة تعيد له نفس حقوقه غير منقوصة إلا انها تردها اليه في قالب مجتمعي بعد ان كانت حقوقا طبيعية و ما يقصده روسو« بالإرادة العامة »ليس المجموع العددي للإرادات الفردية بل ترمي على ما فوق المصلحة الخاصة أي الى المصلحة العامة .

كما ان نظام الحكم الذي تكون فيه السيادة للشعب و يضمن للجميع بالتساوي الحد الأدنى في العيش و لاحق في التعليم و حرية الرأي فالمسيرة المتصلة من الديمقراطية إلى الديمقراطية في حاجة لمن يرعى شراعها و يشق لها الشوارع و يهيئ لها المشاريع نعني من يشرع لها أن النواب هم المشرعون و في نفس الوقت المراقبون لما تفعله الحكومة عند تطبيق القوانين التي منبعها ارادة الشعب ، فالإنتقال الى الديمقراطية يطرح من الناحية العلمية أحد اختيارين أما التدرج و ذلك بالعمل على فسح المجال للقوى الديمقراطية

[1]– بدوي ثروت : النظم السياسية دار النهضة العربية ،د.ط القاهرة ،د.س 1975

،الدولة بالإنتقال بها الى الدولة مؤسسات تمثيلية حقيقية مع ما يتطلبه من فصل السلطات و اطلاق للحريات .

فالديمقراطية اختيار من اختيارات السياسة الممكنة لنظام الحكم[1]

فالديمقراطية لدى لحبابي حق هو مجموع ما يتوفر عليه الشعب من وسائل و فرص تخوله ان يعي مسئولياته بوضوح و يمارسها بحرية فقال بانها النظام المخالف للحكم المطلق ليست غاية في ذاتها بل هي ممر للتعالي للإنتقال من فرد منغلق على ذاته الى شخص يتفتح باستمرار نحو جميع امتداداته المادية و المعنوية .

و اذا كانت الحريات تجتمع بالديمقراطية تحت لواء السلطة فعلى السلطة ان تكون وفية للقيم الإنسانية ،سياستها خدمة الأهداف النبيلة ،إما في الإقتصاداو التعليم او الثقافة [2]

و نجد أن محمد عزيز لحبابي يتحسر و بشدة على واقع الحرية و الديمقراطية في العالم العربي يقول " أين واقع العالم العربي من كل هذا إنه و لايزال في طور الإنصهار لم تحدد بعد معالمه و اهدافه ،اذ انه لايمكن الأخذ بالقوانين التي نستمدها و نعجب بها من الغرب ،تطبيقها على الواقع العربي فهو بعيد كل البعد عن ذلك يقول في هذا الصدد إن مشكلة الحريات أخلاقية في صميمها لأن مصدرها الضمير و هو يرفض الحرية الشكلية التي يتحدث عنها الكثير من حكام العالم بينما علميا لا اثر لها على الأرض ، يقول لابد أن تستعيد الحرية مفهومها المليئ بالإنسانية المتجدرة في كل شخص [3]

[1] – رزيق نايل، فضيلة فاطمة، **الفلسفة الغدوية عند محمد عزيز لحبابي** ،مذكرةتخرج لنيل شهادة الماستر ،إشراف د.نوال عباسي ، ،كلية العلوم الإجتماعية ،قسم الفلسفة ،تخصص فلسفة الحضارة جامعة عمار ثليجي ،الأغواط سنة 2016–م2017.ص ص 45–46.

[2] – رزيق نايل، فضيلة فاطمة، المرجع السابق ،ص 46.

[3] – محمد عزيز لحبابي : المرجع السابق ص29

المبحث الثاني: الحرية البرغسونية من وجهة نظر محمد عزيز لحبابي :

يقول محمد عزيز لحبابي في مؤلفه ان هناك سبب وجيه لإختيار البرغسونية كنقطة إطلاق بما أن الشخصانية الواقعية ترمي إلى تحقيق فلسفة تحرر فلابد لها من ان تحسب حسابا للبرغسونية التي تبدو في الأزمنة الحديثة خير مدافع عن الحرية الروحية إن مفهوم الحرية عند برغسون جد غني ايجابيا و سلبيا ،لن التناقضات و الجوانب السلبية ايضا جديرة بالإعتبار مثيرة للتأمل [1].

1- سيرته الذاتية

هنري برغسون فيلسوف فرنسي ولد في باريس في 18 أكتوبر عام 1859 ومات في 4 جانفي عام 1941 [2]

تخصص في العلوم الطبيعية و الرياضية قبل ان يتخصص في الفلسفة ،اشتغل بمهنة التدريس و عمل في السياسة وأحرز على جائزة نوبل عام 1927 [3]

وكان قد عاش حياته يهوديا غير متدين [4] و بذلك يكون قد أفنى حياته و كرسها للفلسفة و الفكر المحض تعليما و تأليفا [5].

1-المـرجعيات الفكريـــــــة :

"لكي نقف على حقيقة المسار الفلسفي للفيلسوف الفرنسي هنري برغسون (1859-1941) Henri Bergson و استجلاء حقيقة مواقفه الفلسفية من مسألة الألوهية يجدر بنا ان نتعرف على اهم تيارات الفكر الفلسفي التي شكلت الخلفية و مهدت الطريق لظهور الفلسفة البرغسونية على ماظهرت عليه ،و نميز في هذه الحقبة التاريخية بين تيارين فلسفيين كبيرين ضما تحت لوائهما الكثير من المذاهب و المدارس الفلسفية الإجتماعية و النفسية و قبل ان نعرض هذين الإتجاهين الفلسفيين ،لابد أن نشير إلى أن« الفلسفة الغربية قد دخلت دور الأزمة عند نهاية القرن التاسع عشر و بداية القرن

---

[1] محمد عزيز لحبابي :من الحريات الى التحرر ص58.

[2] جورج طرابيشي :معجم الفلاسفة دار الطليعة ط3 بيروت لبنان 2006 ص162.

[3] و.ولف فلسفة المحدثين و المعاصرين،ترجمة ابو العلاء عفيفي ،لجنة التاليف الترجمة و النشر سلسلة المعارف ط2القاهرة 1936 ص 97

[4] هنري برغسون :التطور المبدع ،ترجمة د.جميل صليبا ،اللجنة اللبنانية لترجمة الروائع د.ط بيروت 1981 ص 64.

[5] عناني محمد :الأعمال الفلسفية لهنري برغسون ،الهيئة المصرية العامة للكتاب د.ط القاهرة 2007 ص،ص 6،7.

العشرين الميلاديين و تتمثل اعراض هذه الأزمة في ظهور حركات فكرية تعارض المذهبين في الفكر الأوروبي الحديث أي المذهب الميكانيكي المادي و المذهب الذاتي و هذا التغيير لا يقتصر على ميدان الفلسفة بل امتد الى ما وراءه حيث تتحدد كل أسباب تلك الأزمة و هي أسباب متعددة ،و متداخلة و لكن الوقائع على الأقل واضحة فقد أصبحت اوروبا في تلك الفترة تحت ضغط حركة قوية من الفكر الإجتماعي ، و اضطرابات اقتصادية خطيرة و تجديدات جذرية في الفن و اصلاحات واضحة في ميدان الدين [1] ».

فالوضعية تعتقد بأننا " لانعلم شيئا عن سر الكون الأول ،ولا عن مصير هذا الكون ،بل إن هذا السر مستحيل عن إدراكنا و كذلك الأشياء الفائقة الطبيعية التي لاتقع تحت حواسنا .

اما العلميون فيعتقدون بأنهم لا يستطيعون بالإستناد إلى وجود كمية ثابتة من القوة و المادة أي من الطاقة ،أن يِولوا بصورة قابلة لفهم الحوادث الحسية ،الفلكية،و الكيميائية ،و الحياتية ،و السيكولوجية و الإجتماعية ،هذا يصبح افتراض وجود عناية إلهية لا معنى لها في اعتقادهم فالعالم هو قوة تسير بلا هدف ،و بمجرد فعالية للطاقة الكامنة فيها ،فهي مثال هذا النوع من المفاهيم كل شيئ يحدث بطريقة ديناميكية ،أي رياضية

بينما الإتجاه الروحي ازدهر بفعل طغيان الفكر الفلسفي المادي في القرن العشرين ،مما أدى الى حدوث رد فعل قوي حمل لواء بعض المفكرين و الفلاسفة الذين أحسوا بخطورة هذه الرؤية المادية على الإنسان و كيانه الروحي،و على طبيعته الحيوية التي تغاير و تختلف تماما عن الطبيعة المادية الجامدة ،و قد تصدى هؤلاء المفكرون للرد على المذاهب المادية سواءً في علم النفس او في نظرية التطور بالإضافة الى نقد العلم التجريبي المادي والتأكيد على قيمة و إلهية الحدس،والفعل الحي والإرادة المتحررة[2].

لقد سلم الروحيون للعلميين بكل ما يكن هؤلاء انه باستطاعتهم شرحه على صعيد طبيعة العالم المادي و يسلمون لهم أن أيضا ان جميع نظرياتهم الذرية و الجزئية جميعا نظريات قابلة للصحة ،لكن هناك سلسلة من النقاط و التساؤلات يظل العلميون عاجزون عن شرحها من قبل التساؤل عن مصدر هذه المادة و السنن التي تستند لها .

و يمكن تقسيم التيارات الفلسفية التي سبقت ميلاد فلسفة برغسون إلى إتجاهين أساسيين هما النزعة المادية و النزعة الروحية ،حيث أن الإتجاه المادي كان مرتبطا بالتقدم العلمي الكبير الذي احرزته العلوم

[1] بوشنسكي ،**لفلسفة المعاصرة في اوروبا** ،ترجمة عزت قرني ،عالم المعرفة ،الكويت (دط)1992م، ص 33.

[2] سماح رافع محمد ،**المذاهب الفلسفية المعاصرة** ،ط1،مكتبة مدبولي ،، 1973 م،ص 64.

الطبيعية بمنهجها التجريبي ،و كذلك إتجاه العلوم الإنسانية ،هذا المنحى التجريب و احرازها الكثير من التقدم ،كل هذا كان دعم للإتجاه المادي في العصر الحديث عامة و في القرن العشرين خاصة وأصبح كل التفسير المادي يمتد الى الظواهر الطبيعية و كذلك الظواهر الإنسانية ،حتى كاد الإنسان يصبح ظاهرة من الظواهر الطبيعية لكنه أكثر تعقيدا فقط .حيث تحولت الظواهر الروحية نفسها الى مجرد تبديلات لظواهر مادية في الجسم الإنساني ،و فقد الإنسان بذلك كيانه العقلي و الروحي الذي يميزه عن بقية الظواهر الأخرى و قد ادى هذا الى طغيان الإتجاه المادي و الذي زاد قوة في القرن العشرين .
ومن هذا التقدم كانت قد ولدت فلسفة اوغيست كونت الوضعية التي استوحى افكارها من وحي التصورات العلمية ،و تحت الحاح الغاية الإجتماعية .

ثانيا إنطلاقا من اعتقاده بضرورة وجود علم ينظم المجتمع بعد الإنهيار الأخلاقي المجتمعي الذي ساد فرنسا انذاك بعد الثورة و التي تعرضت لهجوم قوي من قبل برغسون .

كما نجد أن النظرية التطورية التي جاء بها شارلز داروين و التي ألقت بظلها على الكثير من الفلسفات كفلسفة سبنسر الذي حاول أن يعمم نتائج هذه النظرية على المشكلات الفلسفية حتى الأخلاقية منها ،كما هناك الكثير من المفكريناستندوا الى ايحاءات المذهب الميكانيكي للطبيعيات و الكيمياء من جهة ثانية نظرية لامارك و داروين التطورية و اخيرا إلى فلاسفة السيكولوجيات الإنجليزية ،ثم اتجهوا نحو نظرية مذهب علمي محض يشمل الكون و البشرية و الفلسفة الوضعية و المذهب العلمي يتفقان في نقطة معينة و هي ان كل شيئ في العالم المادي السيكولوجي و الإجتماعي خاضع للحتمية الأشد انتظاما ، وان لاشيئ يحدث إلا تبعا لسنن ثابتة و ان المعجزات و الإحتمالات المتضادة و الحرية لا وجود لها و ان النتائج تحدث تبعا لأسبابها .[1]

1- مؤلفات برغسون

- التطور الخلاق المبدع عام 1907. [2] L'évolution créatrice
- الزمن و الإرادة الحرة عام 1910. - le temps et volonté libre
- المادة و الذاكرة عام 1911. - Matière et mémoire

[1] اندريه كريسون ،**برغسون** ،ط3 ،ترجمة نبيه صقر ،منشورات عويدات ،بيروت ، 1988 م،ص53.

[2] عناني محمد،محمد عبد القادر،**الأعمال الفلسفية الكاملة لمؤلفات هنري برغسون** ،الهيئة المصرية العامة للكتاب القاهرة 2007م،ص 6-7.

- مقدمة للميافيزيقا عام 1913.[1] - introduction de la métaphysique

- الطاقة الروحية 1919. - l'énergie spirituelle

- الديمومة و التزامن 1922. - permanence et simultanéité

- منبعا للأخلاق و الدين 1932 .[2]

- les deux sources de la morale et de la religion

- الفكر و المتحرك . - La pensée et le mouvement

(الرسالة): رسالة في معطيات الوجدان المباشرة .

Essai sur les données immédiates de la conscience .

(الضحك) : le Rire

ثانيا : الحرية البرغسونية :

يعرّف برغسون في مؤلفه الرسالة الحرية بأنها علاقة الأنا المحسوس بما يقوم به من فعل .تعتقد البرغسونية أن هناك نومينا من الأنا .

أولا: الأنا الذي يهتم به أصحاب مذاهب تداعي المعاني إنه أنا غير شخصي تكونه الروافد الخارجية (مجموعة متلاصقة من احداث الوجدان ،الإحساسات عواطف ،أفكار لذلك لا يمكنه ان يكون حراً.

ثانيا :الأنا الذي تكونه مميزات كياننا الخاصة ،إنه الأنا الداخلي هذا الأنا وحده يستطيع ان يكون حرا ،لأن الحرية تحديدا للأنا من قبل الأنا وحده هكذا يصير الأنا الداخلي أو المحسوس سببا و نتيجة في كل فعل من افعالنا الحرة[3].

يقول برغسون : الحرية هي نسبة النفس المشخصنة الى الفعل الصادر عنها و معنى ذلك ان الفعل الحر عنده لا ينشأ عن عامل نفسي مفرد ،بل ينشأعن النفس كلها و نسبة المريد إلى افعاله كنية الفنان إلى آثاره . و الفرق بين الفلسفة الحتمية و فلسفة الحرية ،ان الأولى تقيم الفعل الحر و تعلله بقوى طبيعية

[1] جورج طرابيشي،المرجع السابق ،ص 164.

[2] عبد الرحمن بدوي ،**موسوعة الفلسفة** ،ج1 ،ط1،الدار العربية للدراسات بيروت ، 1984م،ص 322.

[3] محمد عزيز لحبابي ، المرجع السابق ،ص 68.

مختلفة التركيب و التأثير ،على حين ان الثانية ترى ان الفعل الحر لا ينقسم و ان السببية النفسية هي عماد الحرية ،مختلفة كل الإختلاف عن السببية الطبيعية[1].

و نفهم من كلامه هذا ان القيم عند برغسون تعد في إحدى جوانبها تأكيدا على الحرية الإنسانية لأنه من دون الحرية لا تقدر الأنا أن تتجاوز حدودها الطبيعية الضيقة إلى عالم القيم و لن تستطيع الذات الروحانية أن تستكينه حق نيتها إلا في حالى امتلاكها للحرية و يكون لها بعدا فعالا للكشف عن القيم و تتجلى الحرية من معلقها في ممارسة الخبرة القيمية حيث تتجاوز الذات حدودها البيولوجية و يصبح لمعنى القيمة فهم لحقيقة الحرية[2].

إن الحرية كما يعرفها برغسون هي التتابع بين الماضي و المستقبل كصفة جوهرية لها. وحينئذ يصبح هو نفسه مناصرا للحتمية لا لأنه يعرف "الحرية " و إنما لأنه يعرفها بالطريقة التي اتبعها و بما ان الحرية في أساسها ديمومة صرف ،فإننا نحيا الحرية كما نحيا الديمومة .لكن أليس الحياة أغلى من الديمومة ؟[3]

نجيب على هذا السؤال المنحى الروحاني الذي تأثر به سياق فلسفة برغسون المهووس بقيم الديمومة المحضة هو في حقيقة الأمر تلاحم عميق مع التعاطف الذاتويو لا يدعو الى القول بالتعاطفية والحميمية إلا الى اعتيار الحدس عاطفة جياشة ،و تلك هي الركيزة الجوهرية البرغسونيةبحكم انها عاطفة تلح الى غياهب الباطن و حميميته الصميمة التي تكشف عنها نظرية حس الديمومة أو الأنا الروحاني الخالص وفق منظور الأنا الدائم السربان و المعادل للتغيرية و الصيرورة هذا الأنا الحميمي الدينامي الفعال يتملص من كل علائق خارجية ليحصل علة أناه المتفرد المستعد لكل المواقف التي تقضي الحرية .فحينما نستقرئ في كتابه منبعا للأخلاق و الدين و الخبرة الحدسانية ،مثلا نجده يضرب مثلا بمبلغ الحدس الشعوري الذي يبلغ قوته و شدته التعاطفية عند اشخاص لترقيتهم في درجات سؤدديةمن الروحانية و تمكنهم من الذوبان في المطلق فالتعاطف الحقاني و الحرية المثلى فتبناها بجلاء في تجربة الصوفي العرفاني .

و نجد انه يصبغ ذلك من خلال مؤلفه مادة و تذكر فيصبغ بشكل ما المادة بصبغة روحية و يزوج من بعض الجوانب ،الروح و المادة ،فالفعل الحر يجب أن يصدر عن الفكر[4].

إنه الفعل الذي يسوغ . الفكر ان يمارسه العالم [5]

فبرغسون يؤكد ان الحرية الإنسانية ي ان يكون المرء منسجما مع ذاته و ان يتصرف وفقا لذاته ، فنحن الأنا من بعض الجوانب ،امام حرية اخلاقية أي امام استقلال الشخص إزاء ما ليس متعلق به [1].

---

[1] مجمع اللغة العربية ،**المعجم الفلسفي** ،الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية القاهرة 1983،م ،ص71.

[2] هنري برغسون ،**الطاقة الروحية** ،ط1،ترجمة سامي الدروبي دار الفكر العربي ، 1963م، ص 7.

[3] محمد عزيز الحبابي ،**من الحريات الى التحرر**،المرجع السابق، ص75.

[4] نبيل صادق ن**علاقة الفن بالفلسفة عند برغسون** ،مجلة القاهرة العدد 7-6 كانون الثاني ص 14.

[5] محمد عزيز الحبابي ،**من الحريات الى التحرر**،المرجع السابق، ص69.

و من المفاهيم الجليلة لتلاحمية الحرية مع التعاطف الحميمي نتجلاه داخل التراتبية القيمية لفلسفة الروحانية البرغسونية في مفهوم النداء "نداء البطل"الذي يفصل بين المنغلق و المنفتح في الأخلاق و الساكن و الحركي في الدين . إنه نداء وجيه من البطل إلى الإنسانية برمتها .هذا النداء الصيروري تتنوع به القيم لتجد إشراقها في مبداالخالق و تتحررحينها من الدين القسري القهري ،و تستيقظ معه الحرية و يتجاذب معها الإبداع حينما يتفوق الإنسان [2]

كما ان مطلب الحرية يستوجب لزوما حضور القيم في الفلسفة الروحانية البرغسونية ،ذلك ان الحرية مدخل لزومي لفهم ديناميكية القيم و اكتساب الحرية يوجه واقعنا نحو القيم و تأكيدا على ذلك يقول الباحث زكريا ابراهيم في كتابه مشكلة الحرية " إذا قلنا أن مهمة القيمة تنحصر في إقامة ضرب من التوافق او التطابق بين الوجود ،كما ينبغي أن يكون فسيكون علينا ان نقول ان الحرية هي التي تتكفل بتحقيق هذا التطابق[3].

فالحرية وفق المنظور البرغسوني مطلب ركيز و لن نصبح في خضم الإنسانية ،إلا إذا سعينا للتحرر و اكتساب الحرية و لا وجود للحرية إلا على مستوى الإنسانية لأنه الكائن الأوحد القادر على الإنعتاق من القيدية لأن الحيوان يفتقد القدرة على التحرر [4]

3-نقد الفلسفة البرغسونية :

من خلال ما سبق نجد أن حرية باطنية و مجردة و عامة كما ان لحبابي إنتقد برغسون و اتباعه حيث قال انهم بالغوا كثيرا في تفضيل عالم الوجدان عن عالم التواصل و الفعاليات المجتمعية .

و نخلص من قرائتنا لهذا القسم من الكتاب إلى ان المؤلف يركز على الحرية بمضمونها الإنساني لا بصورتها المجردة و غير المنيرة ،كما هي عند برغسون .

الحرية لا توجد إلا في الوجدان ،تظل حرية باطنية قاصرة عن التعامل مع الحياة الإنسانية المتطورة ،كما ان محمد عزيز لحبابي يعيب على برغسون وجود معاني الإبداع الفني ،أي ان فلسفة برغسون لا تحتوي على الإبداع يقول:" يستحيل على العبقرية أن تبقى خرساء مؤثرة الإنعزالو الإنكماش الفردي على التواصل الجماعي مع الاخرين .

---

[1] نفسه، ص 70.

[2] هنري برغسون ،**نمنبعا للأخلاق و الدين** ،ترجمة سامي الدروبي و عبد الله الدائم ،الهيئة العامة للتأليف و النشر 1971م، ص62.

[3] زكريا ابراهيم ، **مشكلة الحرية** ، دار الطباعة الحديثة (د.ط)، مصر ،(د.س ن)،ص 23.

[4] مراد وهبة ،**المذاهب الفلسفية برغسون** ،دار المعارف ،(د.ط)،مصر(د.س ن) ،ص44.

الاثار الفنية تتطور بحسب جدل دياليكتيكي[1].

و هذه هي الفعالية لا كقوة محركة غي أننا لانلمس أثرها في النظرية البرغسونية فلا يمكن أن نسمي الإبداع الفني فنيا إذا لم يحص دلالة إنسانية مشتقة من الواقع "الفن المجرد"لاقيمة له فدور المبدع في الميدان الفني هو قبل كل شيئإكتشاف الأسلوب المطابق للمفاهيم التي توجد في بيئة عصره ،فروائع الإنتاج الفني لا تحلق باستمرارفي عالم ماهيات ممكنة ،ما على الفنان إلا أن يقتطفها و هي تحلق على العكس «إن لها جذورا تتجسد في الواقع [2] ».

إنه رسالة سلام و كرامة تدعو إلى التسامي و توصل الى عالم التحرر.

و يرى لحبابي أن هذه الفعالية تتحرك لتندمج مع بعضها لتصبح قوة واحدة فاعلة و الكائن الإنساني معطى خام يظهر و يسيركلما ازداد اتجاهه نحو الشخص و نحو الإندماج في مجتمع مع الآخرين ،فهو باق كالكائنات الخام ما لم يظهر الآخرين ،و يتم الإنتقال من مرحلة الظهور إلى مرحلة الوجود بفضل احساساته (الشعور الملازم لوجوده الذي تخلومنه الأشياء .و للكائن الموجود صفتان هما التحقق و الفعالية تفتحان الطريق الواسعة أمام لانهاية من الماهيات الجديدة التي يكون مصدرها طاقة خلاقة تحيك الوجود ..... الكائن البشري يعبرعن حضوره في العالم باعتباره مريدا،محبا و باعتباره صانعا للتاريخ فردي أو جماعي.(3)

[1] نفسه ،ص 77.

[2] محمد عزيز لحبابي ،**من الكائن الى الشخص** ،ط2، دار المعرفة ، 1968م، ص 20.

المبحث الثالث :الإنتـقال من الحـريات الى التحـرر

أشار لحبابي في هذا القسم إلى الإنفعالات الوجدانية التي تنشأعن التملك وما يعقبها من صراعات مجتمعية يقول لحبابي " إن الملكية الجماعية التي نخافها ،كما نخاف من وحش شره ،بدأت تحيط بنا جميع أشكالها الأليفة تفزع كلما ذكر اسمها مع أننا قد أخذنا باستعمال لفوائد التي نحصل عليها من الحاجيات الأكثر أهمية تلك التي تتجلى عن رغبتنا الملحة في التملك فالشيئ الخاص الذي هو ملك لي يتخذ قيمة بقدر ما يمكنني من قدرة بفضلها أصبح مالكا للأشياء و متخذا مع الاخرين ضد أشياء الإستيلاء على أشياء أخرى ،هذه السيطرة هي التي تؤسس الطبيعة و بذلك تحررني ،و لكن ماذا لو حدث إنقلاب فتحولت الملكية الى مزاحمة لا الى تنافس ؟

ماذا لو غاب عنها ضمير الأخلاقي .

يعتبر لحبابي أن علاقة الملكية بالحرية مبدأ أساسي بالنسبة للضمير الأخلاقي فحركة التملك ترتبط بمزاجنا و بمختلف انواع سلوكنا (1).

فالإسلام كرّم بني آدم و فضلهم عن غيرهم من الكائنات و حملهم مسئولية الخلافة على الأرض و هو تكريم يساوي فيه بين جميع البشر أما الفرق الوحيد الذي يمكن اعتباره التمييز بين المؤمن و غير المؤمن أن كلاهما متساوين من حيث الكرامة الإنسانية و قداستها لأن جوهر البشر الواحد اعطى الإسلام للإنسان دون سواه من الكائنات الحية القداسة التي تاتي من الوعي و هو خاصية من خصائص الإنسان وحده و ان التفاضل بين الناس حسب تقواهم فهم سواسية في الكرامة لأنهم يرجعون إلى نفس الأصل[1] »

و في تعريف لحبابي للتحرر يعرفه على انه مجموع إيجابي للحريات«ينسج في محيط تاريخي إنه تعدد يسود فيه العقل على الأهواء و الغرائزوالفهم على الصداقة والعوفية و العرضية و الإرادة على العوائد و الشهوات و الجهد الشخصي و الصراع على السلبية و الإستسلام إلى ظاهرات الطبيعة بداية التحرر توجد الفعل و الإرادة فإذا انعدما انعدم التحرر.

و في نهاية مؤلفه نجد انه يؤكد على تقديس انسانية الإنسان و سعيه من اجل إخضاع حصيلة المعرفة لمصلحته فالإنسان لا يبحث عن المعرفة لأنه يبحث أولا عن ذاته يريد ان يعرف ليتعرف و يعترف و يعرف[2] »

[1] –محمد عزيز لحبابي ،**الشخصانية الإسلامية** ،مكتبة الدراسات الفلسفية ،دار المعارف (د.ط) ،مصر ،1969م، ص 79.

[2] –محمد عزيز لحبابي ،**من الحريات الى التحرر**،المرجع السابق ،ص ص222–227.

أولا :إنتقادات فلسفة لحبابي :

من بين الإنتقادات الموجهة لمحمد عزيز لحبابي نجد محمد عابد الجابري استثنى انتماء هذه الفلسفة ككل الى [3]الخطاب العربي المعاصر و هذا نجده في مؤلفه "الخطاب العربي المعاصردراسة تحليلية نقدية حيث يقول في ما معناه ،لم نتناول محاولات رونيه حبشي و محمد عزيز لحبابي و الشخصانية لأنها كتبت بلغة اجنبية فرنسية و بالتالي فهي لا تنتمي الى الخطاب العربي المعاصر .[1]و هنا نجدأن مؤلفات لحبابي جاءت باللغة الفرنسية .

حيث نسبت الى اللغة التي كتبت بها و تنسب الى الفكر الذي انطلقت منه [2]كما نجد ان الإنتقاد الذي وجه الى لحبابي بصفة خاصة و الفلسفة العربية المعاصرة بصفة عامة بانها تتصف بالهامشية والإنتقائية من قبل الأستاذ كمال عبد اللطيف في بحثه

طبيعة الحضور الفلسفي العربي في الفكر العربي المعاصر »

حيث أشار الى محنة و بؤس و هامشية الفكر الفلسفي في المحيط و الثقافة العربية المعاصرة ،ويتكلم عن مؤلفات لحبابي و يقول « لا يمكن وصفها بالهامشية فقط بل انها درجة أعلى من الهامشية [3] »

تطلعنا هذه الدراسة عن التحويل العربي لمفهوم الشخصانية الفرنسية باعتبارها أساسا فلسفيا للنظرية القومية العربية ،وفي هذا المقال وضحنا الروابط التي تجمع بين آراء لحبابي و أراء الفرنسيين (مونييه)الذي يقتسم منه الأفكار الجوهرية ،و يحتوي المقال كذلك على تحليل انطولوجيا الشخصية عند لحبابي و لمفهوم الشخصية باعتبارها احدى المقولات الأساسية لهذه الأنطولوجيا و يعد تحليلها لمفهوم المجتمع كما حدده لحبابي لاحقا وجود نزعة ديمقراطية في مفاهيم الفيلسوف المغربي حول الشخصية مما يميزه عن النزعة الأرستقراطية التي اتصف بها مونييه في المجال الإجتماعي إلا ان الكاتبين يعتقدان أن هذه الديمقراطية لا تتجاوز حدود المفهوم النظري التجريبي ،كذلك فإن السوسيولوجي لحبابي و اختزاله لمفهوم المجتمع في الوعي المجتمعي يظهران أن لنا نقصا و عدم قوة النقد الذي يوجهه للرأسمالية ،لأنه يكتفي بانتقاد أشكال الوعي على نقده للإيديولوجيا العنصرية التي تحاول أن تبرر دونية الشعوب الشرقية هو نقد صحيح ،لكن الحجج التي قدمها محمد عزيز لحبابي غير مقنعة .

---

[2]-كمال عبد اللطيف ،**في الفلسفة العربية المعاصرة** ،ط1،دار سعاد الصباح ،الكويت ،1993 م ،ص 83.

[3]د.نوال عباسي ،**الفكر العربي بين الأصالة و التجديد** ،هشام جعيط ومحمد عزيز لحبابي أنموذجا أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم تخصص فلسفة معاصرة (عربية و غربية،المدرسة العليا للأساتذة بوزريعة الجزائر 2015 - 2016 م،ص86.

ثانيا :مؤيدي فلسفة محمد عزيز لحبابي :

رغم الإنتقادات التي وجهت لفلسفة لحبابي ،إلا ان هناك العديد من المفكرين و الجامعيين ممن أعجبوا بمؤلفاته ،ونلحظ هذه الآراء في ما جاء به الإبستمولوجي (غاستونباشلار) إذ أظهر إعجابه و تقديره في صدور كتابه من الحريات الى التحرر " إنه كاتب ممتع فيه ايمان بالفلسفة .فنحن في حاجة الى الكثير من امثاله .

كما نجد ما كتب عنه أستاذ الفلسفة السويسري (أندريه فولك) في مجلة اللاهوت و الفلسفة « إن رسالة هذا الفيلسوف العربي تستحق أن ينتبه لها الشرق و الغرب لما فيها من أصالة و عمق [1]»

كما قال عنه الفيلسوف الفرنسي (بيير مكسيم شول)مجهود لحبابي في اصله كما في اتجاهه .

وأما(موريسوغاندبياك)أستاذ الفلسفة بالسوربون فقد خصص دراسة تحت عنوان "التفتح على ثقافتين الشرق و الغرب ،قدم بها النص الفرنسي نذكر منها ما يلي :حررنا هذه الصفحات لنعبر عما نكن من تقدير للمؤلف (حرية ام تحرر)و لكل ماننتظر من جهوده الفكرية »هذه الإنتقادات كانت من منظور غربي .[2]

أما من منظور عربي نجد المفكر المغربي يوسف بن عدي في 12مارس 2016 ألقى ندوة علمية تحت عنوان محمد عزيز لحبابي الفيلسوف و الإنسان و فيها تم الكشف عن عدة جوانب من هذه الفلسفة التي طالما قوبلت بالتهميش و الإهمال كما تضمنت مداخلات عديدة من مفكرين و فلاسفة مغاربة و عرب حيث نجد (د.ضيف الله فوزية)في افتتاح مداخلتها شاكرة المنظمين هذه الندوة حيث اعتبرتها اكتشافا لهذا الفيلسوف بناءًعلى كون الظروف التي ساهمت بظهوره كانت غير صالحة لبروز فكره لذلك فهذه المناسبة جدية لإعطاء حقه و لو بعد رحيله فهو بالتالي إعتراف بهذا الثراء في فلسفة لحبابي الذي نلمسه حين قراءة مؤلفاته المتعددة الزوايا.[3]

---

[1] محمد عزيز لحبابي ، **من الحريات الى التحرر**،المرجع السابق، ص ص5 –6.

[2] كمال عبد اللطيف و أخرون ،**محمد عزيز لحبابي الشخصانية والغدية** ، المرجع السابق ،ص49.

[3] فوزية ضيف الله ، قراءة في مفهوم الشخصانية عند لحبابي مداخلة في إطار ندوة علمية د.محمد عزيز لحبابي الفيلسوف و الإنسان ،مؤسسة مؤمنون بلا حدود ،للدراسات و الأبحاث ،قاعة صالون الجدل الثقافي التابع للمؤسسة العاصمة الرباط 13مارس 2016.

خلاصة:

و في ختام هذا القسم نخلص إلى أهم الأفكار التي إنطلق منها لحبابي من خلال تطرقه لموضوع الحرية من خلال كتابه من الحريات الى التحرر الذي صدر اول مرة سنة1956 لدار أوبيي و بمقدمة للمؤرخ و الفيلسوف موريس غوند بلاك و بعد اكثر من عقد صدرت النسخة العربية للمؤلف نفسه بتصرف كثير عن دار المعرف بمصر 1972 ،الكتاب قائم على دعائم من المذهب الرغسوني ،حيث ان لحبابي لم يأخذ بكل ما قدمه الفيلسوف الفرنسي هنري برغسون لأنه اعتبرها باطنية و ديمومة للأنا العميق في استقلال تام عن المجتمع و الآخرين ،بينما لم يكن لحبابي أن يفهم الحرية و بشكل عام و مجرد كما فعلبرغسون و لا بشكل فردي حيث قال إن الشخصانية الواقعية تنفي وجود حرية لأنها تؤكد وجود حريات تتكامل داخل حركة ديالكتيكية لتحقق التحرر.

خاتمة

خاتمـــــــــــــة :

و في ختام مذكرتنا نخلص إلى أهم النتائج و الأفكار التي انطلقنا منها من خلال دراستنا للموضوع عن المفكر المغربي محمد عزيز لحبابي الذي عالج موضوع الحرية من خلال كتابه من الحريات الى التحرر حيث أقام هذا الموضوع على دعائم من المذهب البرغسوني و تحديدا من الفلسفة الروحانية حيث أن لحبابي لم ياخذ بكل ما قدمه الفيلسوف الفرنسي عن الحرية فبرغسون اعتبرها باطنية قائمة على الحدس و الوجدان بينما لحبابي لم يفهم الحرية بشكل مجرد بل اعتبرها متكاملة فلم تكن هناك حرية عند لحبابي بل حريات تتكامل داخل حركة ديناميكية فيما بينها و هي تحقيق التحرر حيث قال في ذلك :

« لاتوجد حرية بصفة مطلقة » و هذا ما يؤكد أن التحرر يتحقق بوجود حريات لا حرية واحدة ،لأن الحرية عند لحبابي تتأسس باقتسامها مع الآخرين او الحريات تتحقق من خلال علاقة مع الغير و مع العالم يتحرر الإنسان من الإستلاب و الحرمان ،إنها حريات تلخصها كلمة واحدة و هي التحرر و الذي يحقق تحقيقا ماديا ملموسا على كافة الأصعدة فهو غير مرتبط بالشخص نفسه بل يغير واقع الإنسان على المستوى الشخصي و الإجتماعي و هو الإنطلاقة الأولى للتغيير خاصة أن الواقع العربي منغلق على أفكار وآراء تقف حاجزا بينه و بين التطور .

فلحبابي إهتم بالكيفية التي تتقدم بها حريات الإنسان وسعى للبحث عن الطريقة المثلى التي تنسجم بها كما نجد انه ناقش موضوع الحريات في اطار القدرة التحررية للإنسان.

قائمة المصادر والمراجع

القران الكريم

أولا : المصادر

1. محمد عزيز لحبابي :من الحريات الى التحرر ، دار المعارف (د . ط)، مصر ،
2. محمد عزيز لحبابي ،الشخصانية الإسلامية ،مكتبة الدراسات الفلسفية ،دار المعارف (د.ط) ،مصر ،1969م
3. محمد عزيز لحبابي ،من الكائن الى الشخص ،ط2، دار المعرفة ، 1968م،
4. هنري برغسون :التطور المبدع ،ترجمة د.جميل صليبا ،اللجنة اللبنانية لترجمة الروائع د.ط بيروت 1981
5. هنري برغسون ،الطاقة الروحية ،ط1،ترجمة سامي الدروبي دار الفكر العربي ، 1963م،
6. هنري برغسون ،نمنبعا للأخلاق و الدين ،ترجمة سامي الدروبي و عبد الله الدائم ،الهيئة العامة للتأليف و النشر 1971م

ثانيا : المراجع باللغة العربية :

1. ابن عاشور (محمد الطاهر)،**أصول النظام الإجتماعي في الإسلام** ،دار السلام للطباعة و النشر ،تونس ،2012،(د.ط)،
2. ابن عاشور(محمد الطاهر)، **مقاصد الشريعة الإسلامية** ،تح : محمد طاهر ميساوي ،ط2،الأردن ،2001م ،
3. آرثر آسابيرغر ،وسائل **الإعلام و المجتمع وجهة نظر نقدية** ،ترجمة صالح خليل ابو اصبع المجلس الوطني للثقافة و الفنون و الآداب ،عالم المعرفة الكويت 2012
4. أشرف توفيق شمس الدين،**الحماية الجنائية للحرية الشخصية**،دار النهضة العربية ،(د.ط)،(د.ب.ن)، 1996م
5. أندري هوريو ،**القانون الدستوري و المؤسسات السياسية** ج1 الهلية للنشر و التوزيع ،بيروت لبنان
6. اندريه كريسون ،**برغسون** ،ط3 ،ترجمة نبيه صقر ،منشورات عويدات ،بيروت ، 1988 م،
7. اندريه لالاند، **موسوعة لالاند الفلسفية** ،تعريب خليل احمد خليل منشورات عويدات ،ط2،بيروت ، 2001،
8. بركات ناصر سليم ،**مفهوم الحرية في الفكر العربي الحديث**،ط2،دار دمشق للطباعة و النشر ، دمشق 1984
9. بوشنسكي ،**لفلسفة المعاصرة في اوروبا** ،ترجمة عزت قرني ،عالم المعرفة ،الكويت (دط)1992م،

10. جابر ابراهيم الراوي ،**حقوق الإنسان و حرياته الأساسية في القانون الدولي و الشريعة الإسلامية** ،دار وائل للطباعة و النشر 1999م،

11. الجمال محمد محمود ، **الحرية و تطبيقاتها في الفقه الإسلامي** ،(د.ن)قطر،م1951،

12. جون بول سارتر :الوجودية مذهب إنساني ،ترجمة كمال الحاج ،دار الطليعة ط1سنة2003

13. جون بول سارتر ،**الوجودية مذهب انساني** ،ط1،ترجمة الطبيعة للنشر و التوزيع ،(د.ب.ن2007 م،

14. حسين عثمان ، **النظم السياسية و القانون الدستوري** ،دار المطبوعات الجامعية د.ط الإسكندرية مصر 2001

15. حمدي عطية ،مصطفى عامر ،**حقوق الإنسان في الفقه الإسلامي و القانون الوضعي** ،مكتبة الوفاء القانونية للنشر و التوزيع ،الإسكندرية 2014

16. خضر خضر،**مدخل الى الحريات الهامة و حقوق الإنسان** ،**المؤسسة الحديثة للكتاب**،ط3، لبنان ،2008 م،

17. خيري احمد الخباش ،**الحماية الجنائية لحقوق الإنسان** ،دراسة مقارنة ،دار الجامعيين ،د.ط الإسكندرية ،مصر 2002

18. راهيم العريس ،**فكر في الساحة محمد عزيز لحبابي** ،الإنسان و أعمال الأديب ج1 مطبعة النجاح الجديدة ،الدار البيضاء ،المغرب 1990،1ص

19. زكريا ابراهيم ، **مشكلة الحرية** ، دار الطباعة الحديثة (د.ط)، مصر ،(د.س ن)،

20. سعدي محمد الخطيب،**حقوق الإنسان بين التشريع و التطبيق** ،ط1،منشورات الحلبي الحقوقية .بيروت لبنان2009

21. سماح رافع محمد ،**المذاهب الفلسفية المعاصرة** ،ط1،مكتبة مدبولي ،، 1973 م.

22. سميح صالح حسن ،**الحرية السياسية** ،ط1 الزهراء للإعلام العربي ،القاهرة ،1988.

23. عامر بن زايد الوائلي ،هاشم الميلاين ،**نحن و الغرب مقاربات في الخطاب النقدي الإسلامي** ،المركز الإسلامي للدراسات الإستراتيجية(د.ط)، (د.ب.ن)، 2017،

24. عبد الرحمان بن صالح المحمود :القضاء و القدر في ضوء الكتاب و السنة و مذاهب الناس فيه ،دار الوحدة بالرياض .

25. عبد الغني بسيوني، النظم السياسية و القانون الدستوري ،منشاة المعارف،د.ط الإسكندرية 1997

26. عبد الله العروي،**مفهوم الحرية**،ط1،المركز الثقافي العربي ، الدار البيضاء ،2002 م،

27. عصام احمد البهجي : حماية الحق في الحياة الخاصة ،في ضوء حقوق الإنسان في المسئولية المدنية ،دار الجامعة الجديدة للنشر،الإسكندرية مصر د.ت.ن

28. عصام احمد البهجي ، **حماية الحق في الحياة الخاصة** ،في ضوء حقوق الإنسان في المسئولية المدنية ،دار الجامعة الجديدة للنشر،الإسكندرية مصر، (د.ت.ن) ،

29. عصفور محمد : الحرية في الفكرين الديمقراطي و الإشتراكي، ط1 القاهرة 1961 .

30. عطاء الله فشار ،**حقوق الإنسان من خلال المواثيق الدولية** ،دار الصداقة د.ط ،فلسطين

31. علال الفاسي ،**مقاصد الشريعة الإسلامية و مكارمها** ،ط5، الغرب الإسلامي ، م1993،

32. عناني محمد :الأعمال الفلسفية لهنري برغسون ،الهيئة المصرية العامة للكتاب د.ط القاهرة 2007

33. عناني محمد،محمد عبد القادر،**الأعمال الفلسفية الكاملة لمؤلفات هنري برغسون** ،الهيئة المصرية العامة للكتاب القاهرة 2007م،

34. عودة عبد القادر ،**التشريع الجنائي الإسلامي مقارنا بالقانون الوضعي** ، مؤسسة الرسالة ط6 (د.ب.ن) 1903،

35. فريديريك لوبياس ،**الحرية** ،تعريب محمد بن جماعة ،دار محمد علي للنشر ،ط1 صفاقص تونس2009

36. فهمي مصطفى أبو زيد ،**فن الإسلام**،ط3 ،ديوان المطبوعات الجامعية ،افسكندرية،2003،

37. الفيومي أحمد بن محمد علي ،**المصباح المنير**،ج1،المكتبة العلمية،بيروت (د،س،ن)

38. كمال الغالي ، **مبائ القانون الدستوري و النظم السياسية** ،منشورات جامعة دمشق، ط10 سوريا ،د.س ،

39. كمال عبد اللطيف ،**في الفلسفة العربية المعاصرة** ،ط1،دار سعاد الصباح ،الكويت ،1993 م ،

40. مجموعة مؤلفين ،**دراسات مغربية مهداة للمفكر المغربي محمد عزيز لحبابي** ،ط2، المركز الثقافي العربي للنشر و التوزيع ،الدار البيضاء ،(د.ب.ن)، 1997م،

41. محمد الطاهر بن عاشور،**مقاصد الشريعة الإسلامية**،ط1 ،الشركة التونسية للتوزيع ،تونس ،2001،.

42. محمد بكر حسين :**الحقوق و الحريات العامة** ،دار الفكر الجامعي الإسكندرية 2007

43. محمد رفعت عبد الوهاب ،**مبادئ النظم السياسية** ،منشورات الحلبي الحقوقية ،بيروت2002 م،

44. محمد رفعت عبد الوهاب ،**مبادئ النظم السياسي**ة ،منشورات الحلبي الحقوقية بيروت ،لبنان 2002

45. محمد رفعت عبد الوهاب ،**مبادئ النظم السياسية** ،منشورات الحلبي الحقوقية ،بيروت لبنان 2002

46. محمد سليم محمد عزوزي : الحريات العامة من الإسلام ،الناشر مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية مصر

47. محمد علي التهاوني،**كشاف إصطلاحات العلوم و القانون** ،ط1،مكتبة لبنان ناشرون ، بيروت 1996

48. محمد قطب،**الإسلام و حقوق الإنساندراسة مقارنة**،ط1،دار الفكر العربي،القاهرة ،1976، ص 6.

49. مراد وهبة ،**المذاهب الفلسفية برغسون** ،دار المعارف ،(د.ط)،مصر(د.س ن) ،

50. نخلة موريس ،**الحريات** ،منشورات الحلبي الفوقية ،بيروت 1999

51. نعيم عصاية ،**النظرية العامة للحريات**،الدار القومية للطباعة و النشر،القاهرة ،مصر، 1976 م ،

52. هاني سليمان الطعيمات ،**حقوق الإنسان و الحريات الأساسية** ،دار الشروق ،الأردن ط1،سنة2001

53. و.ولف فلسفة المحدثين و المعاصرين،ترجمة ابو العلاء عفيفي ،لجنة التاليف الترجمة و النشر سلسلة المعارف ط2القاهرة 1936

ثالثا: المذكرات والاطروحات .

1. أية جمال حسين المغربي ،**اصول حرية التعبير عن الرأي في التشريع الفلسطيني و المواثيق الدولية** ،رسالة ماجستير،قانون عام الجامعة الإسلامية ،غزة 2016،

2. د.نوال عباسي ،**الفكر العربي بين الأصالة و التجديد** ،هشام جعيط ومحمد عزيز لحبابي أنموذجا أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم تخصص فلسفة معاصرة (عربية و غربية،المدرسة العليا للأساتذة بوزريعة الجزائر 2015 -2016 م،

3. رحمة عيساني،**الآثار الإجتماعية و الثقافية للعولمة الإعلامية على جمهور الفضائيات الأجنبية :الشباب الجامعي بالجزائر أنموذج**ا ،أطروحة مقدمة لنيل رجة دكتوراه العلوم في علوم الإعلام و الإتصال، كلية العلوم السياسية و العلاقات الدولية و علوم الإعلام و الإتصال جامعة الجزائر 2005-2005

4. رحمون محمد ،**تنظيم ممارسة حرية التجمع في القانون الجزائري (الجمعيات و الأحزاب السياسية نموذجين)**،أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام ،إشراف عزاوي عبد الرحمن ،كلية الحقوق و العلوم السياسية ،جامعة تلمسان ،السنة الجامعية 2014-2015

5. رزيق نايل، فضيلة فاطمة، **الفلسفة الغدوية عند محمد عزيز لحبابي** ،مذكرةتخرج لنيل شهادة الماستر ،إشراف د.نوال عباسي ، ،كلية العلوم الإجتماعية ،قسم الفلسفة ،تخصص فلسفة الحضارة جامعة عمار ثليجي ،الأغواط سنة 2016-م2017.

6. علي قريشي ،**الحرية السياسية في النظام الدستوري المعاصر والفقه الإسلامي دراسة مقارنة في الأصول النظرية وآليات الممارسة مع التطبيق على الوضع في الجزائر** ،مذكرة لنيل شهادة دكتوراه في قانون ،إشراف مويسي بلعيد ،كلية الحقوق، جامعة إخوة منتوري قسنطينة،2004 م-2005م

7. عماري سارة ، **الشخصانية في الفكر العربي المعاصر** ،مذكرة نيل شهادة الماستر،إشرف بوشنافة سحابة ،كلية العلوم الإجتماعية قسم الفلسفة2016-2017 م

8. قادري أحمد حافظ،**العالم الثالث و القانون الدولي للإعلام** ،اطروحة دكتوراه الدولة في الحقوق و القانون العام ،كلية الحقوق بن عكنون جامعة الجزائر 2014

9. كريمة طبوش ،**الفلسفة الشخصانية عند محمد عزيز لحبابي** ،رسالة نيل شهادة الماجستير في الفلسفة ، اشراف عبد الحفيظ عصام ،كلية العلوم الإجتماعية ،قسم الفلسفة ،2011-2012 م .

رابعا : المعاجم والموسوعات

1. ابن منظور :لسان العرب ،دار إحياء التراثى العربي (د.ط) ،(د.ب.ن) 1996،

2. أندريه لالاند، الموسوعة الفلسفية، ترجمة وتحقيق خليل أحمد خليل ،عويدات للنشر و الطباعة د ب ن 2001 م ،

3. جورج طرابيشي :معجم الفلاسفة دار الطليعة ط3 بيروت لبنان 2006

4. عبد الرحمن بدوي ،موسوعة الفلسفة ،ج1 ،ط1،الدار العربية للدراسات بيروت ، 1984م،

5. عبد الرحمن بدوي موسوعة الفلاسفة ،المؤسسة العربية للدراسات و النشر ج1 ط1 د.ب.ن 1984.

6. علي بن محمد الجرجاني،التعريفات ،ج1 دار الفضيلة ،الرياض،(د.ت.ن)

7. مجمع اللغة العربية ،المعجم الفلسفي ،الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية القاهرة 1983،م

خامسا : المجلات الالكترونية .

1. أحمد العزي النقشبندي ،**سمو النصوص الدستورية دراسة مقاربة** ،مجلة النهضة،العدد 6،القاهرة ،مصر 2012

2. بن حميدة سفيان،**حرية الرأي و التعبير**،قراءة في المفهوم ،المجلة العربية لحقوق الإنسان عدد 4 ،الجزائر 1997 م

3. محسن اسماعيل ،**لحريات الفردية في الفكر الغربي مفهومها و نشأتها** ،مجلة التسامح 2009،العدد25
4. محسن اسماعيل ،**لحريات الفردية في الفكر الغربي مفهومها و نشأتها و تطورها** ،مجلة التسامح ،العدد 25.
5. نبيل صادق ن**علاقة الفن بالفلسفة عند برغسون** ،مجلة القاهرة العدد 7-6 كانون الثاني.

خامسا : محاضرات والندوات .

1. أحمد اسماعيل :**التظاهر السلمي في الدساتير المقارن**ة، مركز الأهرام للدراسات الإستراتيجية 23-6-2021 على الساعة 18:04
2. بن بلقاسم أحمد،**محاضرات في الحريات العام**ة ،أولى ماستر ،كلية الحقوق و العلوم السياسية ،جامعة لمين دباغين ،سطيف سنة 2015-2016
3. فوزية ضيف الله ، قراءة في مفهوم الشخصانية عند لحبابي مداخلة في إطار ندوة علمية د.محمد عزيز لحبابي الفيلسوف و الإنسان ،مؤسسة مؤمنون بلا حدود ،للدراسات و الأبحاث ،قاعة صالون الجدل الثقافي التابع للمؤسسة العاصمة الرباط 13مارس 2016.

سادسا :قوانين والمواثيق الدولية :

1. فتحي فكري ،القانون الدستوري، الكتاب الأول ،المبادئ الدستورية العامة (د.ط)(د.س.ن) 2001م
2. المادة 20 من الإعلان العالمي لحقوق الانسان
3. الإعلان العاملي لحقوق الانسان 1948 ، المادة 13 ، 14 .

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

الموضوع	الصفحة
الملخص	
المقدمة	أ-ب-ج-د
الفصل الأول :تاريخ تطور مفهوم الحرية	22-07
تمهيد	07
المبحث الأول:دلالات مفهوم الحرية	12-08
أولا:الحرية في القرآن الكريم	08
ثانيا:الحرية في كلام العرب	10-09
ثالثا :الحرية في اللغات الأجنبية	12-10
المبحث الثاني :مفهوم الحرية عبر العصور	21-13
أولا: الحرية عند اليونان	14-13
ثانيا :الحرية في العهد الكنسي (العصر الوسيط)	15-14
ثالثا:الحرية في النظرية الإسلامية	18-16
رابعا:الحرية من منظورها الفلسفي	21-18
خلاصة الفصل الأول	22
الفصل الثاني :الحرية بعد إنساني	24
تمهيد	24
المبحث الأول:بين الحريات العامة و الحريات الفكرية	30-25
أولا: الحريات العامة	27-25
ثانيا :الحريات الفكرية	**30-27**
المبحث الثاني:الحريات في المذاهب الفلسفية	**36-31**
أولا:الحرية في المذهب الفردي	**33-31**
ثانيا:الحرية لدى دعاة المذهب الإشتراكي	**35-33**
ثالثا :الحرية في المذهب الإجتماعي	**37-35**
المبحث الثالث:الحرية موضوع انساني عام	**44-37**
أولا :الحرية حق من حقوق الإنسان	**37**

ثانيا:حماية حرية الإنسان إلتزام دولي	**39-39**
ثالثا:أثر تطور وسائل الإعلام و الإتصال على حرية الإنسان	**41-40**
رابعا:الحريات تتسم بالإيجابية و السلبية	**43-42**
خلاصة الفصل	**44**
الفصل الثالث :الحرية من وجهة نظر محمد عزيز لحبابي	**68-46**
المبحث الأول :الحرية و الديمقراطية عند محمد عزيز لحبابي	46
أولا :سيرته الذاتية	48-47
ثانيا :الحرية و علاقتها بالديمقراطية	57-49
المبحث الثاني:الحرية البرغسونية	61-58
أولا :سيرته الذاتية	63-61
ثانيا:الحرية عند هنري برغسون	64-63
ثالثا:نقد لحبابي للحرية البرغسونية	66-65
المبحث الثالث:إنتقال لحبابي من الحريات الى التحرر	66
أولا:كيف انتقل لحبابي من الحريات الى التحرر	66
ثانيا:نقد فلسفة لحبابي	67
خلاصة الفصل الثاني	68
الخاتمة	**70**
قائمة المصادر و المراجع	**72**
فهرس المحتويات	